



الجمهُورَةُ اليمَنِيَّةُ

المَركَزُ الْيَمَنِيُّ لِلْدِرَاسَاتِ  
الاجتماعية وبحوث العمل

# منازعات العمل

دراسة تحليلية لمشكلات العمل في القطاع  
الخاص والقطاع الغير منظم

الناشر: المركز اليمني للدراسات الاجتماعية وبحوث العمل

الطبعة: الأولى

عدد الصفحات:

المدينة: صنعاء

تاريخ الاصدار: 2007

جميع الحقوق محفوظة للمركز اليمني للدراسات الاجتماعية وبحوث العمل (yCSSR)

العنوان: الجمهورية اليمنية

صنعاء- شارع هائل تقاطع الرقاص

البريد الإلكتروني:

yCSSR@yCSSR.ARG.YE

الإخراج الفني:

عبدالناصر علي الحبيشي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**Rupublic of Yemen**

Yemen Center For Social  
Studies & Labor Research



**الجمهورية اليمنية**

المركز اليمني للدراسات  
الاجتماعية وبحوث العمل

دراسة

## منازعات العمل

دراسة تحليلية لمشكلات العمل  
في القطاع الخاص والقطاع الغير منظم  
(المراحلة الثانية)

كتب التقرير النهائي للدراسة :

**عبد الحكيم أحمد الشرجي**  
الخبير الاستشاري للدراسة

إشراف تنفيذي:

**أ. فاطمة مشهور أحمد**  
القائم بأعمال مدير المركز

أكتوبر 2007



---

## فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
6	تقدير
7	مقدمة
9	الفصل الأول : الإطار المنهجي والنظري للدراسة :
10	مدخل
12	منهج الدراسة
12	الأدوات المنهجية
13	عينات الدراسة
13	حدود الدراسة
15	وصف المشكلة
15	تساؤلات وفرضيات الدراسة
16	أهداف الدراسة
25	الفصل الثاني : تحليل وتفسير استبيان العمال
33	الفصل الثالث : تحليل وتفسير استبيان أصحاب العمل
41	الفصل الرابع : تحليل أحكام نزاعات العمل
53	الفصل الخامس : تحليل المقابلات المعمقة
63	الفصل السادس : دراسات الحالة
71	الفصل السابع : الاستخلاصات والتوصيات
76	قائمة المراجع
77	الملاحق:
79	■ الجداول الخاصة باستماراة العمال
93	■ الجداول الخاصة باستماراة أصحاب العمل

## آية ٦٥ :

تحقيقاً للأهداف الإستراتيجية للمركز ولسياساته واتجاهات عمله والتي تتجسد من خلال تنفيذ الأنشطة العلمية المتنوعة والمتمثلة في إنجاز العديد من الدراسات والأبحاث والمسوحات الاجتماعية لصياغة السياسات الاجتماعية وتحليل مضمونها لمعرفة التغيرات والآثار التي تنتج عنها وللمساهمة في صنع سياسات رعائية جديدة وتحديد القضايا التي ينبغي الاهتمام بها كأولويات وللوصول إلى سياسات اجتماعية أكثر واقعية قابلة لقياس الكمي والكيفي وأكثر استجابة لمتغيرات أكثر واقعية لتنماشى مع متطلبات السياسات الاجتماعية التي تفرضها سياسات وتوجهات الحكومة والخطط والبرامج وللتوصيل إلى بعض المؤشرات والحقائق التي تفيد في وضع السياسات الحالية والمستقبلية المستندة إلى تلك المعطيات والمعلومات والبيانات التي تعكسها نتائج هذه الدراسات.

ومن هنا يتجه المركز إلى إصدار دراساته وأبحاثه لتلك الأسباب ولنشر الوعي والمعرفة بهذه القضايا وللإسهام في رسم السياسات والالتزام بتطبيق نتائجها وتضمينها في السياسات الاجتماعية .

وفي الأخير لا يسعني إلا أن أقدم الشكر لقيادة المركز اليمني للدراسات الاجتماعية ولكل من ساهم في إنجاز هذه الدراسة، ونتمنى أن تستمر وتنتوذل هذه الجهود بنفس الاهتمام لتقديم المزيد من الدراسات الملبية للاحتياجات التي من شأنها تطوير وتحسين السياسات الاجتماعية.

أ.د / أمة الرزاق علي حمد  
وزير الشؤون الاجتماعية والعمل  
رئيس مجلس الإدارة

يسير المركز اليمني للدراسات الاجتماعية وبحوث العمل أن يقدم هذا النوع من الدراسات والأبحاث الاجتماعية ليضعها في متناول القراء والمهتمين بالسياسات الاجتماعية على اختلاف اهتماماتهم المهنية والوظيفية للاسترشاد والاستزادة بها في رسم سياسات اجتماعية أكثر ارتباطاً بالواقع والحقائق والمعطيات التي تعكسها هذه الدراسات على تنوعها وتنوع القضايا والموضوعات التي تطرحها .

والجديد في هذه الدراسة هو طرح هذه القضايا التي لم يتم التطرق إليها على المستوى الوطني والتي بدأت تفرض نفسها على السياسات الاجتماعية في ظل التحديات التي أصبحت تتطلب بحث ودراسة مثل هذه القضايا التي تعكسها مضمونين هذه الدراسات والأبحاث التي تنظر في الخصوصيات والظروف المحلية والوطنية في التعاطي معها بعين الفحص والتطوير والإصلاح والتقويم لتلك السياسات .

إن مقتضيات السياسات الاجتماعية تستلزم إجراء دراسات اجتماعية متنوعة وهي محاولات ستهدف من خلالها مد المعنيين بالحقائق والمعارف والمعلومات . لذا فإن المركز يعمل جاهداً على رصد هذه المشكلات والقضايا والظواهر الاجتماعية وجمع المعلومات والحقائق حولها لإجراء الدراسات الواقعية التي تسهم في رصد وتسجيل وتحليل وتشخيص هذه الظواهر ودراستها في إطار الأبحاث والدراسات العلمية لمد المشغلين بالسياسات الاجتماعية بالقضايا التي تسهم في تطوير السياسات الاجتماعية خاصة والتنمية عامة .

ومن هنا تبرز أهمية الأنشطة العلمية الموجهة نحو دراسة هذه الظواهر ، وتحليلها وتفسير معطياتها لتفتح أمام المركز مجالاً واسعاً للبحث والتأهيل والإشارة وتزويد المؤسسات الاجتماعية بقضايا ومعطيات بالغة التأثير والأهمية والله من وراء القصد .

القائم بأعمال مدير المركز

أ. فاطمة مشهور احمد



## الفصل الأول

الإطار المنهجي والبعد النظري للدراسة

---

## مدخل :

شكلت الوحدة اليمنية منذ 22 مايو 1990، متغيراً سياسياً حاسماً استتبعتها سلسلة من المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والثقافية والقيمية. فبعض هذه العوامل تعتبر عوامل مستقلة ويشكل بعضها الآخر عوامل تابعة. فكانت بالضرورة استجابة لازمة للمتغيرات المستقلة والتي شكلت بمجملها قوة التغيير المؤثرة التي حددت للبلاد والمجتمع مساره التاريخي.

وكان العامل السياسي بمثابة الشارة التي استثارت تلك السلسلة من التغيرات الأخرى في عوامل التحولات التي جرت في اليمن وأذنت ودفعت بتروس التغيير الاجتماعي في العمل. فاشتمل المتغير الاقتصادي على تحرير السوق وتوسيعه بامتداديه الأفقي والرئيسي في النطاق المحلي وباندماجه النهائي في السوق الرأسمالي. فأفضى بالضرورة إلى تحولات اجتماعية بنوية ووظيفية في مختلف النظم والأنساق الاجتماعية تمتد في تمواضعاتها إلى بناء الشخصية والأسرة والمجتمعات المحلية التقليدية منها والمتحولة، والجينية الحداثية المتخالقة. وفي خضم عملية تلك التحولات، كان العمال بصورة خاصة، هم الفتة الاجتماعية الجينية المتولدة عن ذلك التحول البنيوي الرئيسي في البناء الاجتماعي المفضي إلى تشكيل وظهور الطبقة العاملة في المجتمع. وما وزاها من تخلق جيني آخر لتكوينات فئات تجارية ومالية أخرى شكلت بدورها ما أسمى تعارفاً بالرأسمال الوطني

وبعداءً، أدت تراتبية البناء الاجتماعي وما ارتبطت به من امتيازات المكانة والجاه والنفوذ وما يؤهل ذلك ويتيح من فرص تراكم للثروة والملكية، والمتراافق مع تهميش واسع لأعداد كبيرة من أفراد المجتمع نتيجة تحولات نظام الملكية بفعل عامل القهر السياسي للإمامنة ولأقطاب نظامها الخragي. وكذا بفعل عوامل أخرى كالحروب القبلية وضيق الرقعة الزراعية والنمو السكاني بفعل الانخفاض في نسبة الوفيات وارتفاع متوسط العمر نتيجة التحسن في الأوضاع الصحية في البلاد تدريجياً مرحلة ما بعد الثورة والوحدة.<sup>(1)</sup>

إضافة للعوامل السياسية والاجتماعية المعززة لتلك التحولات، كانت توسيع الحضري الهائل في يمن ما بعد الوحدة. فأعداد كبيرة من الأفراد المنسلخين عن الأرض بعد استعمار عدن وتعزز موقعها الاستراتيجي على خطوط الملاحة الدولية، بحكم القهر السياسي للإمامنة وضيق الرقعة الزراعية وشح الموارد، دفعت بأولئك إلى الهجرة إلى عدن وإلى بلدان الشرق الأفريقي وشرق آسيا، ثم إلى بلدان الغرب بعد ذلك، مشكلين عندئذ المكونات الجينية الأولى للطبقة العاملة<sup>(2)</sup>.

ومثلت الفترة الوسيطة ما بين 1962 و 1990 مرحلة أخرى أذنت بظهور أشكال جديدة للعمل في المجتمع لم تكن مألوفة في اقتصاديات الكفاف في المجتمع الزراعي، حيث مثلت الأعمال والوظائف المتصلة بالقطاع العام والتعاوني والمحلي، وكذا الخاص، أبرز سمات المرحلة في مجالات العمل الذي حقق لكثير من الناس الاستقلال عن الأرض كمصدر أساسى للكسب<sup>(3)</sup>.

وانبثقت عن الوحدة اليمنية فضاءات وإمكانيات وفرص واسعة ومتعددة لتوزيع وإعادة توزيع الموارد المادية والبشرية وتتنوع إدارتها وفقاً للمعطيات والمتغيرات الجديدة، فالمتغير السياسي بأبعاده الدستورية وما كفلته من توسيع الخيارات بإقرار التعديلية الحزبية والتبادل السلمي للسلطة وإطلاق الحريات العامة، والتأكيد على حق المواطنين في تنظيم أنفسهم، وحق الملكية الخاصة وحرية

(1) البنك الدولي التحليل الاجتماعي للبلدين 2005

(2) الفقيه: علي حمود، دراسات يمنية. مايو 1999. ص 149-150.

(3) المقرمي: عبدالملك، 1991م، التاريخ الاجتماعي للثورة اليمنية، ص 339، ص 360، ص 358.

السوق من الثوابت التي أصبحت من ركائز المجتمع اليمني الجديد<sup>(4)</sup>. وقد تطلب التغيرات الجديدة المحلية منها والدولية إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني ومؤسساته العامة. ويشمل ذلك تقليص دور القطاع العام وتفكير كثير من مؤسسته، وإعطاء القطاع الخاص دوراً مهما في العملية الاقتصادية كانت جميعها من العوامل المهمة في حدوث تلك التحولات البنوية<sup>(5)</sup>.

فما ترتب على تلك التحولات البنوية الكونية في الأسواق الرئيسية والفرعية في المجتمع، قد أثر بشكل كبير على أجزاء واسعة من النظم الاجتماعية ومنها النظم القانونية والتقاليد والقيمية الناظمة للعلاقات المجتمعية التضامنية، والتي بربز في الماضي في أشكال التضامن القبلي والعائلي والحرفي والتي تصدعت تحت ضغوط هيمنة العلاقات الرأسمالية السياسية والاقتصادية الشاملة والقائمة على البرجماتية وعلى إعلان القيم الفردية. وإذاء كل ذلك وفي ضوء ما ذكرنا من تحولات بنوية وقيمية على مستوى البناءات الدولية والقومية والمحلية فإن علاقات العمل التقليدية في المجتمع وقيمها المهنية لم تتأثر بصورة عميقة بتلك التحولات وما ينبغي أن يتصل بها من تغيير للمتطلبات المعيشية والاجتماعية، وبعبارة أخرى لم تحدث استجابة حقيقة لتلك المحددات القيمية والسياسية الجديدة لدولة الوحدة، كما أن تطوير مؤسسات ومؤسسات اقتصادية جديدة، وتنمية الرساميل الوطنية واجتذاب استثمارات أجنبية دون تبع أطر قانونية واجتماعية ومعرفية واقتصادية، لا يتحقق من غير التفاعل الإيجابي لأطراف علاقة العمل. ويعتبر استمرار الخل في العلاقة بين العمال وأصحاب العمل واضطراب الحياة الاجتماعية والمعيشية للعمال بسبب تدني الأجور وعدم الاستقرار المهني والاجتماعي وما يتربّ عليه من إحباطات نفسية، من أبرز الأسباب المؤثرة سلباً على القدرات الإنتاجية للعاملين. وبنفس القدر فإن اضطراب أو ضطرب العمل لدى صاحب العمل بسبب تقلبات السوق أو سوء الإدارة وانخفاض الإنتاجية، وضعف العمل بالتحيط الاستراتيجي وما ينجم عنه من العشوائية في العمل هو ما يجعل خسائر طرف في العلاقة من العمال وأصحاب العمل كبيرة. وأن هذه الدراسة تهدف إلى تقييم هذه الوضعية بنظرية اجتماعية بعيدة المدى، فليس من شك في أن نتائج تلك الأوضاع المضطربة عند الطرفين هي التي تؤدي إلى ظهور نزاعات العمل والتي استهدفت هذه الدراسة استقصاء أسبابها وتبيان طرق معالجاتها الآنية والمستقبلية ومحاولة استكشاف إمكانية التقليل منها وتفادي تفاقمها والحد من ظهور مشكلات جديدة. وعطفاً على ما تقدم تتعلق الدراسة بوضع صياغات افتراضية مؤداها أن منازعات العمل تتجه بصورة ملحوظة نحو التنامي مالم تتخذ التدابير القانونية والاقتصادية والاجتماعية للhilولة دون تفاقم أوضاع العمل. ولو لم تكن الأطر القانونية والتشريعية والمؤسسات الاجتماعية التضامنية والقيمية والاقتصادية تعاني من اختلالات بنوية ووظيفية، لما ظهرت نزاعات عمل حول قضايا أصبح النزاع حولها ضرباً من وقائع تاريخ الحركة العمالية. فالحق في تشكيل النقابات وفي الإضراب وفي التعويض عن إصابات العمل، والحق في إجازات مرضية وفي التطبيب وفي تحديد ساعات عمل محددة، وتوفير السلامة المهنية، ووضع حد أعلى للأجور الخ...، جميعها من المسائل التي كانت موضوعاً لاتفاق المجتمع الإنساني برمته تقريباً. كما نصت على ذلك جميع الوثائق والاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

وتظهر الدراسة التي بين أيدينا مبررات تقاد تكون كافية للميل إلى القول بأن واقع أوضاع العمل في القطاع الخاص والقطاع الغير منظم، لا ترقى إلى ما تنادي به تلك المقررات. فالقصور من جانب المشرعين وأجهزة الضبط والأجهزة التنفيذية ذات العلاقة، على تنظيم علاقات العمل، وتأثيرها قانونياً بصورة واضحة، هو الكفيل بخلق وعي لدى طرف في علاقة العمل، بأهمية فهم القوانين وإدراك المصالح المشتركة بينهما.

(4) دستور الجمهورية اليمنية

Building Democracy in Yemen: Women's Political Participation.2005 (5)

تتجه هذه الدراسة إلى اتباع منهجية الأبعاد المتعددة المستخدم حديثاً في ميادين العلوم الاجتماعية، (multi dimensional approach). كونه يمنح الدراسة قدرة على النفاذ إلى مختلف أجزاء الظاهرة الاجتماعية المبحوثة، والنظر إليها من أبعاد مختلفة، بما يسمح من استخدام الأدوات البحثية<sup>(6)</sup> وبذلك لا تحصر الدراسة نفسها في القوالب المنهجية الصلبة التي لا تتيح لها تحليل أبعاد الظاهرة لقصور أدواتها المنهجية في الوصول إلى بغيتها في البحث، كونها تعتمد على تخليب منهج واحد، اقتصادي أو بنوي أو سيكولوجي الخ.

ومن الديهي في حالات مرور المجتمع بمراحل انتقالية يشهد فيها المجتمع تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية أن يتوجه الدراسة إلى اختيار الأدوات والمناهج الأكثر دقة والأكثر قدرة على التشخيص، لدراسة وتحليل الحالة المراد بحثها. وهنا تقدم المنهجية المختارة لهذا البحث، أفضل البدائل النظرية المتاحة للاستخدام في هذا الموضوع من وجهه نظر الدراسة.

#### الأدوات المنهجية :

سوف تتبع الدراسة منهجية التحليل الوصفي للبناء الاجتماعي كإطار نظري عام يساعد في تحليل طبيعة البناء الاجتماعي المتحول، ثم ينتقل إلى استخدام الأدوات والطرائق المنهجية الأخرى في دراسة عينيات البحث المختارة، وقد استخدم في الدراسة عدد من الأدوات المنهجية لجمع البيانات المطلوبة ولتحليلها ومنها:

1- استمارة الاستبيان الخاصة بالعمال، وهي عبارة عن استماراة أسئلة مغلقة تهدف إلى التعرف على واقع أوضاع العمال المهنية وإلى ما آلت إليه قضايا نزاعاتهم المعروضة على مكاتب العمل واللجان التحكيمية، وتشتمل استمارة الاستبيان على ما يقارب 45 سؤالاً تستهدف التعرف على الأوضاع الاجتماعية وعلى أوضاع العمل وعلى المشكلات التي تواجه العمال من فصل عن العمل والحرمان من التأمين ومن الإجازات الخ.

2- استمارة الاستبيان الخاصة بأصحاب العمل، وهي شبيهة باستمارة استبيان العمال من حيث الطريقة لكنها تستهدف التعرف على وجهة أصحاب العمل حول نزعات العمل وعلى آرائهم تجاه القضية المتعلقة بعلاقات العمل من تعاقد وأجور وتأمينات وإجازات وغير ذلك. وقد تم تحليل تلك الاستمارات إحصائياً (كمياً) والتعبير عنها بمؤشرات رقمية تبين نوع منازعات العمل وحجمها وطرق حلها إن توفر مثل ذلك الحل.

3- المقابلات المعمقة لعينة مختارة من القيادات المتخصصة في الشأن العمالي، وتعتمد هذه المقابلات على أسئلة مفتوحة في محاور معينة تغطي الجوانب المختلفة التي تستهدفها الدراسة والتي تعطي الدراسة حرية في توجيههأسئلة جديدة للاستيضاح ولتبين حقائق أخرى قد لا تغطيها الاستمارات المغلقة وتشتمل المقابلات كل من لهم علاقة بمنازعات العمل بمنزلة القيادات التقابية، قيادات مكاتب العمل، إدارة تنمية المرأة العاملة، محامون، وعدد من أعضاء اللجان التحكيمية.

4- القيام بتحليل مضمون أحكام منازعات العمل ودراسة قضايا النزاع المنظورة أمام لجان التحكيم. وذلك بتحليل سجلات ومحاضر لجان التحكيم، حيثياتها وقراراتها. في محاولة للتعرف على طبيعة البيئة الاجتماعية والمبررات القانونية التي توجه قرارات لجان التحكيم، ومحاولة استكشاف مكامن الضعف في تطبيق التشريعات وفي أدوات الضبط المستخدمة لتنفيذ مثل تلك الأحكام.

5- أخيراً القيام بدراسة حالة لعدد من العمال، وهي طريقة للتحليل الاجتماعي المركز التي تتيح استقصاء الوضع الاجتماعي للمبحوث من حيث الحالة التعليمية والاجتماعية والمعيشية والمهنية للتعرف وبشكل واضح على واقع أوضاع العمال الراهن.

(6) Paige. Glenn D. الدراسة العلمية للقيادة السياسية، نيويورك 1993.

**عينة الدراسة:**

تم اختيار عينتي العمال وأصحاب العمل من واقع السجلات الخاصة بمكاتب العمل في عواصم المحافظات الثلاث: الحديدة، حضرموت (المكلا)، إب وبشكل عشوائي.

العينة الأولى للعمال: بلغ إجمالي العينة 92 مبحوثاً من العمال. كان نصيب الحديدة 40 مبحوثاً، ونصيب حضرموت 32 مبحوثاً، و 20 مبحوثاً من محافظة إب. وجاء التفاوت في حجم العينة للمحافظات الثلاث، معبراً عن الكثافة العمالية في المدن الساحلية (الحديدة والمكلا) واللتان تعكسان النشاط التجاري والصناعي والعماني فيها. أما محافظة إب الواقعة في أوسط الهضبة الوسطى من اليمن. فكانت العينة صغيرة نسبياً وهو معبر عن طبيعة النشاط الاقتصادي الغالب (الزراعي). وعلى كل حال، فالتناسب بين حجم كل عينة ودرجة كثافة النشاط الاقتصادي لكل مدينة يعد تناسباً مقبولاً، ولا يخل بشرط حجم العينة.

أما العينة الثانية فكانت لأصحاب العمل، وبلغ عدد أفرادها 54 مبحوثاً. 17 من إب، 21 الحديدة، 16 من حضرموت، وتلاحظ أن العينات الثلاث متقاربة إلى حد كبير. ولا يوجد أي تفاوت واضح بين فئاتها الثلاث.

أما العينة الثالثة، فهي عينة مختارة ومقصودة من قيادات النقابات ومن مدراء مكاتب علاقات العمل وتنمية المرأة ومن محامين ورؤساء لجان تحكيمية. وتهدف المقابلات المعمقة إلى استقصاء آراء المتخصصين في أسباب وطرائق معالجة نزاعات العمل. وقد شملت المقابلات 15 شخصاً من الكوادر المتخصصة في الشأن العمالي ومن المحافظات الثلاث، شكل المبحوثون من الحديدة حوالي نصف العدد حيث تهيا للباحثين فيها فرصة مقابلة عدد أكبر من المشتغلين في الشأن العمالي.

أما دراسات الحالة فقد بلغت سبع حالات من العمال، وذلك من واقع سجلات نزاعات العمل. وقد تم تحديد حجم تلك العينات وفقاً للتناسب الذي تفرضه الأعداد الإجمالية للعمال وأصحاب العمل من واقع الأرقام الإحصائية المتوفرة.

**حدود الدراسة:**

لقد تم حصر الدراسة في النطاق الجغرافي لمحافظات إب، الحديدة وحضرموت. وللفئات المعنية بنزاعات العمل: عمال وأصحاب عمل، قيادات ومتخصصين من مكاتب العمل، وهيئات التحكيم. ولذلك اتجهت بنا هذه الاعتبارات إلى تحليل أسباب المنازعات العمالية في المحافظات المستهدفة من البحث، كنطاق جغرافي محدود، ليسمح ذلك بتركيز البحث على عينة مجتمعية مقطوعية تم إخضاعها للبحث ودراستها تحت وطأة الضغوط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية في ظل عملية التحولات البنوية و من ثم النظر إلى تأثيراتها على واقع العمل في المجتمع اليمني. وهذا ما جعل الدراسة محصورة في بعض محافظات الجمهورية، فتسنى بذلك رسم حدود الدراسة في أضيق نطاق ممكن. كنطاق جغرافي يتم في حدوده اختيار عينات البحث من المجتمعات والفئات المستهدفة.

**الإطار الزمني للدراسة الميداني:**

استغرق العمل الميداني قرابة نصف الشهر. وقد تولاه فريق بحث ميداني . أُسند إليه إجراء المقابلات وعمليات الاستبيان. وقد قام مدراء عموم وموظفو مكاتب الشؤون الاجتماعية والعمل في مدينة الحديدة وأب والمكلا مشكورين بتقديم التسهيلات الضرورية للباحثين للقيام بالبحث.

**المجال الإيكو- سوسيولوجي للدراسة:**

لما كانت نزاعات العمل ذات مستويات وأبعاد مختلفة، تنتشر عبر مساحات واسعة من الفضاء الإيكو- سوسيولوجي في البلاد، فقد حُصرت الدراسة في نطاق ثالث محافظات من الجمهورية اليمنية. تتنوع في ظروفها البيئية والاجتماعية وهي: الحديدة، حضرموت، وإب. وتشترك اثنان منها: الحديدة وحضرموت،

في تشابه إيكولوجي بموقعهما ومناخهما، فالأولى تقع على البحر الأحمر، والأخرى على البحر العربي. ويعتبر ارتفاع الحرارة السمة الثانية التي تشتهر فيها هاتان المحافظتان. وهناك أيضاً صفات بيئية أخرى تشتهر كان فيها وهي أنها تجمع بين بيئتين ساحلية يسيطر عليها النشاط الملاحي والتجاري وكذا الاصطياد، وأخرى زراعية ورعوية. ويقوم نشاط الأهالي على كثير من المهن المرتبطة بهاتين البيئتين.

وقد ازدهرت في هذه المحافظتين عدد من المدن الثانوية تذكر منها على سبيل المثال لا الحصر مدن الحديدية ومنها: مدينة الحديدية (وهي عاصمة المحافظة والمياء الثاني بعد عدن)، باجل، زبيدي، بيت الفقيه. ومن مدن حضرموت: المكلا، المياء الثالث في البلاد، والشحر، غيل باوزير وسيئون. واجتذبت الحديدية والمكلا أعداداً كبيرة من أبناء الريف اليمني، فتنوعت التركيبة الاجتماعية للسكان، وبخاصة مدينة الحديدية. حيث كانت المياء الرئيسي للشطر الشمالي من اليمن في مرحلة ما قبل الوحدة اليمنية عام 1990. أما المكلا فقد كانت المياء الثانية للشطر الجنوبي لعهد ما قبل الوحدة. وبلغ عدد سكان محافظة الحديدية 1.558.513 نسمة، في حين بلغ عدد سكان عاصمة المحافظة 298.452 نسمة.

أما حضرموت، فقد بلغ عدد سكانها 718.008، بينما بلغ سكان المكلا 94051<sup>(7)</sup>. وبلغ معدل النمو السكاني في الحديدية 3.6%， ومعدل الخصوبة 4.6% ومعدل الإعالة 90.9%. أما في حضرموت، فقد بلغ معدل النمو السكاني 2.4% ومعدل الخصوبة الكلية 3.7%， ومعدل الإعالة 81.6%<sup>(8)</sup>.

أما محافظة إب. فقد بلغ عدد سكانها 1.771.861. وبلغ عدد سكان عاصمتها 103312 نسمة.<sup>(9)</sup> وببلغ معدل النمو السكاني فيها 3.1% ومعدل الخصوبة الكلية 5.2% ومعدل الإعالة 111.8%，<sup>(10)</sup>. وتقع إب في الهضبة الوسطى لل Yemen، وقد أعطتها هذا التوسيط الجغرافي، مستوى ارتفاع بلغ 1500 متراً فوق سطح البحر، وتربة بركانية خصبة، وأمطاراً غزيرة، وخصائص بيئية تجعلها من أخصب المحافظات اليمنية، وأكثرها اعتدالاً من حيث المناخ.

ومع هذه البيئة المثالية للزراعة، فإن خصوبة الأرض ترافقت مع معدل نمو بلغ 3.1% وبمعدل خصوبة كلية عالية بلغت 5.2%， وبمعدل إعالة بلغت 111.8%， مما شكل ضغطاً على الموارد الاقتصادية في المحافظة.<sup>(11)</sup> حيث شهدت عاصمة المحافظة ازدهاراً عمرانياً كبيراً. ولا شك أن الوحدة اليمنية في عام 1990، وعودة المغتربين أثناء حرب الخليج الثانية، من الأسباب التي تشتهر فيها المحافظات الثلاث، وعواصمها تحديداً، في ظهور حركة واسعة من النمو العمراني والتجاري. ولا غرو في أن يصبح ذلكم النشاط في المحافظات الثلاث تزايد كبير في الطلب على الآيادي العاملة لمختلف المهن وفي مختلف مجالات النشاط الاقتصادي. ومن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن جزءاً منها من سكان هذه المحافظات الثلاث يشكلون نسبة كبيرة من أعداد المهاجرين اليمنيين في الخارج. حيث تشير الإحصائيات إلى أن عدد المغتربين خارج اليمن، بلغ 6 مليون. منهم " مليون من المهاجرين المؤقتين، وخمسة ملايين من المستوطنين الدائمين.<sup>(12)</sup> ومن المعروف أن محافظة إب، تتفرد بهجرات كثيرة من سكانها إلى الولايات المتحدة، في حين يتوجه المهاجرون من حضرموت إلى دول الخليج حديثاً وإلى شرق آسيا وأفريقيا في الماضي.<sup>(13)</sup> أما الهجرة من الحديدية فقد اتجهت منذ سبعينيات القرن الماضي إلى السعودية في الغالب منها<sup>(14)</sup>. و يعد عامل الهجرة وما كان يستتبع

(7) كتاب الإحصاء السنوي لعام 1996 ، مارس 1997 م.

(8) تقرير التنمية البشرية 2004.

(9) كتاب الإحصاء السنوي لعام 1996 ، مارس 1997 م.

(10) تقرير التنمية البشرية 2004، مرجع سابق.

(11) تقرير التنمية البشرية 2004، مرجع سابق.

(12) التقرير الاقتصادي اليمني، 2004- سبتمبر 2005.

(13) الفقيه: علي حمود، مايو 1999، مرجع سابق.

(14) الفقيه: علي حمود، مايو 1999، مرجع سابق

من تحويلات مالية، وما يصاحب ذلك من نشاطات استثمارية من قبل المغتربين من العوامل الأساسية لتوسيع النشاط الاقتصادي في المحافظات التي أستهدفتها البحث.

ولاعتبارات منهجية، ذكرت من قبل، فإن هذه المحافظات تمثل نماذج مثالية، تعكس مظاهر التحولات البنوية والتغيرات الاجتماعية التي شهدتها البلاد. فكانت الاستثمارات العائدة من المهجـر، واندماج السوق المحلية، والإنفاق الحكومي الواسع على إقامة البنـى التحتـية وتوسيعها من العوامل المهمـة لانتعاش الأنشطة الاقتصادية في هذه المدن الثغرية الحديدة والمكلا، وكذلك في إب. فقد ظهر الانتعاش في الأنشطة الاقتصادية في مجالات الإنشاءات والتجارة والصناعات الخفيفة والتحويلية وكذا في مجالات الخدمات التغطـية والخدمـات المالية والمصرـفـية والسيـاحـية.

في بالرغم من تنامي دور القطاع الخاص في العمل في مختلف النشاطات الاقتصادية منذ قيام الوحدة اليمنية إلى مجالات لم يكن ليقتـحـمـها من قبل، إلا إنه تـنـصـهـ مـعـرـفـةـ أساسـياتـ كـثـيرـةـ وـضـرـورـيـةـ للـعـلـمـ.ـ ويـتـمـثـلـ ذـلـكـ القـصـورـ فيـ سـوـءـ التـنـظـيمـ وـالـإـدـارـةـ منـ قـبـلـ أـصـحـابـ الـعـلـمـ وـالـاهـتـمـامـ بـالـأـمـنـ الصـنـاعـيـ وـالـتـأـمـينـ الصـحـيـ،ـ وـالـقـثـافـةـ الـحـقـوقـيـةـ.ـ لـاـ سـيـمـاـ وـأـنـ أـنـشـطـةـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ اـمـتـدـ إـلـىـ مـجـالـاتـ كـثـيرـةـ جـداـ.ـ وـإـنـ الـأـرـاقـمـ الـمـتـزـاـيدـ لـلـقـوـيـ الـعـالـمـةـ فـيـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ وـالـقـطـاعـ الـغـيـرـ مـنـظـمـ لـفـيـ زـيـادـةـ مـسـتـمـرـةـ.ـ مـاـ يـشـيرـ بـقـوـةـ إـلـىـ إـمـكـانـيـةـ زـيـادـةـ الـنـزـاعـاتـ الـعـمـالـيـةـ نـتـيـجـةـ هـذـاـ التـنـامـيـ الـمـطـرـدـ فـيـ أـعـدـ الـعـالـمـينـ،ـ مـاـ لـمـ تـسـارـعـ الـحـكـومـةـ إـلـىـ تـنـظـيمـ هـذـاـ الـجـزـءـ الـمـتـبـقـيـ مـنـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ.ـ فـغـيـابـ الـمـؤـشـراتـ الـدـقـيقـةـ لـحـجمـ نـزـاعـاتـ الـعـلـمـ وـبـمـاـ يـتـنـاسـبـ مـعـ نـمـوـ قـوـةـ الـعـلـمـ فـيـ هـذـاـ الـقـطـاعـ يـقـدـمـ دـلـيـلـاـ مـهـمـاـ عـلـىـ الـغـمـوـضـ الـذـيـ يـكـنـفـ ظـرـوفـ هـذـاـ الـقـطـاعـ مـنـ قـطـاعـاتـ الـعـلـمـ.ـ وـهـذـاـ يـسـتـوـجـبـ ضـرـورـةـ درـاسـةـ مشـكـلـةـ نـزـاعـاتـ الـعـلـمـ بـمـخـتـلـفـ أـبعـادـهـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـقـطـاعـيـ وـالـقـثـافـيـ وـالـقـانـونـيـ،ـ منـ أـجـلـ وـضـعـ الـتـدـابـيرـ الـاحـتـراـزـيـةـ لـلـنـمـوـ المتـوقـعـ لـلـمـشـكـلـاتـ،ـ وـلـعـالـجـةـ الـاخـتـلـالـاتـ الـقـائـمـةـ.

وـتـرمـيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ إـلـىـ التـعـرـفـ عـلـىـ مجـمـلـ هـذـهـ الـمـشـكـلـاتـ وـالـبـحـثـ فـيـ أـسـبـابـ حـدـوثـهـاـ وـفـيـ كـيـفـيـةـ الـحـدـ منـ تـنـامـيـهاـ،ـ وـاقـتـرـاجـ الـمـعـالـجـاتـ الـمـمـكـنـةـ لـهـاـ،ـ وـتـقـدـمـ لـلـمـعـنـيـنـ بـالـأـمـرـ مـنـ الـمـشـرـعـيـنـ وـمـنـ الـمـخـتصـيـنـ بـمـكـاتـبـ الـعـلـمـ وـلـجـانـ الـتـحـكـيمـ وـالـنـقـابـاتـ الـمـهـنـيـةـ وـأـصـحـابـ الـعـلـمـ وـالـعـمـالـ تـقـيـيـمـاـ مـوـضـوعـاـ لـوـاقـعـ نـزـاعـاتـ الـعـلـمـ.

#### **وصف المشكلة :**

تمـثـلـ قـضـاياـ نـزـاعـاتـ الـعـلـمـ مـوـضـوعـ الـدـرـاسـةـ هـمـاـ كـبـيرـاـ لـدىـ الـجـهـاتـ الرـسـميـةـ وـالـمـدـنـيـةـ،ـ كـوـنـهـاـ تـؤـثرـ عـلـىـ حـيـاةـ الـعـاـمـ الـمـعـيشـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ،ـ نـتـيـجـةـ لـتـعـدـدـ مـشـكـلـاتـ الـعـلـمـ فـيـ ظـلـ التـصـاعـدـ الـمـسـتـمـرـ فـيـ أـسـعـارـ الـسـلـعـ الـاـسـتـهـلاـكـيـةـ،ـ وـتـأـخـرـ الـحـكـومـةـ فـيـ وـضـعـ اـسـتـرـاتـيـجـيـةـ الـأـجـورـ الـخـاصـةـ بـالـعـالـمـيـنـ فـيـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ وـالـقـطـاعـ الـغـيـرـ مـنـظـمـ،ـ أـسـوـأـ بـعـالـمـ وـمـوـظـفـيـ الـقـطـاعـ الـعـامـ وـالـمـخـتـلـطـ،ـ كـمـاـ يـضـاعـفـ مـنـ معـانـاةـ الـعـالـمـيـنـ دـعـمـ حـصـولـهـمـ عـلـىـ حـقـوقـهـمـ الـقـانـونـيـةـ مـنـ الإـجـازـاتـ الـسـنـوـيـةـ وـالـعـطـلـ الرـسـمـيـةـ فـيـ بـعـضـ الـحـالـاتـ وـتـعـرـضـهـمـ لـلـفـصلـ الـتـعـسـفـيـ دـوـنـ وـجـهـ حـقـ وـعـدـ تـعـوـيـضـهـمـ عـنـ ذـلـكـ،ـ إـضـافـةـ لـحـرـمانـهـمـ فـيـ حـالـاتـ كـثـيرـةـ مـنـ حـقـهـمـ فـيـ التـأـمـيـنـ الـصـحـيـ وـالـضـمـانـ الـاجـتمـاعـيـ.ـ وـبـالـنـظـرـ إـلـىـ تـزاـيدـ هـذـهـ الـمـشـكـلـاتـ وـتـراـكـمـهـاـ وـاتـسـاعـ حـجمـهـاـ بـسـبـبـ تـنـامـيـ الدـوـرـ الـاـقـتـصـاديـ لـلـقـطـاعـ الـخـاصـ وـالـغـيـرـ مـنـظـمـ،ـ وـلـضـعـفـ الـبـنـىـ التـنـظـيمـيـةـ لـلـأـجـهـزةـ الـقـانـونـيـةـ،ـ وـلـعدـمـ مـؤـسـسـيـةـ الـنـشـاطـ الـذـيـ يـزـاـولـهـ كـثـيرـاـ مـنـ أـصـحـابـ الـعـلـمـ فـيـ إـنـ تـأـثـيرـاتـ الـنـزـاعـاتـ الـعـمـالـيـةـ تـمـتـ لـتـؤـثرـ سـلـباـ عـلـىـ عـلـيـةـ الـتـنـمـيـةـ الـاـقـتـصـاديـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ الـبـلـادـ.

#### **تساؤلات وفرضيات الدراسة :**

تحـاـولـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ إـلـيـةـ عـلـىـ أـرـبـعـةـ أـسـئـلـةـ مـحـورـيـةـ وـضـعـتـهـاـ لـلـتـحـقـقـ مـنـ وـجـودـ الـمـشـكـلـةـ وـبـمـاـ أـرـتـبـطـ بـهـاـ مـنـ فـرـضـيـاتـ.ـ وـتـتـحدـدـ فـيـمـاـ يـأـتـيـ:

- 1ـ مـاـذـاـ تـتـزـاـيدـ نـزـاعـاتـ الـعـلـمـ بـصـورـةـ تـسـتـدـعـيـ الـاـهـتـمـامـ؟ـ وـهـلـ يـتـسـبـبـ تـنـامـيـ دـورـ الـقـطـاعـ الـغـيـرـ مـنـظـمـ فـيـ زـيـادـةـ تـلـكـ الـمـشـكـلـاتـ؟ـ

2. هل مرد هذه النزاعات هو عدم تطور قيم عمل حادثية مواكبة للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية؟
3. كيف تؤثر هذه النزاعات بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أطراف النزاع من حيث أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والنفسية، وما يترب عن ذلك من آثار على عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية؟
4. ما هي السبل الكفيلة للحد من هذه النزاعات تحقيق معالجات قانونية واجتماعية عادلة لجميع أطراف العلاقة؟

#### أهداف الدراسة :

- للتعرف على طبيعة هذه المشكلة وعلى واقع نزاعات العمل فإن هذه الدراسة تنشد تحقيق عدد من الأهداف ومن أهمها:
1. التعرف إلى الأسباب المؤدية إلى نشوء النزاعات العمالية بين العمال وأصحاب العمل والتعرف إلى السبل المتبعة في حل هذه النزاعات.
  2. محاولة تقدير حجم هذه المشكلة من واقع المؤشرات الإحصائية المتوفرة ومن واقع الدراسات الميدانية للعينات المختارة.
  3. التعرف إلى قدرات المؤسسات المختصة في حل النزاعات العمالية والحد منها و التوصل إلى حلها وإمكانية العمل بتصوره استباقي للحلولة دون حدوثها أو التقليل منها.
  4. التطلع إلى استكشاف السبل الممكنة لتحسين ظروف العمل لدى العاملين في القطاع الغير منظم.
  5. التعرف إلى مدى وعي العاملين وأصحاب العمل ومكاتب العمل والتزامهم بالتشريعات والقوانين النافذة.

#### حصيلة نتائج الدراسة :

توصلت الدراسة إلى أن منشئ نزاعات العمل نتجت عن محددات فرضتها تشکلية البنی السياسية والاقتصادية والتشريعية والقانونية والثقافية المتحولة بفعل القيم التقليدية والحداثية المتولدة عن تفاعلات التغيير الاجتماعي. ومن النتائج الغير محسوبة لتلك التفاعلات القيمية، هي أنها وليدة منظومة القيم الاقتصادية المشوهة عن النظامين الليبرالي والأبوي التقليدي والتي تم حقنها لمنظومات القيم التي تحكم حركة المجتمع اليمني مرحلة ما بعد الوحدة. ففئات الفقراء هي أكثر الفئات الاجتماعية تأثراً بصيرورات التغيير. فهم في مرحلة ما بعد الثورة اليمنية 1962 و 1963، من أوائل الفئات الاجتماعية التي حققتها نخب الفئات الوسطى بالقيم الثورية. فكانوا بذلك وقود الثورتين وذرعاها المتن. فحصلوا ثمار تضحياتهم بما تحقق لهم من مكافآت وإنجازات تمثلت في التعليم المجاني والتطبيب وفي العمل في المنشآت الاقتصادية والعلمية التي تأسست بعد الثورة. حيث كان القطاع العام والمختلط يتصدران مجال النشاط الاقتصادي في الشطرين. فبرغم قيام اقتصاد موجه في الشطر الجنوبي آنذاك، فلم يكن دور الدولة والقطاع العام في شمال الوطن، في العملية الاقتصادية أقل أهمية. وفي الحالتين تنامت قوة العمل في كثير من مدن البلاد، ومع التأكيد على وجود هيمنة الدولة على مختلف أشكال النشاط الاقتصادي كالزراعة والصناعات الخفيفة وأعمال الإنشاءات والاصطياد في المناطق الجنوبية، مما جعل الدولة حينئذ المسئولة بصورة تكاد تكون شاملة عن التوظيف وتوفير فرص العمل<sup>(15)</sup>.

وبقيام الوحدة اليمنية في 22 مايو عام 1990، والتي شيدت المجتمع اليمني الجديد على قواعد دستورية تؤسس وتعزز للحقوق السياسية والمدنية وعلى الحريات العامة إجمالاً ومنها الحرية الاقتصادية<sup>(16)</sup>. فقد اتسعت السوق اليمنية واندمجت، وشهد الاقتصاد ازدهاراً غير مسبوق في مختلف المجالات، من خلال كسر حاجز التشطير التي أفضت إلى حرية انتقال العمالة والبضائع ورؤوس الأموال، وإلى إعادة هيكلة

(15) البنك الدولي التحليل الاجتماعي للبلد اليمن 2005، مرجع سابق.

(16) دستور الجمهورية اليمنية.

الاقتصاد وإعطاء القطاع الخاص دوراً محورياً في الاقتصاد، فتعاظمت بذلك قوة العمل إلى حد كبير، حيث بلغت اعتماداً على مسح القوى العاملة لعام 1999 (4.090.680)، فرداً يشكل الذكور من قوام هذه القوة 76.3 % مقابل نسبة الإناث 23.7 %<sup>(17)</sup>، وارتفع عدد السكان ليصلوا وفقاً للتعداد السكاني لعام 2004 (19.7) مليون نسمة مقارنة بـ(14.6) مليون نسمة وفقاً للتعداد عام 1994<sup>(18)</sup>. وأدى هذا الارتفاع في عدد السكان إلى زيادة العرض في سوق العمل وبالتالي إلى تدني الأجور مع انخفاض القيمة الشرائية للعملة الوطنية (الريال)، وارتفاع الأسعار، وعدم تحسين ظروف العاملين، مما نجم عنه تردي الأوضاع الاقتصادية للفئات الفقيرة في المجتمع. حيث بلغت نسبة الفقر العام في البلاد 41.8 % من حجم السكان لعام 1998.

وبلغ عدد السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر (6.9) مليون مواطن. وبلغوا في الريف 83. % وبلغ الفقر أعلى صوره في حجة والبيضاء وحضرموت، حيث تراوحت نسبة الأسر الفقيرة فيها وعلى التوالي (29.5-38.7 %)<sup>(19)</sup>، وبلغ عدد الأسر التي تقع تحت خط الفقر في المحافظات موضوع البحث، على النحو الآتي: الحديدة 16.3 % وفي إب 10.8 %، وفي حضرموت 6.5 %.

ونظراً للعدم استيعاب تلک التغيرات البنوية الضاغطة بالاستجابة لها بتغييرات قيمة ومؤسسية فلم تتهيأ في المجتمع بيئة العمل المناسبة، مما يتدلى عليه من ظهور المشكلات القائمة. وبالرغم من أن دستور الجمهورية اليمنية، اعتمد الحرية والتنظيم كقيم محورية تؤسس لمجتمع الحداثة والدولة العصرية، فإن قيم العقلانية والتنظيم وارتباطها بتسيد القانون كمقومات لازمة لحرية السوق ولقيام النظم الديمقراطية، فلم تتمكن الدولة من ترسیخ تلك القيم، ليتسنى تجاوز قيم الثقافة التقليدية. فطبقاً لتفسير (ماكس فيبر) فإن من شروط قيام الرأسمالية في الغرب إتباع الأفراد في المجتمعات البروتستانتية لمنهج العقلانية والتنظيم كقيم رسمها ذلك المنهج الديني. فنجم عنها وبفعل فكرة الريادة في عقلية وسلوك أصحاب رؤوس الأموال ظهرت الرأسمالية. والمتمثلة في إتباع أساليب عقلانية منظمة في الإدخار والإإنفاق والتوفيق واختيار مشروعات العمل وإدارة ذلك وفقاً لعملية تنظيمية وبيروقراطية تستهدف الاستثمار الأمثل للوقت والموارد وتقسيم العمل داخل المنظمة<sup>(20)</sup>.

فيالرغم من تلك الأساسيات الدستورية التي استهدفت قيام علاقات اجتماعية مبنية على الحرية والعدل والمساواة السياسية والاجتماعية فإن التغيير لم يمس كثيراً البنية الفوقيّة للمجتمع. فقيم السلطة الأبوية من طاعة الكبار سنًا ومكانة وما يتصل بها من قيم الاستفراد بالقرارات من قبل الكبار، وبضرورة الثقة بحسن نواياهم، هي القيم التي لا زالت مهيمنة في هذه المجتمعات المتحولة، والتي تشوّهت كذلك بفعل التغيرات القيمية الضاغطة. وهذا ما يفسر إلى حد ما غياب المؤسساتية أو استمراريتها في أحسن الأحوال في المجتمعات التقليدية المبنية على أساس القبيلة والعائلة المتمدة في البناء الاجتماعي<sup>(21)</sup>. وهذا ما يفسر مقاومة المؤسساتية من قبل أصحاب العمل والعمال ودرجات أقل، في الخصوص للقوانين وأشكال التنظيمات وما تفرضه من صور الإلتزامات والتعاقدات والقيم المهنية البعيدة عن مجال العلاقات الأبوية التقليدية<sup>(22)</sup>. وتبيّن الدراسة بصورة ملحوظة، طبيعة حرکية التشكيل الاجتماعي الذي دخله المجتمع، وذلك بانتقاله من طبيعة علاقات اجتماعية قرابية وزراعية ورعوية إلى علاقات اقتصادية جديدة تتشكل بعيداً عن العلاقة بالأرض وتقوم على العلاقات الإنتاجية التي تُخترل فيها العلاقة إلى أجر مقابل الجهد أو عمل من نوع ما.

(17) التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن، 2005.

(18) التقرير الاقتصادي اليمني 2004، سبتمبر 2005 : وزارة التخطيط والتعاون الدولي قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية.

(19) تقرير التنمية البشرية، أكتوبر- ديسمبر 2004

Weber, Max. The Protestant Ethic and The Spirit of Capitalism. Trans. by Talcott Parsons, London, Unwin University Books, 1930

(21) الخوري: فؤاد اسحاق: الذهنية العربية العنف سيد الأحكام، الطبعة الأولى بيروت 1993م.

(22) شرابي: هشام البنية البطيريكية في المجتمع العربي.

ورغم هذا التحول فإن العلاقات الأبوية والتقاليدية لا تزال مسيطرة على الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في المجتمع. فمن الملاحظ مثلاً أن صاحب العمل لا يزال يجمع في قبضته مجمل السلطات الإدارية والمالية. ولم يعرف الفصل بين رأس المال والإدارة أو لنقل عملية التنظيم. وهو يتصرف وفقاً لإرادته الخاصة وينظر للقوانين بريئة ويرى فيها تدخلًا في شؤون ملكياته. وبعبارة أخرى فإن صاحب العمل حمل معه الموروث القروي والريفي الأبوي لصاحب الأرض المتحكم بالمدمين من السكان. ففي بيته العمل الجديدة ظلت القيم الريفية هي المحرك الداخلي الذي يوجه صاحب العمل. ومثله حمل العمال عقلياتهم الريفية معهم إلى بيئتهم الاغترابية الجديدة. فقد تحولوا من فلاحين معدمين في الريف إلى ما يمكن تسميته بالعمال الرحل في المدن، حيث نشأت للكثيرين من عمال القطاع الغير منظم بيئه عمل شبيهة بتلك البيئة البدوية المتحركة، فعدم الاستقرار في المسكن والعمل والمعاش وضبابية توقعات المستقبل القريب، وتعرض الفرد وأسرته لتقلبات المعيشة الاقتصادية والصحية هي السمات المتماثلة مع البيئة الصحراوية المجدبة، بينما كانت المرأة في البيئة الصحراوية أكثر تحررًا من الناحيتين البنوية والحركية، من حيث المكانة داخل الأسرة ومجتمع القبيلة وتمتعها بحريات أكثر مثل حرية قبول أو رفض الزوج وعدم إخضاعها للعزل الاجتماعي (أي عدم الاختلاط بالرجال) <sup>(23)</sup>.

وفي غضون التحول الاجتماعي ونشوء بيئه الارتحال في المدن اليمنية، استطاعت المرأة اقتحام عدد من مجالات العمل رغم استمرار هيمنة الثقافة الأبوية. وبرغم تواضع نسبة تواجد المرأة العاملة في عينة البحث، فإن وجود هذا العدد يبشر بتحولات اجتماعية مهمة تنبئ عن حتمية تعاظم دور المرأة في ظل النظام الديمقراطي الذي تختنه البلاد. ويعكس الجدول رقم (10) من جداول أصحاب العمل طبيعة تلك التغيرات الاجتماعية في مجالات العمل الجديدة في البلاد.

**جدول رقم (1) يبين التغير في مجال العمل وبحسب النوع**

المحافظة	عدد العاملين	عدد أصحاب/جهات العمل	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين
آب	ذكور	N=17	308	18
	إناث	N=12	90	8
الحديدة	ذكور	N=21	1514	72
	إناث	N=11	184	17
حضرموت	ذكور	N=16	2644	165
	إناث	N=11	142	13
الإجمالي	ذكور	N=54	4466	83
	إناث	N=34	416	12

بلغ عدد الأفراد الذين يعملون لدى عينة أصحاب العمل كما في الجدول أعلاه 4882، منهم 4466 من الذكور و416 من الإناث في عموم المحافظات الثلاث. ففي آب بلغ عدد الذكور 308 و90 من الإناث. وفي الحديدة كان عدد الذكور 1514 و184 من الإناث. وفي حضرموت بلغ الذكور 2644 وعدد الإناث 142. وضمت حضرموت العدد الأكثـر من الذكور بينما كانت الحديدة الأكثـر عدـاً بين الإناث البالـغـة 184.

وكان متـوسط الذكور في المحافظات الثلاث 83 % من إجمالي العدد، وبلغ متـوسط الإناث 12 % من إجمالي العدد. وتعتـبر الثقافة التقليدية الذكورية المهيمنة من الأسباب الاجتماعية التي تـكـبـح طموح المرأة

بدخول مضمار العمل. فالتوقعات الاجتماعية ب تعرض المرأة العاملة للمضايقات والتحرشات والابتزاز، إضافة إلى تنامي ثقافة سلفية محافظة ذات قيم إقصائية للمرأة، هو ما يحد من إمكانية دخول المرأة إلى سوق العمل. و تؤيد هذه الدراسة الميدانية لنزاعات العمل هذا الجانب من التفسير، حيث أفاد مدير مكتب تنمية المرأة بالحديدة، بميل المرأة العاملة في حالة نزاعات العمل إلى القبول بالتسويات الودية والسكوت عن المطالبة بحقوقها، خشية التعريض بسمعتها<sup>(24)</sup>. وفي ظل بيته عمل ارتحالى، وذات ثقافة رعوية وريفية، نشأت نزاعات العمل في القطاع الخاص والغير منظم، لتهين عليه مظاهر اللامؤسسيه والفردانية والعلاقات الغير مقننة<sup>(25)</sup>. وتعكس النزاعات التي تكشفها الدراسة وموضوعاتها طليعة تلك البيئة المهنية، فتتراوح أنواع تلك النزاعات ما بين الفصل التعسفي، تجاهل السلامة المهنية والتأمين، إلى تدني الأجر والعمل في حالات كثيرة لساعات طويلة ودون الحصول على إجازات رسمية وسنوية.

وسوف يستعرض هذا الجزء أبرز مشكلات العمل في ما يتصل بنشاط الفئات الثلاث الفاعلة في نزاعات العمل: قيادات وكوادر الشؤون العمالية، العمال من ذوي النزاعات وأصحاب العمل، المبحوثين في القطاع الخاص والغير منظم.

### أولاً: القوانين :

تتصل مشكلات المؤسسات العامة، بثلاثة جوانب هي:

- 1- الجوانب التشريعية.
- 2- الضبطية.

3- التنفيذية المتعلقة بالمتابعة والإشراف. فقد رافق قوانين تنظيم العمل ونشاطات الأجهزة العامة المسئولة عن التنفيذ عدد من الصعوبات القانونية والفنية. فقانون العمل رقم 5 لعام 1995 والمعدل بالقانون 25 لعام 1997 لم تستتبعهما لوائح تنفيذية، ولجان التحكيم لم تمتلك سلطة التنفيذ المطلوبة. فقد ظل قانون العمل من دون لائحة تنفيذية حتى الآن حيث تولت لائحة الخدمة المدنية الخاصة بتنظيم القطاع العام والمختلط سد هذا القصور، فهي السند القانوني الذي لجأت إليه لجان التحكيم مؤقتاً لتنفيذ قانون العمل لحين صدور تشريعات خاصة حسب نص المادة(2/8) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية لعام 92م. فقد صدر القانون رقم(5) للعام 95م وعدل بالقانون رقم(25) للعام 97م ومع ذلك فإن المادة (30 عمل) لم تستثن القطاع المختلط ليكون ضمن الفئات غير المشمولة بالقانون. كما هو حال البنك اليمني للإنشاء والتعمير والذي يعامل كمؤسسة عامة يخضع لقانون الخدمة المدنية وهذا ما أظهرته قضية العامل عبد الله أحمد زيان المرفوعة ضد البنك اليمني للإنشاء والتعمير<sup>(26)</sup>.

ومن التناقضات القائمة بين القوانين مثلاً ما سجلته الدراسة بشأن الخلاف حول سقوط حق المدعى برفع الدعوى أمام لجان التحكيم وبعد عدم قبول الأخيرة للدعوى بفعل التقادم. حيث لا ينظر في الدعوى بعد مرور عام منذ بداية الاستحقاق لرفع الدعوى. فهذا قانون العمل، واستناداً للمادة رقم (136 الفقرة 5) والتي تنص على أنه لا تقبل الدعوى العمالية بعد مرور الفترة الزمنية المحددة بعام. في حين نصت قوانين أخرى بأن مضي عام على النزاع لا يلغى حق المدعى في رفع الدعوى بنص المادة(778) في القانون المدني وقانون الإثبات الشرعي النافذ في المادة(1-22). وهذا يفضي إلى تناقضات ملحوظة بين أحكام لجان التحكيم طبقاً لما وجدته الدراسة<sup>(27)</sup>.

(24) مقابلة معمرة، مع مدير مكتب تنمية المرأة، الحديدة.

(25) بالقرن: عبد الإله، التحول الديمقراطي في الوطن العربي الإمكانيات والمعوقات- النزاعات الأهلية العربية مركز دراسات الوحدة العربية بيروت - 1993.

(26) قضية 8 إب.

(27) القضية 11، اللجنة التحكيمية إب.

وتبرز إشكاليات إجرائية وتفسيرية أخرى عند نظر لجان التحكيم في القضايا المتعلقة بأجور العمال باعتبارها من القضايا الملحقة التي تستوجب التعجيل في إصدار الحكم. حيث تتقطع الحاجة لضرورة تسريع الفصل في الدعوى خلال شهر، مع مصلحة أصحاب العمل في التسوية الودية والمماطلة بعدم حضور الجلسات. حيث تضطر لجان التحكيم لتنصيب وكيل عن صاحب العمل بسبب تجاهله مختلف إشعارات الحضور. فالمادة (116) مرافعات تنص على تنصيب وكيل عن الطرف الذي يتغيب عن حضور الجلسات، والمواد (2,3) عمل، والمادة (336/3) مرافعات تعتبر قضايا العمل والأجور من القضايا المستعجلة. فنتيجة لعمل لجان التحكيم بهذه النصوص وغياب صاحب العمل أو موكله عن الجلسات يتتيح لصاحب العمل الحق في الطعن في الحكم الابتدائي أمام شعبة نزاعات العمل بمحاكم الاستئناف ويمنحه من ثم فرصة كبيرة للتهرب والمماطلة. وتتصل هذه الإشكالية القانونية بتباطؤ رغبات طرفى النزاع في حالة من عدم الحسم والتذبذب. فهذا قانون العمل يدعو أطراف المشكلة بحل النزاع بالطريقة الودية، فالمادة (129) منه، تلزم عدم رفع الدعوى قبل محاولة التسوية الودية، والمادة (136/2) عمل تنص كذلك على تقديم جميع النزاعات للجنة التحكيمية. ومن هنا لا تقدم التسوية الودية حلاً مقنعاً للطرف الأضعف في علاقة النزاع، لذا يفضل العامل اللجوء إلى لجنة التحكيم. وعلى العكس يفضل صاحب العمل التسوية الودية ويعودي هذا التباين وبالتالي، إما إلى رفض التسوية أو إلى قبولها، مما ينجم عنه استمرار قيام علاقات عمل مبهمة وملتبسة بين العمال وأصحاب العمل خارج الأطر القانونية. فمثل تلك التسويات الودية عادة ما تكون معالجات لقضايا نشأت نتيجة لمخالفات قانونية، ومثال ذلك تعرض العامل للفصل عن العمل، وهو يعمل في الأساس بدون عقد.

**جدول رقم (2) أصحاب العمل؛ يبين العمال الذين يعملون بدون عقود**

الإجمالي		المحافظة						هل لديكم عمال يعملون بدون عقود عمل
%	العدد	حضرموت	الجديدة	إب	العدد	%	العدد	
%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%48.1	26	%50.0	8	%52.4	11	%41.2	7	نعم
%50.0	27	%50.0	8	%47.6	10	%52.9	9	لا
%1.9	1	%0.	0	%0.	0	%5.9	1	غير مبين
%100.0		%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

ويتضح من إجابات (26) من (54) من عينة أصحاب العمل، صحة هذا الاستنتاج، حيث أفادوا بأنهم لا يرتبطون بعقود عمل مع عمالهم. وهذه نسبة كبيرة تدل على مخالفة واضحة لقانون العمل. وبالرغم من أن التسوية الودية تحفظ للعامل الحق الأدنى من الحقوق، إلا أنها تسمح لأصحاب العمل بمواصلة انتهائات القوانين دون رادع. نظراً لأن الهدف الأساسي لمكتب علاقات العمل هو التسوية، وليس توجيه العقوبة في حد ذاتها إن وجدت مخالفات مصاحبة للمشكلة التي يتولى المكتب معالجتها.

### ثانياً المؤسسات العامة:

تساهم الأجهزة والمؤسسات المعنية بشؤون العمل وبتنفيذ القوانين المتعلقة بذلك وبمتابعةها، في ضعف أدائها وبقصورها الوظيفي في ظهور نزاعات العمل وفي عدم الحد منها، فجميع الأجهزة ذات العلاقة تعاني بدرجة أو بأخرى من ذلك القصور الملحوظ. وتبين من تحليل أدوار ونشاطات مكاتب علاقات العمل والشؤون الاجتماعية وأجهزة الضبط ومؤسسات التأمين والتقابات، أنها تعاني من ضعف الأداء والفاعلية في معالجة مشكلات العمل، ويتفاوت ذلك القصور ما بين عدم القيام بصورة كافية وفعالة في التوعية بالقوانين إلى متابعة تنفيذها وفرضها كذلك. ويكتفى التدليل على ضعف هذه الأجهزة والمؤسسات بإبراز بعض أوجه ذلك القصور بما استخلصه البحث من واقع المؤشرات الرقمية والمتصلة ببيانات نشاط المؤسسات المذكورة، ومع أهمية الدور الذي تضطلع به مكاتب العمل إلا أن بعض المؤشرات الرقمية تدل على وجود نقاط ضعف ينبغي معالجتها في المستقبل. ولإبراز الدور الإيجابي لمكاتب العمل قبل رصد سلبياتها ومن هنا ينبغي أولاً التنويه إلى أن معظم

العمال يلحوظون إلى مكاتب العمل في حالة وجود نزاع مع صاحب العمل. لذلك أبرزت الإجابات على السؤال المتعلق بالكيفية التي فضلها العمال لحل النزاع مع صاحب العمل، إما باللجوء إلى الجهات الرسمية أو توسيط الآخرين لدى صاحب العمل، بأن 89 إجابة من إجابات العاملين وبنسبة بلغت 97.8 %، توجهوا بشكواهم إلى الجهات المعنية الرسمية في حين لجأ 27 عاملًا وبنسبة 29.7 % إلى توسيط آخرين لدى صاحب العمل.

**جدول رقم (3) يبين كيفية الحصول على عمل**

الإجمالي		المحافظة						كيف حصلت على العمل
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%53.8	49	%55.2	16	%57.1	24	%45.0	9	تقدمت بطلب مباشر
%5.5	5	%6.9	2	%7.1	3	%0.0	0	عن طريق إعلان الجهة
%33.0	30	%17.2	5	%33.3	14	%55.0	11	بواسطة آخرين
%3.3	3	%6.9	2	%2.4	1	%0.0	0	عن طريق مكتب العمل
%4.4	4	%13.8	4	%0.	0	%0.	0	عقد استقدام
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

وتفسر هذه الزيادة التي تظهر على العدد الإجمالي لأفراد العينة، بأن عدد الذين فضلوا توسيط الآخرين، لم يكونوا إلا من أفراد العينة الذين يفضلون اتباع الطريقةتين لحل مشكلاتهم. ومن أمثلة المشكلات التي تم رصدها وتشير إلى تصور المتابعة والضبط، تلك المخالفات المتعلقة بالعقود وتدني الأجر وباالتأمين والسلامة المهنية. والتي يوضحها الجدول (24) في الجزء الخاص بتحليل استئمارة استبيان أصحاب العمل.

**جدول (4) يبين الطريقة المتبعة للحصول على الحقوق**

الإجمالي		المحافظة						كيف تصرفت من أجل الحصول على حقوقك
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
% 97.8	89	% 96.6	28	% 97.6	41	% 100.0	20	الشكوى إلى الجهة الرسمية المعنية
% 29.7	27	% 31.0	9	% 26.2	11	% 35.0	7	التوسط من قبل آخرين لدى صاحب/ جهة العمل

فحول السؤال عن التعاقد من عدمه تبين وجود مخالفات واضحة حيث تبين من إجابات (26) من بين (54) مبحوثاً من أصحاب العمل، بأنهم لم يرتبطوا بعقود عمل مع مستخدميهم. وهذه نسبة ليست بالهينة، إذ أن نسبتها تقرب من 50%. في حين أجاب (31) بارتباطهم بعقود عمل مع مستخدميهم. واحتلت قضايا الفصل محل الصدارة من بين نزاعات العمل، حيث بلغ عدد الذين تعرضوا للالفصل (38) عاملًا ، وبنسبة 41.8% وتأتي مشكلات الأجور بالدرجة الثانية في منانازعات العمل، حيث بلغ عدد هذه المنازعات 22 حالة. (انظر جدول أصحاب الأعمال الخاص بالأجور في الملحق). واتضح من الاستبيان، أن أكبر عدد من المنازعات، تم حلها بواسطة مكتب العمل. حيث بلغ عددها (57) حالة، بنسبة 86.4%. وتبين هذه النسبة العالية من عدد القضايا التي استطاعت مكاتب العمل فضها أن حلها تم عن طريق التسوية الودية، وهي الطريقة المفضلة لدى أصحاب العمل، والمجففة للعمل. في حين قامت اللجان التحكيمية بحل 12 نزاعاً، وتم حل 3 منازعات من قبل أصحاب العمل أنفسهم. كما يوضحها الجدولان رقم 38 و 39. الخاصان بالعمال.

## جدول (5) يبين تعامل الجهات الرسمية مع شكاوى العمال

الاجمالي		المحافظة						في حال قدمت شكوى للجهات الرسمية هل تم اتخاذ أي إجراءات ؟
%	العدد	حضرموت	%	الجديدة	%	إب	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%74.2	66	%78.6	22	%68.3	28	%80.0	16	نعم
%25.8	23	%21.4	6	%31.7	13	%20.0	4	لا
%100.0	89	%100.0	28	%100.0	41	%100.0	20	الاجمالي

وحول القصور في إجراءات السلامة المهنية، فقد بين استبيان أصحاب العمل أن (12) منشأة من منشآتهم لا تتبع إجراءات السلامة المهنية كما هو مبين في الجدول رقم (6) لأصحاب العمل. ويقدم استبيان العمال مؤشرات مدهشة بهذا الشأن، حيث تبين ارتفاع عدد العاملين الذين أفادوا بعدم توفر وسائل السلامة المهنية في موقع أعمالهم حيث بلغ عددهم وحول القصور في إجراءات السلامة المهنية (72) عاملًا بنسبة 79.1% من إجمالي أفراد العينة الكلية للمحافظات الثلاث. في حين بلغ عدد الذين أجابوا بتوفر تلك الوسائل في أماكن عملهم 19 عاملًا فقط، من أفراد العينة الشاملة بنسبة 20.9%. (انظر جدول رقم 22 في الملحق).

ويمكن تبيان أوجه القصور المتعلقة بنشاطات مكاتب مؤسسة التأمينات، من خلال استقراء المؤشرات الرقمية لنتائج الاستبيان والدالة على ضعف أداء مكاتب مؤسسة التأمينات ومكاتب التفتيش التابعة للشؤون الاجتماعية والعمل في متابعة منشآت العمل وضبط المخالف منها. ومن الجدول رقم 24 في الملحق ( أصحاب العمل ) يتضح أن 13 منشأة لم تؤمن على عمالها مما يشير إلى وجود مخالفات خطيرة لقانون التأمين وقانون العمل. وكان ينبغي أن لا تحدث إن كانت هناك متابعات من قبل المؤسسة العامة للتأمينات ومكاتب العمل، وفقاً لما تبين من نتائج استبيان العمال وأصحاب العمل. ففي دلالة صارخة توضح سوء أوضاع التأمين للعمال أظهر الاستبيان الخاص بعينة العمال أن عدد الذين لم يؤمن عليهم بلغوا 50 عاملًا كما يوضح الجدول رقم 26. وهذه نسبة من عدد العمال تزيد على النصف من إجمالي أفراد العينة المبحوثة من العمال.

وتحظى إجابات أصحاب العمل في الاستبيان الخاص بهم، وفي جدول (26)، أن المؤمنين على عمالهم بلغوا (43) من أفراد العينة. وبأن 9 من أفراد العينة أجابوا بعدم التأمين على العمال لديهم. وهذا العدد من غير المؤمنين وإن بدا صغيراً إلا أن تلك المنشآت تتضمن عدد كبير من العمال، وكان ينبغي أن لا تفلت هذه المنشآت المخالفه من الضبط من قبل مكاتب التأمينات ومكاتب العمل.

وحول حصول العمال على بدل مخاطر، أجاب (18) من إجمالي أفراد العينة الأربعه والخمسون من أصحاب العمل، بأنهم يمنحون عمالهم بدل مخاطر عمل. بينما ثلاثة عشر من أفراد العينة أفادوا بأنهم لا يمنحون عمالهم بدل مخاطر في حين أفاد 23 من أفراد العينة بأنه لا توجد أعمال خطيرة في منشآتهم، غير أن عدم التزام 13 منشأة بالتأمين على عمالها يشير إلى مخالفه واضحة لقانون التأمين وقانون العمل. وكان ينبغي أن لا تحدث إن وجدت هناك متابعة من المؤسسة العامة للتأمينات ومن إدارات التفتيش في مكاتب العمل.

وحول أهمية التأمين وضرورته فقد تبين من إجابات عينة العمال، أن (29) عاملًا أجابوا بتعرضهم لإصابات عمل بنسبة 31.9%. أفاد 4 منهم فقط، بتلقيهم التعويض المناسب، بما يعني أن باقي العدد إما أنهم لم يتلقوا شيئاً يذكر من التعويض أو أنهم لم يقتنعوا بالتعويض في أحسن الأحوال. (انظر الجدول 24 للعمال أدناه).

## جدول (6) عمال - يبين مدى توفر وسائل السلامة المهنية

الاجمالي		المحافظة						هل كانت تتوفر لكم وسائل السلامة المهنية
%	العدد	حضرموت	%	الجديدة	%	إب	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%20.9	19	%31.0	9	%19.0	8	%10.0	2	نعم
%79.1	72	%69.0	20	%81.0	34	%90.0	18	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الاجمالي

وأما بالنسبة لدى توفر وسائل السلامة المهنية في منشآت أصحاب العمل، فقد أظهرت إجابات العينتين من أصحاب العمل ومن العمال، تناقضاً ملحوظاً بين الإجابتين. فقد أجاب (40) من أصحاب العمل بتوفّر وسائل السلامة لديهم، وأجاب (12) منهم بعدم توفّرها في منشآتهم. وأظهرت إجابات 72 عاملاً وبنسبة 79.1% من إجمالي أفراد العينة الكلية بعدم توفّر وسائل السلامة المهنية في موقع أعمالهم. في حين أجاب (19) عاملاً بتوفّر وسائل السلامة المهنية في أماكن عملهم وبنسبة 20.9%. (انظر جدول رقم 22) عمال.

ويوضح الجدول رقم 24، إجابات العمال للسؤال الخاص بتعرض أفراد العينة لإصابة عمل، وعن ما إذا حصل المصاب منهم على تعويض عادل. فقد أجاب 29 من أفراد العينة الكلية بتعرضهم لإصابة عمل بنسبة 31.9% وأجاب 4 منهم فقط، بتلقيهم التعويض المناسب، بنسبة 13.8%. في حين إن 25 من الذين تعرضوا للإصابة، أجابوا بأنهم لم يحصلوا على التعويض المناسب وبلغت نسبتهم 86.2%. ويتبّع بهذه النسبة تجاهل أصحاب العمل لأهمية الالتزام بالقوانين ولعدم وجود قوة ضبط قانونية.

**جدول (7) عمال - أصحاب العمل يبيّن مدى منح بدل مخاطر عمل للعمال**

الاجمالي		المحافظة						هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%33.3	18	%37.5	6	%42.9	9	%17.6	3	نعم
%24.1	13	%25.0	4	%19.0	4	%29.4	5	لا
%42.6	23	%37.5	6	%38.1	8	%52.9	9	لا توجد أعمال خطرة تزاولها
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

وفي ما يتعلّق بالسؤال الخاص بتأمين صاحب العمل على العاملين لديه، أظهرت الإجابات كما في جدول 26 من جداول العمل، بأن عدد الذين لم يؤمّن عليهم بلغوا 50 عاملاً من أفراد العينة الكلية بنسبة 54.9%. بينما بلغ عدد المأمون عليهم 41 عاملاً، منهم 18 عاملاً يحملون بطاقات تأمين، وعدد 19 عاملاً لا يحملون بطاقات تأمين، ولم تتبيّن وضعية 4 أفراد من فئة المؤمن عليهم إن كانت لديهم بطاقات تأمين أم لا.

**جدول رقم (8) عمال - يبيّن مدى التزام أصحاب العمل بالتأمين على العاملين لديهم**

الاجمالي		المحافظة						هل صاحب العمل مؤمّن عليك والعاملين لديك
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%12.1	11	%10.3	3	%19.0	8	%0.0	0	نعم جميع العاملين
%33.0	30	%34.5	10	%19.0	8	%60.0	12	نعم بعض العاملين
%54.9	50	%55.2	16	%61.9	26	%40.0	8	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

### النقابات:

توضّح نتائج الدراسة بأن النقابات العمالية لم تتمكن من تطوير آلياتها وأساليبها في التأثير على مناقشات مشروعات القوانين والتأثير على المشرعين وبباقي الرأي العام في شرح ظروف العاملين في سبيل الوصول إلى قوانين أكثر عدلاً وإنصافاً، كما لم تستطع العمل على تطوير وعي أعضاءها بحقوقهم القانونية و بتوفير خيارات بدائلة لمعالجة أوضاع العمال أثناء تعرّضهم للتوقيف والفصل وغير ذلك من المتابعة التي يتعرّضون لها. ولم تتمكن النقابات من التأثير على أصحاب العمل بتفهم ضرورة خلق علاقات مصالح مشتركة بين الطرفين تؤدي إلى خدمة

مصالح الجميع. ويظهر الاستبيان الخاص بالعاملين سوء الأوضاع التي تحيط بهم وبخاصة أثناء فترة النزاع. ويتبين من الجدول (9) أن (70) من العمال المبحوثين، قد أجابوا بأن حياتهم المعيشية قد تأثرت بسبب النزاع مع أصحاب العمل، مما يدل على أن حياتهم الاجتماعية على أقل تقدير غير مستقرة، وإن 54 منهم أجابوا بأن حياتهم تأثرت إلى حد كبير جراء النزاع.

#### جدول (9) عمال - مدى تأثير الأوضاع المعيشية للعمال أثناء فترة النزاع

الإجمالي		المحافظة						هل أثر النزاع بينكم وبين صاحب العمل على مستوى معيشتك
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%76.9	70	%82.8	24	%78.6	33	%65.0	13	نعم
%23.1	21	%17.2	5	%21.4	9	%35.0	7	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

في حين أجاب 21 عاملًا فقط، من أفراد العينة الكلية بعدم تأثرهم بالنزاع. وهذا مؤشر يستدعي ضرورة المعالجات العاجلة لأوضاع العمال عموماً. لكنه يشير في ذات الوقت إلى أهمية الدور المطلوب للنقابات في العمل على تخفيف تلك المعاناة، حيث أن الجدول (29) الذي يبين كيفية مواجهة العاملين للحياة المعيشية ومتطلباتها أثناء النزاع يظهر ضعف دور النقابات في هذا الجانب. حيث أفاد 38 من المبحوثين أنهم اعتمدوا على دعم أهاليهم وأصدقائهم، وأفاد 23 منهم بأنهم لجأوا إلى العمل المؤقت، في حين أن 16 منهم اعتمدوا على مدخلات سابقة. ولا يظهر في ذلك أي دور يذكر للنقابات في توفير الدعم الضروري للعاملين.

وأنظهرت نتائج البحث كذلك، ضعف الأداء النقابي فيما يتعلق برفع الوعي القانوني عند العمال والمتصل بحقوقهم المهنية، حيث اتضح من إجابات (58) من العمال المبحوثين بعدم معرفتهم بقانون العمل، وأفاد حوالي 30% فقط من أفراد العينة الإحصائية بعلمهم بقانون العمل. كما يتضح من الجدول رقم 31 الخاص بالعمال.

#### جدول (10) عمال - يبين المعرفة بقانون العمل

الإجمالي		المحافظة						هل لديك علم بقانون العمل رقم (5)
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%35.2	32	%27.6	8	%38.1	16	%40.0	8	نعم
%63.7	58	%72.4	21	%59.5	25	%60.0	12	لا
%1.1	1	%0.0	0	%2.4	1	%0.0	0	غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

وتظهر أبرز علامات الهزال النقابي في انحسار الالتفاف العمالي حول النقابات والانتماء إليها حيث بين الاستبيان بصورة واضحة أن عدد أفراد العينة الكلية الملتحقين بنقابات عمالية بلغ 15 عاملًا فقط، في حين بلغ عدد غير المنتسبين للنقابات 74 عاملًا من أفراد العينة الكلية، واحد فقط لم تتبين وضعيته. ودلالة هذه المؤشرات تنبئ عن أمرتين اثنين: الأول يشير إلى ضعف ولاء العمال للنقابات، بسبب عدم ارتباطها الوثيق بحياتهم العامة كتقديم أي نوع من أنواع الخدمات الاجتماعية وبمساعدتهم المباشرة أثناء الأزمات تقديم المساعدات المالية أو منح القروض، والثاني يشير إلى موقف أصحاب العمل غير الودي تجاه النقابات والعاملين المنتسبين إليها. مما يدفع كثيراً من العمال لتجنب الالتحاق بعضوية النقابات. ويمثل فصل أعضاء اللجنة التحضيرية لتشكيل نقابة في أحد المصانع بحضوره تلخيصاً لظاهرة تلك المخاوف(28).

(28) مقابلات معمقة في الحديدة وحضرموت، مع ممثلي نقابات العمال.

## الفصل الثاني

### تحليل وتفسير استبيان العمال

بداية، ينبع الإشارة إلى أن الجدول (11) من جداول العمل، يوضح حجم ونوع العينة في المحافظات الثلاث وقد بلغ إجمالي العينة الكلية (91) فرداً، وقد تبين إن الأعداد والنسب الموضحة أدناه تشير بصورة جلية إلى ارتفاع عدد الذكور في العينة الكلية مقابل نسبة الإناث في إجمالي العينة. حيث بلغ عدد الذكور 83 عاملاً وبنسبة 91.2%， بينما بلغ عدد الإناث في إجمالي العينة ثمان نساء فقط وبنسبة (8.8%). ويتبين بهذا التفاوت الكبير في حجم عاملة الذكور مقارنة بإناث وجود سيطرة ذكورية واضحة على سوق العمل، تبررها ضغوط البنية الاجتماعية، وطبيعة البناء الثقافي الأبوي المهيمن.

**جدول (11) يبين حجم العينة وبحسب النوع (عمال)**

الإجمالي		النوع				المحافظة
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%22.0	20	%50.0	4	%19.3	16	إب
%46.2	42	%0.	0	%50.6	42	الحديدة
%31.9	29	%50.0	4	%30.1	25	حضرموت
%100.0	91	%100.0	8	%100.0	83	الإجمالي

أما من حيث الفئات العمرية، فإنه يمكن تقسيم هذه الفئات إلى ست مجموعات ، تعد الفئة الأكبر بينها هي فئة الأفراد الذين تقع أعمارهم بين 29-20 عاماً، حيث بلغ عدد أفراد هذه الفئة، 44 عاملاً، بلغت نسبتهم 48.4%. تتلو هذه الفئة في العدد، الذين تقع أعمارهم بين 49-40 سنة، بنسبة شكلت 17.6%， وقد جاءت هذه الفئة في الترتيب الثاني، متتجاوزة الفئة العمرية 39-30 والتي تأتي في الترتيب الثالث بين الفئات العمرية الست، والبالغ عدد أفرادها 14 فرداً وبنسبة بلغت 15.4%. أما الفئة الرابعة، فهي فئة الذين تقل أعمارهم عن 20 عاماً حيث وصل عدد أفراد هذه الفئة 29، وهي بذلك الفئة الأكبر عدداً بين غيرها من الفئات الأخرى. حيث بلغ عدد أفرادها 44 فرداً. وهذا الارتفاع في حجم الفئة العمرية يعد أمراً طبيعياً كون أفراد العينة يزاولون 11 مهنة مختلفة، تحتل فئة الفنانين العدد الأكبر بين أعداد هذه الفئات. فالسنوات العمرية لهذه الفئة هي التي تكون الأكثر إنتاجية. ويمثل عدد المبحوثين الذين هم دون العشرين سنة، أقل الفئات عمرًا حيث بلغوا 7 أفراد في العينة الكلية. بينما تشكل الفئة الخامسة، وهو الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين 59-50 عاماً، والبالغ عددهم 6 أفراد نسبة 6% من إجمالي العينة الكلية. في حين بلغ عدد أفراد الفئة السادسة 3 أفراد، وتتراوح أعمار هذه الفئة بين 69-60، وبنسبة 3.3%. ولم تتبين الحالة العمرية لأحد أفراد العينة الكلية ليشكل نسبة 1.1% من النسبة الإحصائية للعينة.

جدول رقم (12) عمال - يبين الفئات العمرية لعينة الدراسة

الإجمالي		المحافظة						فئات العمر
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%7.7	7	%3.4	1	%9.5	4	%10.0	2	أقل من 20 سنة
%48.4	44	%51.7	15	%47.6	20	%45.0	9	29-20
%15.4	14	%17.2	5	%11.9	5	%20.0	4	39-30
%17.6	16	%20.7	6	%19.0	8	%10.0	2	49-40
%6.6	6	%3.4	1	%9.5	4	%5.0	1	59-50
%3.3	3	%3.4	1	%0.	0	%10.0	2	فأكثر 60
%1.1	1	%0.	0	%2.4	1	%0.	0	غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

وبالتالي فقد كان متوسط أعمار أفراد العينة الكلية للعمال، 32 عاماً.

وتعرض نتائج الاستبيان بصورة واضحة الحالة الاجتماعية لأفراد العينة كما يتبع في الجدول رقم 13. فقد شكل المتزوجون أكبر فئة من بين فئات العينة الكلية. حيث بلغ عددهم 61 وبنسبة 67.0%. في حين بلغ عدد الغير متزوجين 29 وبنسبة 31.9%. وبلغ عدد الأرامل واحد فقط، بنسبة 1.1%. ويتبين للدارس من ارتفاع عدد المتزوجين بين أفراد العينة، الميل العام لدى العمال اليمنيين لتكوين أسرة وللإكثار من الأطفال وقلة الاهتمام بتنظيم النسل. ويوضح أن مجموع أفراد الذكور والإإناث لدى أفراد العينة، قد بلغوا 603، فبلغ متوسط ما للفرد من أطفال حوالي 10. وهذا بلا ريب عدد يشير إلى ارتفاع الخصوبة الإنجابية في الأسرة اليمنية، ويشير كذلك إلى ضرورة الاهتمام بتنظيم الإنجاب(28).

جدول رقم (13) عمال - يبين الحالة الاجتماعية لعينة الدراسة

الإجمالي		المحافظة						الحالة الاجتماعية
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%31.9	29	%31.0	9	%38.1	16	%20.0	4	عازب
%67.0	61	%69.0	20	%61.9	26	%75.0	15	
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1	أرمل
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

هذا وقد بلغ عدد الذكور في إحصائية أسر العينة الكلية في المحافظات الثلاث 320 بينما بلغ عدد الإناث 283. وتظهر هذه الأرقام زيادة في عدد الذكور مقارنة بعدد الإناث، وذلك بزيادة مقدارها 37 ذكراً. وبالرغم من أن هذا الميل الإيجابي قد جاء لصالح التوزيع لأبوة الذكور، إلا أنه على المدى البعيد سيؤدي إلى الإخلال بالتوازن السكاني بين الجنسين مما يؤدي وبالتالي إلى مزيد من الهيمنة الذكورية، وتراجع في النمو السكاني المتوازن. (جدول 12 عمال) وتقدم لنا نتائج الاستبيان كذلك إمكانية أخرى لقراءة خارطة التوزيع المهني لأفراد العينة كما يوضح الجدول رقم 8.

**جدول (14) عمال - يبين أنواع المهن التي يزاولها أفراد العينة**

الإجمالي		المحافظة						ما هي المهنة التي كنت تزاولها
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%16.5	15	%20.7	6	%19.0	8	%5.0	1	إداري / إشرافي
%3.3	3	%10.3	3	%0.	0	%0.0	0	مدرس
%16.5	15	%17.2	5	%7.1	3	%35.0	7	طبيب / ممرض
%7.7	7	%10.3	3	%9.5	4	%0.0	0	حراسة / أمن
%7.7	7	%6.9	2	%4.8	2	%15.0	3	سائق
%9.9	9	%13.8	4	%11.9	5	%0.	0	نظافة / خدمات عامة
%2.2	2	%0.	0	%4.8	2	%0.	0	تسويق / دعاية واعلان
%9.9	9	%6.9	2	%11.9	5	%10.0	2	حرفي
%5.5	5	%6.9	2	%2.4	1	%10.0	2	مصري
%19.8	18	%6.9	2	%26.2	11	%25.0	5	فني
%1.1	1	%0.	0	%2.4	1	%0.0	0	بائع
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

ويمكن تقسيم المهن التي يتوزعها أفراد العينة إلى 11 مهنة مختلفة. تأتي فئات الفنانين والأطباء والإداريين والمشرفيين في مقدمة هذه الفئات. فيبلغ عدد الفنانين 18 فرداً، وبنسبة بلغت 19.8%. وبلغ عدد فئة الأطباء والممرضين 15 وبنسبة بلغت 16.5%. وتنتمل هذه الفئة مع فئة الإداريين والمشرفيين في العدد والنسبة، فقد بلغ عدد أفراد هذه الفئة، 15 فرداً، شكلت نسبتهم 16.5%. وتتبع هذه الفئات، فئتي العاملين في النظافة والخدمات وفئة الحرفيين. حيث بلغ عدد أفراد كل فئة منها 9 أفراد، وبنسبة 9.9%. ثم تأتي فئة الحراسة والأمن وكذا فئة السائقين في المرتبة الرابعة، فقد بلغ عدد كل فئة منها 7 أفراد، وبنسبة بلغت 7.7%. وتتلحق الفئات الآتية الذكر، فئة المصريين وعددهم 5 بنسبة 5.5%. مدرسين وعدهم 3 بنسبة 3.3%. ثم فئة التسويق والدعاية والإعلان وبعد آثرين بنسبة 2.2% وأخر هذه الفئات المهنية تأتي فئة البائعين بعده واحد. ويتبين من استعراض هذه الفئات أن ما يزيد عن نصف العينة، ينتمون إلى المهن التي لا تحتاج جهوداً عضلية كبيرة، كالأطباء والإداريين والمشرفيين والمدرسين والمصرفيين والعاملين في الدعاية والتسويق. وتتراوح طبيعة عمل أفراد العينة وفقاً لتنوع المجالات التي يشتغلون فيها. وتتوزع بين الشحن والتغليف وبين المهن التعليمية والتدريبية والفنية والصناعية، وبين مقاولات ووكالات نقل وتأجير، وورش ومصارف ودعائية وإعلان وتسويق وصحف وخدمات، واستيراد وتصدير ومهن صحيحة الخ. ويلاحظ أن نسبة العمل في المهن الصحية مرتفعة ملحوظة إذ بلغت عدد الجهات التي تعمل في هذا القطاع تسعة جهات عمل. بينما تتحل مهنة المقاولات المرتبة التالية وبلغ عدد العاملين 13 من مجموعة المهن التي تزاول بين أصحاب العينة المختارة أي بنسبة 16.5% من نسبة المهن المزاولة من قبل الجهات العاملة. في حين تظهر الدراسة أن العمل في مهنة الاستيراد بلغت 1% وهي محافظة أب حيث تخلو الحديدة وحضرموت المدينتان البحريتان من ذكر لهذه المهنة. ويحتل العمل في قطاع الصناعة نسبة مرموقة كذلك بين مجالات العمل حيث بلغ عدد الجهات العاملة فيه 13 جهة.

وفي مجتمع أبوي تقليدي، فإن الأعمال التي تزاولها المرأة غالباً ما تتحدد وفقاً للثقافة العامة والفرعية للمجتمع والفئة الاجتماعية التي تنتمي إليها المرأة. وكمحدد عام، فإن الأعمال التي تزاولها المرأة ينبغي أن تخرج عن طائفة المهن العضلية كالحملة وأعمال البناء أو تلك التي تتطلب الحذر والدقة كأعمال التجارة والسباكه والسوقة والطلاء أو العمل في المهن التي تتطلب الشجاعة والسرعه كأعمال الحراسة أو غيرها من المهن التي ظلت تاريخياً حكراً على الرجال. وجدول 13 يوضح نوع المهن التي تواجهت فيها المرأة في عينة الدراسة.

## جدول رقم (15) عمال - يبين أنماط المهن التي تزاولها المرأة

الإجمالي		المحافظة						في حال وجود نساء يعملن لديكم: أنماط الأعمال التي يزاولنها
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%44.1	15	%27.3	3	%72.7	8	%33.3	4	أعمال السكرتارية
%26.5	9	%0.	0	%45.5	5	%33.3	4	أعمال فنية
%23.5	8	%63.6	7	%0.	0	%8.3	1	أعمال خدمية
%20.6	7	%9.1	1	%0.	0	%50.0	6	طبية
%2.9	1	%0.	0	%9.1	1	%0.	0	أعمال محاسبية
%2.9	1	%9.1	1	%0.	0	%0.	0	تدريس

ويظهر هذا الجدول أنماط المهن التي تزاولها المرأة، وبين أكثر المهن التي تتتصدر قائمة المهن التي تؤديها المرأة في عينة الدراسة. فقد بلغ عدد اللايتي يزاولن هذه المهنة 15. وتنتمي الأعمال الفنية في المرتبة الثانية، حيث بلغ عددهن في هذه المهن تسع نساء، في كل من محافظتي الحديدة وإب. وتخلو محافظة حضرموت من النساء اللايتي يعملن في هذه المهنة. وفي حين بلغ عددهن في المهن الخدمية ثمان نساء، فقد خلت الحديدة من وجود أي امرأة في هذه المهن. وبينما بلغ عددهن في المهن الطبية 7، في إب وحضرموت، فلم تتوارد المرأة في هذه المهن في الحديدة. ويصل تواجد المرأة في المهن المحاسبية والتدريسية إلى أدنى عدد، (واحدة في كل مهنة).

وكشفت نتائج الدراسة، ما تمثله الأجور من أهمية لأوضاع العمل ولنزعاعاتها، ويوضح جدول 15 الخاص بالأجور تفاوت أجور العاملين من أفراد العينة. موضحاً تفاوت مستويات الأجور بين فئات العينة.

## جدول (16) عمال - يبين الأجور كما حددتها عينة الدراسة

الإجمالي		المحافظة						المرتب الذي تتلقاه
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%7.7	7	%10.3	3	%7.1	3	%5.0	1	أقل من 10000
%22.0	20	%20.7	6	%23.8	10	%20.0	4	19000-10000
%28.6	26	%24.1	7	%33.3	14	%25.0	5	29000-20000
%8.8	8	%6.9	2	%11.9	5	%5.0	1	39000-30000
%4.4	4	%3.4	1	%4.8	2	%5.0	1	49000-40000
%2.2	2	%0.	0	%2.4	1	%5.0	1	59000-50000
%6.6	6	%6.9	2	%9.5	4	%0.	0	69000-60000
%3.3	3	%10.3	3	%0.	0	%0.	0	79000-70000
%2.2	2	%0.	0	%2.4	1	%5.0	1	89000-80000
%9.9	9	%13.8	4	%2.4	1	%20.0	4	90000 فاكثر
%4.4	4	%3.4	1	%2.4	1	%10.0	2	غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

فقد بلغ عدد العمال الذين يتلقون أجوراً دون الحد الأدنى القانوني للأجور 27 عاملاً، بنسبة 29.7%، سبعة عمال يتلقون أقل من عشرة آلاف ريالاً في حين يحصل عشرون عاملاً على رواتب تتراوح بين 10 إلى 19 ألفاً. وتعد هذه الفئة هي الأكبر في فئات العينة.

وتاتي فئة الذين يحصلون على أجور تتراوح بين 20 و29 ألف ريال في المرتبة الثانية من حيث العدد، فقد بلغ عددهم 26 عاملاً، بنسبة 28.6%. أما عدد العاملين الذين يتلقون أعلى الرواتب في العينة فقد بلغوا 11 عاملاً، حيث يحصلون على رواتب تتراوح بين 80 إلى 90 ألفاً فأكثر، بنسبة بلغت 12%.

وتبرز الإجازات السنوية للعاملين، كواحدة من أبرز المشكلات التي يعانون منها. كما يعكسها الجدول 20 للعمال.

**جدول (17) عمال - يبين مدى حصول عينة الدراسة على إجازات مدفوعة**

الإجمالي		المحافظة						هل تمنح إجازة سنوية مدفوعة
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%25.3	23	%27.6	8	%28.6	12	%15.0	3	نعم
%74.7	68	%72.4	21	%71.4	30	%85.0	17	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

تبين أن إجمالي الذين يمندون إجازاتهم من إجمالي أفراد العينة، بلغ 23 عاملاً فقط، وبنسبة 25.3% في حين أن الذين لا يحصلون على الإجازات من باقي أفراد العينة بلغ 68 عاملاً بنسبة 74.7%.

و عند استيضاح الاستبيان بالسؤال عن كيفية حصول العمال على العمل، يتبيّن كما في الجدول رقم (3)، أن النسبة الأعلى من العاملين قد حصلوا على العمل بصورة مباشرة قد بلغوا 49 عاملاً بنسبة 53.8%. في حين أن العمال الذين تقدمو للعمل عن طريق الإعلان، بلغوا 5 فقط، بينما بلغ عدد الذين حصلوا على الوظائف عن طريق واسطة 30 شخصاً أي بنسبة 33%. ويتبّح تدني نسبة الحاصلين على العمل عن طريق مكاتب العمل، حيث بلغ عددهم 3 أشخاص فقط، أي بنسبة 3.3%. وترتبط هذه النتيجة مع الاستنتاج الذي حصلت عليه استماراة استبيان أصحاب العمل من حيث الدلالة وليس من حيث العدد. ففي الاستبيانين يتبيّن أن مكاتب العمل، هي أقل وسيلة لاجتذاب أصحاب العمل للتوظيف عن طريقها.

ويبيّن الجدول رقم (18) فترات العمل لأفراد العينة مع أصحاب العمل، والتي تعزز الوصف السابق لبيئة العمل من أنها بيئة عمل موسمية، لا تتصف بالديمومة أو بالثبات. (أنظر جدول 18 عمال). فعدد العمال الذين عملوا لأقل من عام مع صاحب العمل قد بلغوا 11 عاملاً بنسبة 12.1% من إجمالي أفراد العينة، وبلغ عدد الذين عملوا لعام واحد مع أصحاب العمل، 9 عمال بنسبة 9.9%， في حين بلغ عدد الذين عملوا لفترة عامين، 26 عاملاً بنسبة 28.6%. بينما بلغ عدد العمال الذين قضوا 3 سنوات في العمل، 17 عاملاً بنسبة بلغت 18.7%. كما كان عدد العمال الذين أمضوا 4 سنوات فأكثر 28 عاملاً بنسبة بلغت 30.8% من إجمالي نسبة العينة. ويظهر من هذه النسب أن ما يقارب الثلثين من أفراد العينة لا يستمرون في العمل لأكثر من أربع سنوات وهذا يعزز ما ذهبت إليه الدراسة بوصف بيئه العمل في القطاع الغير منظم بيئه عمل موسمية، لأنها لا تمنحك حالة الاستقرار والثبات في حياته الاجتماعية والمهنية.

**جدول (18) عمال - يبين عدد ساعات العمل لدى عينة الدراسة**

الإجمالي		المحافظة						عدد ساعات العمل
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%3.3	3	%3.4	1	%4.8	2	%0.0	0	أقل من 8 ساعات
%27.5	25	%48.3	14	%19.0	8	%15.0	3	8 ساعات
%69.2	63	%48.3	14	%76.2	32	%85.0	17	8 ساعات فأكثر
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

بلغ عدد الذين يعملون لأقل من ثمان ساعات 3 عمال بنسبة 3.3% بينما بلغ عدد الذين يعملون لثمان ساعات 25 عاملًا بنسبة 27.5% كما بلغ عدد أولئك الذين يعملون لأكثر من ثمان ساعات 63 عاملًا بنسبة 69.2%. ويتبين من قراءة تلك النسبة ارتفاع نسبة العمال الذين يمضون أكثر من ثمان ساعات في العمل. مما يتنافى مع قانون العمل إذا كان عمل أولئك لا يحتسب عملاً إضافياً. والجدير بالمقارنة هنا أن نتائج استبيان أصحاب العمل أظهرت أن 15 فقط من أفراد العينة الأربعين والخمسين وبنسبة تقارب 30% أفادوا بتجاوز ساعات العمل القانونية في منشآتهم. وهذه النتائج رغم تباينها النسبي، تتفق على وجود هذه المشكلة الحقيقية والتي تعتبر من أسباب نزاعات العمل، وما يترتب عليه من إجحاف في حقوق العمال.

**جدول (19) عمال - يبين قرب وبعد العمل من مساكنهم**

الإجمالي		المحافظة						هل مقر عملك يقع بالقرب من سكنك العائلي
%	العدد	%	حضرموت	%	الجديدة	%	إب	
			العدد		العدد		العدد	
%33.0	30	%24.1	7	%23.8	10	%65.0	13	نعم
%67.0	61	%75.9	22	%76.2	32	%35.0	7	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

ويوضح جدول (19) قرب وبعد العمل من أماكن سكنهم. حيث أظهر الجدول بصورة واضحة ارتفاع نسبة العاملين الذين يعيشون بعيداً عن أماكن سكنهم حيث بلغ عددهم 61 عاملًا بنسبة 67.5% من إجمالي أفراد العينة الإثنين والتسعين في حين بلغ عدد الذين يعملون على مقربة من مقار أعمالهم 30 عاملًا وذلك بنسبة 33.5%. تصدرت هذه النسبة محافظة الحديدة فقد بلغ عدد أولئك العمال الذين يعملون بعيداً عن أماكن سكنهم 32 عاملًا، في حين أن 10 عمال فقط من أفراد العينة الإثنين وأربعين، يعملون بالقرب من أماكن سكنهم. وتأتي حضرموت في المرتبة الثانية، حيث بلغ عدد الذين يعملون بعيداً من مساكنهم 22 عاملًا وسبعة من العاملين من أفراد العينة البالغة 29 يعملون قريباً من مساكنهم. وتبيّن أن العينة المحافظة إب تتميز بأن الغالبية الكثيرة من أفرادها، يعملون بمقربة من مقار أعمالهم مقارنة بغيرهم من أفراد العينتين الأخريين. حيث بلغ عددهم 13 عاملًا من أصل عشرين من مجموع العينة، ويعني هذا أن سبعة فقط من المبحوثين يعملون بعيداً عن أماكن سكنهم. ومن المأذوذ على صحة نتائج السؤال المتعلق بالسكن الغموض الذي يكتنفه، وعن ما إذا كان ذلك العدد الكبير من الذين يعملون بعيداً عن أماكن سكنهم، هم من العاملين القادمين من خارج تلك المحافظات أو من مديريات بعيدة عن عواصم المحافظات الثلاث. أو إن السؤال يستهدف معرفة توفر وسائل المواصلات لواقع العمل البعيدة.

ويبرز غموض أشد في ما حاول الاستبيان استكشافه عن ما إذا كان صاحب العمل يوفر السكن للعاملين في موقع العمل البعيدة وهو سؤال متفرع عن ساقبه ومتصل به. ويتبين في الجدول رقم 18 ذلك الغموض، بالنقض الواضح في عدد إجابات المبحوثين. فقد تشتت إجابات العينة المبحوطة لإب بين إجابة واحدة فقط ينعم في حين تحدّت 4 إجابات بلا. وكانت الإجابات الغير مبينة إجابتين، علماً بأن عدد أفراد العينة لمحافظة إب كانت عشرين مبحوثاً. وفي محافظة حضرموت، كان عدد الذين أجابوا بنعم 8، والذين أجابوا بلا بلغوا 14 عاملًا من إجمالي العينة التسعة والعشرين لمحافظة. وفي محافظة الحديدة فإن عدد العمال الذين أجابوا بنعم بلغوا 2، والذين أجابوا بلا بلغوا 23 في حين الذي لم تتبّن إجابتهم بلغوا 7 عمال. والعدد 32 من الذين أجابوا على السؤال هم من أصل العينة الإجمالية الإثنين والأربعين لمحافظة. وكما تقدّم فإن هذا التشتت في الإجابات يرجع إلى التباس فهم المبحوثين نتيجة الغموض الذي حمله السؤال. فكان السبب في نقض الإجابات. وقد يتباين فيهم المبحوث للسؤال بين الحصول على إيجار للسكن أو توفير السكن للقادمين من المناطق البعيدة عن مقر العمل.

**جدول (20) عمال - هل يوفر صاحب العمل سكنًا خاصًا بالعاملين**

الإجمالي		المحافظة						في حال الإجابة بلا: هل يوفر صاحب العمل سكنًا خاصًا بالعاملين
%	العدد	%	حضرموت	%	الجديدة	%	إب	
			العدد		العدد		العدد	
%18.0	11	%36.4	8	%6.3	2	%14.3	1	نعم
%67.2	41	%63.6	14	%71.9	23	%57.1	4	لا
%14.8	9	%6.0	0	%21.9	7	%28.6	2	غير مبين
%100.0	61	%100.0	22	%100.0	32	%100.0	7	الإجمالي

أما في ما يتعلق بحصول العمال على الإجازات الرسمية، فقد أظهر الجدول (21) عدد العمال الذين يحصلون على الإجازات الرسمية وعلى الذين لم يحصلوا عليها.

**جدول (21) عمال - هل تمنح الإجازات الرسمية**

الإجمالي	المحافظة						هل تمنح الإجازات الرسمية	
	%	العدد	حضرموت	%	الجديدة	%		
%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
35.2	32	41.4	12	38.1	16	20.0	4	نعم
64.8	59	58.6	17	61.9	26	80.0	16	لا
100.0	91	100.0	29	100.0	42	100.0	20	الإجمالي

وقد اتضح أن عدد الذين يحصلون على الإجازات بلغ 32 عاملاً بنسبة 35.2% من أفراد العينة، بينما بلغ عدد الذين لا يحصلون على إجازات 59 عاملاً بنسبة 64.8% من مجمل أفراد العينة الكلية للمحافظات. وقد كان عدد أفراد العينة بمحافظة إب الذين يحصلون على إجازاتهم 4 بينما باقي أفراد العينة العشرين لا يتمتعون بنفس الميزة. وفي محافظة الحديدة اتضح أن 16 عاملاً من أفراد العينة الاثنين والأربعين هم الذين يحصلون على إجازاتهم فقط. في حين بلغ عدد الذين يحصلون على إجازاتهم في محافظة حضرموت 12 من إجمالي أفراد العينة التسعة والعشرين ويتبين جلياً من معايير هذه الأرقام أن عدداً كبيراً من العمال في المحافظات المبحوثة من القطاع الغير منظم، لا يحصلون على حقوقهم في التمتع بالإجازات الرسمية. ولا يُعرف على وجه الدقة ما إذا كانوا يحصلون على تعويضات عادلة عن تلك الإجازات التي لم يحصلوا عليها. وقد اتضح من خلال دراسة أحكام المنازعات أمام لجان التحكيم أن عدد كبير من العمال لا يحصلوا على إجازات وقد أصدرت اللجان قرارات بهذا الخصوص لصالح العمال. كون حجب هذا الحق القانوني عن العامل أو إغفاله يعد مخالفاً للقوانين السارية في البلاد. فللعامل الحق في الحصول على أجر مقابل العطل والأعياد والإجازات الرسمية وفقاً للمواد (87,77,89) من قانون العمل. وبما يعادل أجر اثنين وخمسين يوماً أيام الجمع وأربعة عشرة يوماً في السنة مقابل أيام الأعياد والعطل الرسمية.

وتبيّن من إجابات المبحوثين حول حصولهم على إجازات اضطرارية مدفوعة بأن عدد الذين أجابوا بحصولهم على مثل تلك الإجازات بلغوا 19 من إجمالي العينة الكلية للمحافظات، بنسبة 20.9% في حين بلغ عدد الذين لم يحصلوا على ذلك الحق 72 عاملاً بنسبة 79.1%.

### **الفصل الثالث**

---

**تحليل الاستبيان الخاص بأصحاب العمل**

استهدفت استماراة الاستبيان الخاصة بأصحاب العمل، أفراد العينة 54 لاستبيان أوضاع العمل لديهم والحصول على معلومات أساسية منهم حول طبيعة أعمالهم، ومعرفة آراءهم حول قضايا منازعات العمل. وفي ما يلي أهم ما استخلصته استماراة الاستبيان الخاصة بهذه العينة. وتبين نتائج الدراسة أن أصحاب العمل لم يكتسبوا بعد العقلانية المنشقة، والشرط الأساسي لقيام المجتمع الحديث والمتصلة بالتنظيم والإدارة والاحتكام للقوانين. وكذا فإنهم لم يدركوا بعد أهمية إقامة علاقة ثقة متبادلة مع مؤسسات الدولة العاملة في شؤون العمل من ناحية، ومع عمالهم والنقابات من ناحية أخرى. كما لم يعملا على الاهتمام بتحسين ظروف مستخدميهم الصحية والاقتصادية وعلى الاهتمام بأوضاعهم الاجتماعية، لضمان عوائد إنتاجية عالية تعود عليهم وعلى عمالهم بالنفع. وذلك بتوفير الضيمان الصحي، والضمان الاجتماعي، وتحسين الأجور تمشيا مع ارتفاعات الأسعار. وقد أبرزت نتائج استبيان آراء أصحاب العمل، جوانب من أوجه العيوب وسوء الفهم لدى أصحاب الأعمال لعلاقة العمل، التي تتمثل في عدم الثقة بالمؤسسات العامة وبالتالي تجاهل القوانين. ولعل ما يحمل الدراسة على القول بهذا، هو ما رصده المراقبة من ميل أصحاب العمل في طرق التوظيف، دون الإعلان عن طلباتهم عن طريق مكاتب العمل، وتوفير وسائل السلامة والمهنية ومنح الإجازات السنوية والرسمية. وستنعرض إلى عدد من هذه الموضوعات بالمناقشة في ما بعد.

وسنبدأ المناقشة بالتعرف على التركيبة النوعية وال عمرية التي تتألف منها مجتمعات العمل في عينة أصحاب العمل، مبتدئين بالحديث عن التركيبة النوعية للعاملين.

وقد بلغ عدد العاملين الذكور والإإناث في مختلف المهن الواقعه ضمن مجالات نشاطات أصحاب العمل للعينة المبحوثة، بإجمالي 4882، منهم 4466 من الذكور و416 من الإناث في عموم المحافظات الثلاث.

ففي إب بلغ عدد الذكور 308 و90 من الإناث. وفي الحديدة بلغ عدد الذكور 1514 و184 إناث. وفي حضرموت بلغ الذكور 2644، وببلغ الإناث 142. في حين كانت حضرموت الأكثر في أعداد الذكور فقد كانت الحديدة الأكثر في عدد الإناث البالغ 184.

وكان متوسط الذكور في المحافظات الثلاث 83% من إجمالي العدد، وببلغ متوسط الإناث 12% من إجمالي العدد.  
(انظر جدول 22 من جداول أصحاب العمل)

ويبيّن جدول 22 متوسط العاملين من الذكور والإإناث حسب طبيعة العمل للمهن التي يزاولها المستخدمون لدى أصحاب العمل الأربعه والخمسين. فنجد أن أعلى متوسط للذكور وجد في مهنة المقاولات، فقد بلغوا 1568 عاملاً بمتوسط 392، حسب إفاده 4 من أصحاب العمل. تتلو ذلك أعداد العاملين في الصناعات 1052 من الذكور بمتوسط 13. ثم في المهن التفصيلية بعد 250 عاملاً من الذكور وبنفس المتوسط، وفق إجابة واحد من أفراد العينة. وبلغ عدد الذكور في المهن الفندقيه 69 بمتوسط 14، بناءً على إجابات خمسة من أفراد العينة. وببلغ عدد أفراد العاملين في المهن الصحية، 405 بمتوسط 27 وفقاً لإجابات (15) من أصحاب العمل. أما التعليمية والتدربيه فقد بلغوا (15) بمتوسط (15) طبقاً لإجابة واحد من أصحاب العمل. ويبلغ عدد العمال في الملاحة والشحن والتغليف 51 عاملاً بمتوسط بلغ 26 عاملاً، كما ورد في إجابات اثنين من أصحاب العمل. أما عددهم في مهن الوكالات والنقل والتأجير فقد كانوا 36 بمتوسط 16 بناءً على إجابات اثنين من أصحاب العمل. وتبين أن عددهم في مهن محلات والمكاتب والورش، كان 872 ذكراً بمتوسط 97، كما أجاب 9 من أصحاب العمل. وفي المهن المصرفية والبنكية بلغ الذكور 61 بمتوسط 20 حسب إجابات 3 من أصحاب العمل. وفي مهن الدعاية والإعلان والتسيويق والصحف بلغوا 30 ذكراً، بمتوسط 10 بحسب ما ورد في إجابات 3 من أصحاب العمل. وكان عددهم في مهن الإسقاط والتتصدير 57 بمتوسط 57، حسب إجابة واحدة.  
(انظر جدول 22 أصحاب عمل)

**الجدول (22) أصحاب عمل : جنسية صاحب جهة العمل**

المتوسط	عدد صاحب/جهة العمل	أقل وأكبر عمر تقبلونه	جنسيّة صاحب/جهة العمل
19	50	أقل عمر	يمنية
43	50	أكبر عمر	
19	4	أقل عمر	أجنبية
43	4	أكبر عمر	
19	54	أقل عمر تقبلونه	الإجمالي
43	54	أكبر عمر تقبلونه	

وفي ما يتعلّق بالتركيبة العمريّة للعاملين لدى أصحاب العمل، فيبيّن جدول رقم (23) من جداول أصحاب العمل، متوسط الإجمالي لأقل عمر لدى أصحاب جهة العمل والذي بلغ 19، ومتوسط أكبر عمر لديهم 43. كما جاء في إجابات أفراد العينة من أصحاب العمل. وفي ما يلي متوسط أعمار المستخدمين من العمال لدى أصحاب العمل في المحافظات الثلاث.

## الجدول (23) أصحاب عمل : العمر الذي يطلبه صاحب العمل

المتوسط	عدد صاحب/جهة العمل	أقل وأكبر عمر تقبلونه	المحافظة
19	17	أقل عمر	إب
40	17	أكبر عمر	
18	21	أقل عمر	الحديدة
40	21	أكبر عمر	
19	16	أقل عمر	حضرموت
48	16	أكبر عمر	
19	54	أقل عمر	الإجمالي
43	54	أكبر عمر	

ففي إب فإن متوسط أقل عمر بلغ 19 عاماً، ومتوسط أكبر عمر بلغ 40 عاماً وفي الحديدة فأن متوسط أقل عمر بلغ 18 عاماً، بينما بلغ متوسط أكبر عمر 40 عاماً. أما في حضرموت، فقد كان متوسط أقل عمر 19 عاماً ومتوسط أكبر عمر فيها 48 عاماً.

ومنلاحظ أن حضرموت تفردت بأعلى متوسط عمرى بين المحافظات الثلاث. (انظر الجدول رقم 24 أصحاب العمل). وفي ما يتعلق بمتوسط أقل وأكبر الأعمار وفقاً لطبيعة جهات العمل، فقد كان متوسط الأقل والأكبر في الأعماير المقولة لأجمالي المهن 19 و43 سنة. ففي المهن الصناعية كان متوسط أقل الأعماير 19 سنة ومتوسط أكبر الأعماير 46. تتلوها مهن في محلات ومكاتب وورش، وهي بين المتوسطين الأصغر 19 والأكبر 43. ويتساوى متوسط أقل وأكبر عمر للعاملين في مهنتي الصرافة والبنوك والدعائية والإعلان، فقد بلغت 19 و42 سنة. وتتساوى متوسطات قبول العمال من أصحاب الأعمار الأقل والأكبر في مهن الاستيراد والتصدير والمهن التقنية والتعليمية حيث بلغ أقل عمر فيها 25 و أكبر عمر 50 سنة. كما يبين جدول رقم 9 من جداول أصحاب العمل. وتبلغ متوسطات الأعماير بين عمال المهن الصناعية 19 و39، والفنقة 18 و36 وفي المقاولات 18 و50 سنة والملاحة والشحن والتغليف 17 و65 والوكالات والتقل والتاجير 17 و65 سنة . ومتسطات الأعماير الكبيرة للعاملين في هذه المهن تعد الأكبر بين الأعماير الأخرى.

أما الجدول رقم (24) والجدول (25) من جداول أصحاب العمل، فيبيتان التفاوت بين مستويات الأجور

## جدول (24) أصحاب العمل الحد الأدنى للأجور

الإجمالي		المحافظة						الحد الأدنى للأجور
%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%5.6	3	%0.0	0	%14.3	3	%0.0	0	6000
%3.7	2	%6.3	1	%0.	0	%5.9	1	7000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.0	0	7500
%3.7	2	%12.5	2	%0.	0	%0.0	0	8000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.0	0	8750
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.0	0	9000
%13.0	7	%12.5	2	%0.	0	%29.4	5	10000
%3.7	2	%0.	0	%9.5	2	%0.	0	12000
%20.4	11	%12.5	2	%14.3	3	%35.3	6	15000
%3.7	2	%6.3	1	%4.8	1	%0.	0	18000
%24.1	13	%12.5	2	%28.6	6	%29.4	5	20000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.0	0	20900
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	21000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.0	0	25000
%5.6	3	%6.3	1	%9.5	2	%0.	0	30000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	45000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	50000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	150000
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

## جدول (25) أصحاب العمل الحد الأعلى للأجور

الإجمالي		المحافظة						الحد الأعلى للأجور
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		العدد		العدد		العدد		
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	12000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	13000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	15000
%7.4	4	%0.	0	%9.5	2	%11.8	2	20000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	25000
%14.8	8	%12.5	2	%9.5	2	%23.5	4	30000
%1.9	1	%0.	0	%0.	0	%5.9	1	32000
%9.3	5	%6.3	1	%9.5	2	%11.8	2	35000
%9.3	5	%6.3	1	%9.5	2	%11.8	2	40000
%3.7	2	%0.	0	%9.5	2	%0.	0	45000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	47000
%5.6	3	%6.3	1	%9.5	2	%0.	0	50000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	55000
%3.7	2	%6.3	1	%0.	0	%5.9	1	60000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	70000
%5.6	3	%6.3	1	%4.8	1	%5.9	1	80000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	90000
%7.4	4	%12.5	2	%9.5	2	%0.	0	120000
%1.9	1	%0.	0	%0.	0	%5.9	1	130000
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	150000
%3.7	2	%6.3	1	%0.	0	%5.9	1	160000
%1.9	1	%0.	0	%0.	0	%5.9	1	180000
%3.7	2	%0.	0	%4.8	1	%5.9	1	200000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	300000
%1.9	1	%0.	0	%4.8	1	%0.	0	400000
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

وفقاً للجدول 15 عينة العمال، فقد أظهر أن 13 عاملًا يتلقون رواتب تصل إلى عشرة ألفاً، أما الذين يتلقون راتباً يصل إلى خمسة عشرة ألفاً فقد بلغ عددهم 11 عاملًا، والذين يحصلون على راتب عشرة آلاف فقد بلغ عددهم 7 عمال، في حين بلغ عدد العمال الذين يتلقون أقل من عشرة آلاف فقد بلغوا عشرة عمال. أما جدول رقم (25): فيتعلق بأعلى حد للأجور يتلقاها العمال لدى أصحاب العمل. وتتراوح هذه الأجور ما بين المائة والعشرة إلى أربعين ألف ريالاً. حيث بلغ عدد الذين يتلقون هذه الأجور 14 عاملًا، منهم أربعة عمال فقط يتلقون راتباً أعلى من مائتي ألف ريال. وبالنظر لجدول 26 من جداول أصحاب العمل، تبين للمطلع طبيعة النزاعات التي تنشء بين العمال وأصحاب العمل.

جدول رقم (26) نوع المشكلة التي حصلت لكم مع صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة (متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة						نوع المشكلة التي حصلت لك مع صاحب/ جهة العمل؟	
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%24.2	22	%34.5	10	%16.7	7	%25.0	5		أجور
%9.9	9	%13.8	4	%7.1	3	%10.0	2		أجور إضافية
%15.4	14	%13.8	4	%9.5	4	%30.0	6		مكافأة نهاية خدمة
%7.7	7	%10.3	3	%0.	0	%20.0	4		إجازة سنوية
%11.0	10	%13.8	4	%7.1	3	%15.0	3		إصابة عمل
%9.9	9	%3.4	1	%11.9	5	%15.0	3		توقيف عن العمل
%41.8	38	%27.6	8	%54.8	23	%35.0	7		فصل بدون حقوق
%3.3	3	%6.9	2	%2.4	1	%0.	0		فصل مع الحقوق
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1		عقد عمل

في قراءة الجدول ، يلاحظ أن نزاعات العمل تتوزع بين تسعه أنواع من المشكلات، تأتي على رأسها نزاعات الفصل التعسفي وبدون حقوق حيث بلغ عدد الذين تعرضوا لهذه المشكلة، 38 عاملًا وبنسبة 41.8%. وتأتي بالدرجة الثانية منازعات الأجور حيث بلغ عدد هذه المنازعات 22 حالة، وبنسبة 24.2%. ثم تأتي بذلك، مشكلة المنازعات حول مكافآت نهاية الخدمة والتي بلغت 14 قضية وبنسبة 15.4%. وتحتل المنازعات المتعلقة بإصابات العمل المرتبة الرابعة، حيث بلغت 10 قضايا نزاع وبنسبة 11.0%. وتتساوى قضايا المنازعات حول الأجور الإضافية والتوقيف عن العمل، باحتلال الدرجة الخامسة، حيث بلغ عدد كل منها تسع قضايا وبنسبة بلغت 9.9% لكل منها. أما عدد المنازعات المتعلقة بالإجازات السنوية فقد كانت 7 قضايا وبنسبة 7.7%. وكانت المنازعات حول الفصل بدون حقوق قد بلغت 3 قضايا وبنسبة 3.3%. ولم تتجاوز المنازعات حول عقود العمل، القضية الواحدة وبنسبة بلغت 1.1%， رغم ما لهذه القضية من حضور في المحاكم وما أظهره استبيان العاملين وباقرارات أصحاب العمل بعدم ارتباط 26 منهم بعقود عمل مع مستخدميهم. حيث أن حالة النزاع الوحيدة التي أظهرها الاستبيان الخاص بهم لا تنفي معها حقيقة تشغيلهم لعمال بدون عقود.

جدول (27) يبين كيفية الحصول على عمل

الإجمالي		المحافظة						كيف يتم التوظيف لديكم	
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%81.5	44	%87.5	14	%81.0	17	%76.5	13		الطلب المباشر
%29.6	16	%25.0	4	%42.9	9	%17.6	3		عن طريق الإعلان
%20.4	11	%25.0	4	%19.0	4	%17.6	3		بواسطة آخرين
%16.7	9	%31.3	5	%14.3	3	%5.9	1		عن طريق مكتب العمل

وبين الجدول 27 من جداول أصحاب العمل تفضيل الغالبية من أصحاب العمل توظيف عمال دون إعلان وبدون الطلب عن طريق مكاتب العمل.

والجدول أعلاه يعكس إجابات المبحوثين من أصحاب العمل ، في ما يتعلق بالطرق التي يفضلونها في توظيف العمال. فقد كشفت نتائج الاستبيان أن 44 من أصحاب العمل يقومون بأنفسهم بالتوظيف المباشر، وبدون إعلان، في حين أجاب ستة عشر آخر عن بأن توظيف العمال يتم عن طريق الإعلان. وأجاب 11 من المشاركون بأنهم يوظفون عن طريق آخرين ، وأجاب تسعة من أصحاب العمل فقط، بأنهم قاموا بالتوظيف عن طريق مكاتب العمل. وهذا العدد الأخير من إجابات أصحاب العمل هو الأقل. مما قد يشير إلى عدم وجود علاقة ودية بين أصحاب العمل ومكاتب

الشؤون الاجتماعية والعمل. وقد يكون ذلك بسبب التخوف من التوظيف وفقاً للإجراءات القانونية، كالتعاقد الرسمي مثلاً وتحديد الأجر.

#### جدول (28) أصحاب عمل يبين عدد ساعات العمل اليومية في منشآت أصحاب العمل

الإجمالي		المحافظة						كم عدد ساعات العمل في اليوم
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%11.1	6	%18.8	3	%4.8	1	%11.8	2	أقل من 8 ساعات
%61.1	33	%68.8	11	%66.7	14	%47.1	8	8 ساعات
%27.8	15	%12.5	2	%28.6	6	%41.2	7	8 ساعات فأكتر
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

أجاب 33 من أصحاب العمل أن عدد ساعات العمل في منشآتهم تبلغ 8 ساعات للعامل في اليوم. في حين أجاب ستة من أفراد العينة أن ساعات العمل لديهم هي أقل من 8 ساعات في اليوم. وأجاب 15 من أفراد العينة بأن ساعات العمل لديهم تزيد عن 8 ساعات في اليوم. ولا يتضح من الإجابة الأخيرة التي تشير إلى تجاوز ساعات العمل القانونية، ما إذا كان العاملون في هذه المنشآت الـ15 يتناقضون أجرًا إضافيًّا لساعات عملهم الزائدة عن الثمان ساعات. أو أن أولئك العمال في تلك المنشآت يتعرضون للاستغلال الذي تمنعه القوانين. ومن ثم تُنبع عن ذلك مزيد من نزاعات العمل. وحول موقف أصحاب العمل من منح الإجازات القانونية لعمالهم، فإن الجدول رقم (29) يوضح كم من المبحوثين يعطى مثل تلك الإجازات.

#### جدول (29) أصحاب عمل هل يحصل العاملون على الإجازات القانونية

الإجمالي		المحافظة						هل يحصل العاملون على الإجازات القانونية
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%88.9	48	%87.5	14	%95.2	20	%82.4	14	نعم
%7.4	4	%6.3	1	%4.8	1	%11.8	2	لا
%3.7	2	%6.3	1	%0.0	0	%5.9	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

فأظهر الاستبيان أن 48 من أفراد العينة المبحوثة يمنح العمال الإجازات القانونية، في حين أن أربعة فقط من مجمل المبحوثين أجابوا بعدم إعطاء تلك الإجازات للعمال. ولا يمكن التتحقق من دقة هذه المعلومات إلا بالتحقق من ذلك من العاملين أنفسهم في تلك المنشآت.

وحول السؤال المتعلق ببدل مخاطر فقد كانت إجابات أصحاب العمل كما يظهر في الجدول رقم (30).

#### جدول (30) أصحاب عمل هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة

الإجمالي		المحافظة						هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%33.3	18	%37.5	6	%42.9	9	%17.6	3	نعم
%24.1	13	%25.0	4	%19.0	4	%29.4	5	لا
%42.6	23	%37.5	6	%38.1	8	%52.9	9	لا توجد أعمال خطرة تزاولها
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

وقد أجاب 18 من إجمالي أفراد العينة الأربعه والخمسين في المحافظات الثلاث أنهم يمندون عمالهم بدل مخاطر عمل. وأفاد ثلاثة عشر من أفراد العينة أنهم لا يمندون عمالهم بدل مخاطر. في حين أفاد 23 من أفراد العينة بأنه لا توجد أعمال خطيرة في منشآتهم. ويتبين من أن وجود 13 منشأة تعمل بدون التأمين على عمالها يشير إلى مخالفة خطيرة لقانون التأمين وقانون العمل. وكان ينبغي أن لا تحدث مثل تلك المخالفات إن كان هناك متابعة من المؤسسة العامة للتأمينات.

الجدول رقم (16) : يوضح عدد أفراد العينة الذين يؤمدون على عمالهم فأجاب (43) من أفراد العينة بأنهم يؤمدون على عمالهم منهم 4 من جنسيات أجنبية كما يوضح جدول رقم(16). بينما أفاد (9) من أفراد العينة بعدم التأمين. أما بالنسبة لمدى توفر وسائل السلامة المهنية في منشآت العمل عند أصحاب العينة فأجاب (40) منهم بتوفير وسائل السلامة لديهم بينما (12) أجابوا بعدم توفرها في منشآتهم.

ويبين الجدول (17) : عدد أصحاب العمل الذين لديهم إدارات تقوم بتنظيم أعمالهم، فأجاب(46) منهم بنعم و8 من العدد المتبقى أجابوا بعدم وجود إدارة لديهم تقوم بتنظيم عملهم وعلاقتهم بالعمال. لكن مثل تلك الإجابات لم تكشف عن نوعية تلك الإدارات ونوع القائمين عليها. وما إذا كانت الإدارات الحقيقة تقبل بالعمل في ظل غياب الالتزام بالقوانين، كضرورة وجود عقود رسمية للعمال، وجود سجلات ل مختلف الأغراض وضرورة التأمين على العمال

**والجدول (31) من جداول أصحاب العمل بين الطرق التي يفضلها أصحاب العمل في حل نزاعاتهم**

الإجمالي		المحافظة						في حال تم حل النزاع كيف تم حله
%	التكرار	حضرموت	الحديدة	إب	%	التكرار		
%69.8	30	%78.6	11	%66.7	10	%64.3	9	بالحل الودي
%11.6	5	%7.1	1	%13.3	2	%14.3	2	بالوساطة من قبل آخرين
%23.3	10	%14.3	2	%26.7	4	%28.6	4	بحكم من اللجنة التحكيمية/القضاء

وقد بين الجدول رقم (31 أعلاه) نوع الطرق التي يفضلها أصحاب العمل في حل نزاعات العمل. بلغ عدد الذين فضلوا الطرق الودية (30). وعدد الذين قاموا بحل نزاعاتهم مع العمال عن طريق الوساطة (5)، في حين بلغ عدد الذين حلّت مذاقاتهم عن طريق اللجان التحكيمية (10). ويتبين من هذا ما ذهب إليه محامو العمال والقيادات العمالية، ورؤساء اللجان التحكيمية، بأن أصحاب العمل يفضلون الحلول الودية كما أسلفنا من قبل، لأنها تعطي العامل أقل مما يستحق.

ويوضح الجدول رقم(44) نوع النزاعات التي حدثت بين أصحاب العمل مع عمالهم بحسب الإجابات التي تم رصدها. فعدد نزاعات الأجور بلغت 14 قضية تم حل (12) منها. وعدد قضایا التوفيق عن العمل بلغت (13) حل منها (10) وعدد قضایا مكافأة نهاية الخدمة بلغت(12) حل منها (10). وعدد قضایا فصل مع الحقوق بلغت (8) وحلت منها(6). وعدد قضایا فصل بدون حقوق (4) حل منها (3). وعدد قضایا خلاف على التعاقد (2) حل منها (واحدة). وعدد قضایا إصابة عمل إثننتان حلت منها واحد. وعدد قضایا أجور إضافية بلغت قضیتين حلت منها واحدة. وعدد قضایا إخلاء طرف واحد وقد تم حلها. وبذلك يصل عدد القضایا التي ارتبطت بهذه العينة حوالي 58 نزاع عمل تبعت منها 13 نزاعاً صل دون حل.



## **الفصل الرابع**

### **تحليل أحكام نزاعات العمل**

تناولت الدراسة ما يربو على 41 قضية من القضايا المنظورة أمام لجان التحكيم في المحافظات الثلاث المختارة لهذه الدراسة. شملت العينات المدروسة تسع قضايا منازعات والمعروضة على اللجنة التحكيمية في الحديدية. واحداً عشرة قضية أخرى تم اختيارها من محافظة حضرموت، وتتفق محافظة إب بأكبر عدد من قضايا المنازعات حيث قدمت للبحث 21 قضية سجلتها محاضر اللجنة التحكيمية في إب. ويبين الجدول التالي مجمل قضايا العمال المعرفة أمام اللجان التحكيمية في المحافظات الثلاث، ويقدم الجدول بيان حالة المدعين، موضحاً أوضاع كل منها.

الجذور الآتية من	عدد قضايا الفصل	تم إعاده العامل للعمل	عدد العامل للحمل	العامل بعقد	بدون عقد	بدون تأمين على العامل	قضايا اصابة عمل	منازعات العمل الفردية	قضايا التأمين	قضايا معلقه غير ذلك
الحديدة	5	لا يوجد	4	4	4	1	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
حضرموت	9	لا يوجد	غير مذكور	غير مذكور	2	1	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	1
إب	15	3	5	6	8	2	لا يوجد	5	1	لا يوجد
المجموع	29	3	9	10	12	2	5	5	1	1

يبين الجدول أعلاه، أن قضايا الفصل بلغت 29 حالة وتمثل أعلى القضايا عدداً التي نظرت فيها لجان التحكيم، من مجمل القضايا 41 أي بنسبة 70%.

وبلغت حالات عدم التأمين على العمال 12 حالة، بنسبة 29%. وبلغت حالات العمال الذين يعملون بدون عقود عمل 10 حالات. بنسبة 24%. وبلغ عدد العمال الذين يعملون بعقود عمل 9 حالات، بنسبة 21%. وبلغت عدد القضايا التي لم يتبن الوضع القانوني للعمال 22 حالة. وبلغت عدد القضايا التي حكمت فيها لجان التحكيمية إعادة العامل للعمل حالتين بنسبة 4%. وبلغت عدد قضايا المنازعات الفردية 5 حالات، بنسبة 12%. وبلغت عدد قضايا إصابة عمل حالتين، 4%. وبلغت عدد قضايا التأمين حالة، بنسبة 2%. وبلغت عدد القضايا المتعلقة 1، بنسبة 2%. وفي ما يلي سنستعرض بالتحليل أهم هذه القضايا.

تأتي في مقدمة القضايا التسع التي تم دراستها لمحافظة الحديدية، وكذا من ما كشفته المقابلات العمقة، القضية العمالية رقم (1)، المرفوعة من العمال ضد شركة العالمية والباخرة روستا، التي أبرزت جانبها من أوضاع الغبن الواقع على العمال المشغلين في الشحن والتغليف. فقد تبين من دراسة القضية ومن خلال المقابلات أن الشركة تناولت في عدد من مواقفها في التشكيك بمصداقية دعوى العمال المطالبين بفارق أجورهم وذلك بلجوء الشركة لطرق شتى منها استئجار البعض من العمال لإثبات أنهم لا يطالبون بأجر، وبأنهم مقتنعون بما دفع لهم من قبل الشركة. وتارة بتقديم تقارير من كل من مكتب الشحن ومكتب الملاحة في الميناء، تحدد فيها أجور تغليف الحديد المطابع باقل مما يطالب به العمال.

وبالمثل فإن القضية الثانية تکاد تتمحور حول ذات الخلاف، والتي رفعها العمال ضد شركة البكري للملاحة في ما يتصل بـ”الباخرة شدونان“، فالخلاف يدور حول مقدار أجر أو تعريفة التغليف للطن من الحديد.

فالعمال يطالبون بفوارق أجورهم التي استحقوها لقيامهم بتغليف شحنة الحديد، لكن الشركات المعنية أرادت هضم حقوقهم وحرمانهم من مبالغ الأجور الحقيقة المقررة بصورة رسمية من قبل وزارة النقل. وكان من أسباب التطويل والمماطلة في الفصل في القضية تعدد الجهات التي عرضت عليها القضية بغية المساعدة في التدخل وتحريك القضية، مكتب الشحن والتغليف، أمين عام المجلس المحلي لمحافظة الحديدية، مكتب العمل، النيابة العامة، مكتب أمن المحافظة، مدير الغرفة الملاحية، ثم أحيلت من قبل النيابة إلى محكمة

شمال الحديدة ثم أحالها القاضي بدوره في نهاية الأمر إلى اللجنة التحكيمية بمكتب الشؤون الاجتماعية والعمل.

وجوهر المشكلة موضوع الخلاف يكمن في تحديد أجر تفريغ حمولة الحديد وفقاً ل نوعيته ما إذا كان ”مطاوع أو حديد عادي“، ويشير هذا الأمر إلى عدم وجود تصنيف وتحديد لأجور حمولة السلع بمختلف أنواعها لدى الجهات العمالية ذات العلاقة. وقد لوحظ تحيز اللجنة المكونة من أعضاء من إدارة الشحن والتغريب والغرفة الملاحية بغرض التقسيم، إلى صاحب العمل. عندما قرروا بأن نوع الحديد عادي، وهم يعلمون في الواقع الأمر بحكم عملهم في الميناء بحقيقة نوعية الحديد. وقد أشار مكتب شؤون العمال الذي عاين شحنة الحديد، بأنه حديد مطاوع. وعلى ذلك الرأي استند العمال في مطالباتهم بمقابلة الأجر الذي يستحقونه. ومن هنا تتبين أهمية مشاركة ممثل عن مكتب علاقات العمل في جميع المرافق والمنشآت ذات الصلة بالقضايا العمالية. لأن مثل ذلك الغياب في تقرير شأن يتعلق بمصلحة العمال يؤدي إلى إضاعة حقوقهم. ومن الواضح في قضيتي الشحن التي تم تناولها، عدم وعي العمال بأهمية تسجيل جميع ما يتصل بتفاصيل العمليات التي يؤدونها وما يتعلق بها من أنواع المواد والبضائع وأجرورها وفقاً لكل نوع منها. وكذلك بضرورةأخذ الحقيقة والحضر لحالات وجود المواد الخطرة التي تستدعي اتباع إجراءات السلامة المهنية. ومثل هذه الأمور تتطلب تدخل مكاتب العمل، مكتبياً وميدانياً لتقديم الاستشارات الفنية وللتقييم والمراجعة وبغرض التوجيه والتوعية المهنية وما يرتبط بها من أبعاد صحية وقانونية.

فقد تبين من خلال هذه القضية أن مكتب الشؤون الاجتماعية والعمل، يجهل المعلومات المتعلقة بأجور العمال وفقاً لنوعية السلع المفرغة. وذلك لعدم وقوع مثل تلك الموضوعات في نطاق اختصاص المكتب المباشر. غير أن المكتب معني بتوجيهه نقابة العمال ذات الصلة بضرورة إنشاء مكتب فني متخصص وبدعم من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل للاهتمام بالجوانب الفنية والمهنية للمشتغلين في المهنة. ويبرز عدم معرفة مكتب العمل، بتعريفات الأجور عندما أضطر المكتب للإستعانة برأي شركة ملاحية أخرى وطلب استشارة في أجور التغريب لأنواع الحديد. حيث أفادت شركة القرشي للملاحة المكتب، بقرار وزارة النقل رقم (91) بشأن تعرفة أجور عمال الشحن والتغريب في الموانئ اليمنية القاضي باحتساب أجور مادة الحديد المطاوع الملفوف في عجلات الدولات، لطن واحد (182) ريال أجور عمال التغريب و (133) ريال أجور عمال المعاضة. وكانت هذه الأجور هي السارية منذ صدور القرار الوزاري في 11 في 2001م. وكذلك عزت الشركة اليمنية لصناعة المنتجات الحديدية الرأي المتعلق بنوعية الحديد بأنه حديد مطاوع بنفس التكلفة المذكورة وفقاً لأحكام المادة (167) من قانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات، والمواد (1,2,3) إثبات. ويعتبر جهل مكتب علاقات العمل بهذه المعلومات وبالقرار الوزاري، أمراً معيباً ينمّ إما عن ضعف في كادر المكتب وإما عن إهمال واضح في متابعة المستجدات المتعلقة بمصالح العمال. وبالرغم من تدخل وزارة النقل في تحديد الأجر المذكور، فمن المهم الإشارة إلى أن تحديد أجور التغريب للبضائع والسلع، ينبغي أن لا يتقيّد بقرار وزاري، بل أن من الأصول أن يوكل الأمر لمكتب أو للجنة مختصة تضم ممثلين عن العمال، وإدارة الشحن في الميناء والغرفة التجارية والتأمين وطبيب من وزارة الصحة. ليتم تحديد الأجور وفقاً لآليات السوق، طالما أن جهد العامل هو عبارة عن سلعة خاضعة للعرض والطلب ولاستراتيجيات العمل النقابي. فأسعار السلع متغيرة وليست ثابتة، وكذلك لا تكون أجور العمال ثابتة مقابل ارتفاع أسعار السلع الأخرى في السوق. ولا يمكن أن يتضرر العمال صدور قرار وزاري أو قانون. ومن الجدير ذكره في هذا المقام أن عمال الشحن والتغريب والنقل، يتعرضون لأصناف من الضغوط الاقتصادية والنفسية يمارسها عليهم التجار الكبار كما تبين من أحدى المقابلات المعمقة مع ممثلي العمال في فرع الاتحاد وفي اللجنة التحكيمية بالحديدة. فقد أفادوا بأن التجار يمارسون ألوان الضغوط لإجبار العمال المطالبين بحقوقهم، للقبول برواتب متذرعة باستغلال العاطلين عن العمل وتشغيلهم بنصف الأجور). (27 مقابلة معنقة أحد العاملين) ومثل تلك الخطوات من قبل بعض التجار تتجاهل الظروف الاقتصادية للعمال في ظل الغلاء المتتصاعد لأسعار السلع والذي يشارك التجار بشكل أو بآخر في التصعيده منها. ومن هنا فإن الحق الدستوري المكفول

للعمال بحقهم في تنظيم أنفسهم في النقابات المهنية وفقاً لقانون النقابات رقم 35. فحقهم في الإضراب والمطالبة، القوة الوحيدة التي يمتلكونها لحماية حقوقهم المهنية والاقتصادية والاجتماعية. فلا يجوز لأي كان مصادرة هذا الحق الدستوري والإنساني في تنظيم أنفسهم نقابياً.

وتبيّن من دراسة قضية أخرى ضد الشركة الأجنبية إلى عدم وجود سجلات رسمية أو أوراق وظيفية للمدعين المذكورين لديها ولدى مكتب العمل على السواء. حيث لوحظ كثيراً أن اللجنة التحكيمية تعتمد على الشهادات مما يدل على أنه ليس هناك وثائق ثبوتية لدى العامل أو لدى الشركة كوجود عقد أو سجلات أو ملفات ، مما يتبيّن وجود تقصير واضح من قبل مكتب علاقات العمل في متابعة أصحاب العمل والزامهم بالتوثيق والتدوين لجميع نشاطاتهم من تسجيل عقود العمل وتعديدها وتسجيل ولساعات العمل اليومية والإضافية، والالتزام بالتأمين وتسجيل الإجراءات الوظيفية لدى قسم شؤون التوظيف بالشركة . وهي مهام تقع في صميم عمل المكتب . وتعد من أبجديات العمل الإداري لأي منشأة صغيرة أو كبيرة . ويضاف إلى هذا أن الشركة المشغلة للعملة المحلية هي شركة أجنبية، من المفترض احترامها لقوانين واللوائح النافذة والعمل بها أيضاً. لكن من الواضح أن بعض الشركات الأجنبية قد استوّعت طبيعة بيئة العمل اليمنية المؤسسيّة وكذا مواقف أصحاب العمل اليمنيين والمستهتررين بالقوانين وبحقوق العمال، بسبب الثقافة الأبوية المهيمنة التي تنظر بدونية للعامل، نتيجة لضعف برامج التوعية بقيم العمل المعاصرة ، ولضعف أجهزة الضبط الحكومية، وهو ما جعل سلوك الشركة الصينية وغيرها تتبع نفس المسلك في تجاهل حقوق العمال اليمنيين بتلك الصورة الغير اكترائية.

وقد لاحظت الدراسة في ما يعرض من قضايا على لجنة التحكيم بالحديدة وبما ما يزيد على أكثر من حالتين، مثل القضية 3 والقضية 5 المرفوعتين ضد شركة أجنبية تكرر السلوك الفوضوي . يتمثل في غياب موكليها عن الجلسات أحياناً أو إرسال محام بدون وكالة، وعدم الاحتفاظ بسجلات لقوة العمل التي تستخدماها، أو بتسجيل العقود وتعديدها، والذي يعد مناورة للمدعى عليها للتحايل على القوانين . ومثل هذا الأمر لا يتصور حدوثه في الصين . وهذا التجاهل لهيبة القوانين اليمنية ولقضائهما المثل في لجان التحكيم، يعتبر في بلاد أخرى أمراً غير مقبولًا ومستفزًا لمعنى السيادة ومضيًّا لاحترام القوانين وهيبة الدولة . مما يتطلب من أصحاب الأعمال اليمنيين والجهات الحكومية المختلفة، إعادة النظر في مواقفهم بغية تسييد القانون والالتزام باحترامه. كون تهاون جهات الضبط في فرض هيبة الدولة يغري الآخرين على الاستفادة من أوضاع التسيب التي تظهر هنا وهناك. فتجاهل الشركات لتسجيل عقود العمل وعدم تعديدها وعدم التأمين على عمالهم وتشغيلهم فوق ساعات العمل دون إضافي، يعد مخالفه صريحة وفقاً لأحكام المادة (14) / 2 التي تلزم صاحب العمل بإبلاغ الوزارة كتاباً بوجود فرص عمل لديه، مبيناً نوعها وأجرها و تاريخ بدئها وفقاً للمادة (12) من القانون رقم (5) لسنة 95م، بشأن العمل وتعديلاته التي تطالب جهات العمل بإعطاء معلومات عن طبيعة عملها وقوتها العمل المستخدمة، فمثل ذلك يساعد في غرض المتابعة والمراقبة من قبل الوزارة . وهنا يلاحظ إهمال مكتب العمل الالتزام بمتابعة القرارات وفقاً للمادة المذكورة آنفاً. لما تبيّن من وجود مخالفات جمة يقتربها أصحاب العمل، والتي لا تظهر إلا في حالات المنازعات العمالية، حالات عدم التعاقد بين طرفي العمل، وعدم التأمين وعدم وجود وسائل السلامة المهنية.

وتعود قضية أخرى رفعت ضد إحدى الشركات المنتجة لصناعة الألبان والأغذية. من القضايا التي تكشف عن مثل تلك الاختلالات. فهي أطول القضايا المنظورة فيها حيث امتدت للفترة 11 في 6 في 2001 إلى 19 في 3 في 2005م. وما يسترعي الإشارة بهذا الصدد، هو نجاح اللجنة التحكيمية في توظيف قوانين العمل والقانون المدني بصورة فعالة لصالح العامل والذي كاد يفقد كثيراً من حقوقه المتعلقة بالإجازات وبمكافأة نهاية الخدمة والتوعيض عن إصابة عمل واحتساب رواتب العامل أثناء إجازته المرضية حين ثبت للجنة طلب العامل مد إجازته أثناء تلقيه للعلاج الطبيعي، وفقاً للمادة (36) من قانون العمل<sup>(29)</sup>. حيث قررت اللجنة إدخال شركة أمان للتأمين طرفاً في الخصومة كمسئولة عن الحق المدني، وألزمتها بتعويض العامل عن

(29) انظر قانون العمل رقم (5) لسنة 95م والمعدل بقانون رقم (25) لعام 97م.

العجز الناتج عن إصابة العمل بناء على التقرير الطبي الذي أثبتت نسبة العجز الذي بلغ 50%. في حين احتسبت نسبة العجز سابقاً 20%. وهذه من القضايا البارزة للجان التحكيم، والتي سوف تسجل في رصيدين جاهات اللجنة التحكيمية في الحديدة.

**وهنالك الملاحظات التي يمكن تسجيلها عن قضايا حضرموت ما يأتي :**

في حالات كثيرة من قضايا العمل، قضية رقم 7 حضرموت، يلاحظ بأنه يتم دفع أجور العامل بصورة غير منتظمة وغير كاملة زيادة على ذلك فإن العامل يعمل ما يساوي 15 ساعة في اليوم وفي الإجازات الرسمية. ولوحظ تكرار مثل هذه التجاوزات المتعلقة بالعمل بما يزيد عن ساعات العمل الثمان المحددة وبدون احتساب الأجر الإضافي، كما هو الحال مع قضية رقم 9 جديدة المتعلقة بساعات العمل الإضافية حيث تجاوز هذا العامل ساعات العمل المقررة قانوناً. وقد أنصفت لجنة التحكيم العامل في تلك القضية ومنحته جميع مستحقاته. ويتبين كذلك من قضية 7 حضرموت عدم تسجيل الإجازات السنوية ولسنوات متلاحقة.

ذلك يتبيّن من قضية حضرموت المرفوعة من أحد عشر عاملًا من عمال مصنع للأسماك أن مزاولة العمل النقابي في منشآت القطاع الخاص لا يسمح به، حيث تعرض هؤلاء العمال للفصل بسبب تضامنهم مع بعض من زملائهم العمال. وقد جاء قرار اللجنة التحكيمية مؤكداً على صحة قرار الفصل وبعدم تعويض العمال عن ذلك الفصل التعسفي. وجاء في منطوق اللجنة: بأن المشرف أفاد بأن العمال مضربون تضامناً مع زملائهم، فطلب منهم تسليم العهد، حتى يتسلّموا جميع مستحقاتهم وطالب المدعى عليه أيضاً، بدفع ما تسبّبه العمال من خسائر ترتب عن ترك العمل. فكان قرار اللجنة من أن العمال قد أخطئوا في احتجاجهم، وبأن دعواهم بالفصل التعسفي غير مقبولة. ورأت اللجنة أن الفصل قانوني لاحتاج العمال ورفضهم العمل. غير أن اللجنة لم تقبل مطالبة المدعى عليها بالتعويض من قبل العمال. وتبيّن هذه القضية، الموقف المتعاطف للجنة التحكيمية والذي أظهر تحيزها إلى صاحب العمل متجاهلة حق العمال في التضامن.

**وتبرّز القضية (10) حضرموت المرفوعة من قبل ثلاثة مدرسين ضد معهد (إبتيك)، أنوذج آخر يستدعي التوقف عنده لسبعين اثنين:-**

**الأول:** وجود أصناف من المهن الفنية والأكاديمية والطبية والتي تقيم أجورها بالدولار وكما لوحظ في هذه القضية وكذلك في قضية الشركات النفطية، مما يستدعي الاهتمام بضرورة استشعار صعوبة الأوضاع الاقتصادية التي يعيشها العمال اليدويون وغير مهرة فأعداد كبيرة من أصحاب المؤهلات العالية والفنين من أصحاب المهن المطلوبة في السوق، يطمحون للعمل بالدولار مخافة التضخم ورغبة في تأمين الاستقرار المعيشي. وهذا السلوك الذي لا يفسره إلا مستوى الوعي الذي تتمتع به هذه الشرائح، مقابل الوعي المتدني والفرص المحدودة عند قئات العمالة اليدوية والذين لا تصل رواتب بعضهم إلى 11 ألف ريال أو دون ذلك كما يتضح في جداول أجور العمال، رقم (15).

وقد لوحظ مرة أخرى ميل أحكام لجنة حضرموت إلى صالح الفئات المحظوظة ومنهم من يعرفون بأصحاب (البيضاء). فهي لم تحكم في حالات كثيرة بت تعويض العمال من أصحاب المهن الخشنة عن الفصل التعسفي، كما يظهر في قضايا كثيرة.

**وهي ما يتعلق بهذه القضية، فقد قررت اللجنة الآتي:**

1. توجيه خطاب من اللجان إلى مدير أمن مديرية المكلا لإحضار المدعى عليه مدير معهد (إبتيك) قهرياً وذلك لمماطلته وعدم حضوره الجلسات.

2. المدعى عليه لم يؤمن على رواتب المدعين الحقيقة وإنما على مبلغ رمزي هو 12.500 ريال<sup>(30)</sup>.

وفي قضية أخرى مرفوعة ضد المدعى عليها: شركة أجنبية (المسحزلالي)، و تعمل في الباطن مع

.(30) (قضية 10 حضرموت).

الشركات النفطية)، يظهر ثانية موقف لجنة حضرموت الغير ودي تجاه العمال. فثلاثة من العمال هنا يطالبون هذه الشركة، بمستحقاتهم من إجازات ومكافأة نهاية خدمة وتعويضهم عن الفصل التعسفي، بعد خدمة استمرت لثمان سنوات.

فكان قرار اللجنة بمايلي:

-عدم سماع الدعوى المقدمة من المدعى ومضي المدة الممنوحة لسماعها.

-قبول الدفع المقدم من المدعى عليها بعدم سماع الشق الثاني من دعوى المدعى الثاني.

-عدم سماع الشق الثاني من دعوى المدعى محمد احمد والمتعلق بطلبه التعويض مقابل الإجازات المنصوص عليها بينهما عقد العمل المؤقت.

-رفض بقية طلبات المدعى لثبت عدم صحتها

وهذا الحكم بتقادم الفترة المسموح فيها برفع الدعوى، والمطالبة بالحقوق، لا يلغي الحقوق المادية والإنسانية للعمال بحجة التقادم.

فمضي عام على النزاع لا يلغي حق المدعى في رفع الدعوى كما في المادة(778) في القانون المدني وقانون الإثبات الشرعي النافذ في المادة(1-22) والمادة(3-136) عمل، المادة (35) من قانون العمل تجيز لصاحب العمل الحق في فصل العامل بدون إشعار، لكن ذلك مقيد في حالات محدوده، غير أن قانون الخدمة المدنية لا يجيز الفصل إلا بحكم قضائي استناداً لنص المادة(35) عمل والمادة (39) عمل بشأن الفصل التعسفي والمادة(135) المتعلقة بوقف قرار الفصل والمادة(125) المتضمنة الحق بالتعويض.

لذا نجد أن قرار اللجنة كان متسرعاً في أفضل الاعتبارات إن لم يكن متخيلاً.

ومن قضايا إب التي تستحق العناية لخصوصيتها بالبيئة اليمنية والإسلامية والشرقية عموماً، قضية تتعلق بالعمل العائلي، فهناك الأبناء الذين كانوا يعملون مع أبيهم وعمهم إلى أن انفرطت تلك الشراكة دون أن يحظى أولئك بالحقوق التي تمنح للعمال في معظم الحالات.

وكانت نتيجة ذلك العمل مع العائلة، توشك على تضييع حقوق العاملين الأبناء من حيث لم يستطع المدعون إثبات ما يطالبون به من أجور ومستحقات الإضافي والعطل الرسمية والمدة التي توقفوا فيها عن العمل.

وقد تمكنت اللجنة من معالجة تلك الإشكالية، كما جاء قرار اللجنة معتمداً على ما يأتي:

● أن تقديم المدعين بالدعوى إلى اللجنة للمطالبة بحقوقهم مبرر:

-أن الارتباط النوعي لقضايا العمل مناط باللجنة التحكيمية الابتدائية. ولشعبية قضايا العمل في محكمة الاستئناف وفق المادة (136 / 1) والمادة (141) التي لا تجيز للجنة التحكيمية والشعبة الامتناع عن الفصل في الدعوة لعدم وجود نص. رأت اللجنة أن الشريkin قد فضّل شراكتهما المحكمة العليا.

-ثبت للجنة تهرب المدعى عليه رغم إشعاره بالحضور أمامها.

-بما أن حقوق العمال مقدمة على الدائنين في مثل هذه الحالات، ونظرًا لأن قضايا العمل من القضايا المستعجلة بحسب المادة (131 / 4) والمادة (137 / 2) التي تنص على إصدار الحكم خلال شهر.

-وبناء على المادة (116) مرافعات، وثبتت تهرب المدعى عليه، فقد نصب وكيل عن المدعى عليه.

-إن عمل المدعين مع أبيهم وعمهم لم يكن مؤقتاً أو متقطعاً حيث كان منتظمًا بحسب الإثبات وقد تبين عدم استلامهم لأي أجر.

-نظراً لأنه لا توجد عقود عمل لديهم، فقد اعتمدت اللجنة على شهادات الشهود وعلى شهادة المحاسب أيضاً.

-قررت اللجنة إلزم الشريkin بدفع أجر المدعين وقدره ستة مليون وثلاثة وأربعون ألف ريال. منح المدعون شهادة توضح تاريخ تحاقهم ومدة عملهم.

وتكتسب هذه القضية أهمية خاصة، كونها ستمثل سابقة تشريعية في قضايا منازعات العمل، أو أنها ستضيف إنجازاً إلى الموروث الحقوقي للعمال، إذا كانت هناك حالة مشابهة في السابق. كما تبين القضية أيضاً أهمية الاعتماد على القوانين حتى في الحالات العائلية للشركة التجارية.

وساهمت هذه القضية كذلك في إلهاز عيوب في وظائف مكاتب شؤون العمل، والتي سمحت أصحاب العمل الخاص وبالذات المنشآت الصغيرة كالمخابز والورش بالقيام بتشغيل عمال دون ضوابط أو نوع من النظام من سجلات وغيرها تبين حركة العمل المتصل بساعات العمل والأجور والإجازات الخ. لذلك تقتضي الضرورة في إلزام جميع منشآت العمل الصغيرة والكبيرة منها بالاحتفاظ بسجلات تقييد جميع أوجه النشاط داخل مكان العمل. كما كان من المفترض توفره في المخزن. وقيام مكاتب العمل بالتفتيش الدوري حري بتقليل هذا النوع من المشكلات، ويترافق ذلك بضرورة بفرض الضوابط القانونية<sup>(31)</sup>. وتتفق судات التحكيمية بباب أيضاً، بتقديمها مثال آخر ويكون بين أثنتين من الأمثلة التي أنصفت فيها لجان التحكيم العمال الذين يتعرضون للفصل التعسفي بقرار حيث أعادت المدعى للعمل. ففي معظم الحالات والقضايا المدروسة، أسقطت لجان التحكيم فيها دعاوى كثيرة تطالب التعويض عن الفصل التعسفي. ففي هذه القضية حضي علي عبده أحمد ناصر العامل في محطة وقود بالعودة للعمل ومنحه ما يستحقه. وجاء منطق الحكم على النحو الآتي:

1. عودة المدعى للعمل لدى المدعى عليه وبالعمل الذي يتناسب مع حالته حسب نص المادة (125) الفقرة 3 عمل.
2. على المدعى عليه دفع مرتبات ثلاثة أشهر مقابل التأمين عن الفترة لغير مؤمن عليها حسب ما أوردته المادة (12) عمل.
3. تعويض العامل عن فترة التوقف بدون أجر ولا مبرر وما لحق العامل من ضرر أثناء توقفه وأتعاب ومصاريف الدعوى براتب شهر بمبلغ 36000 ريال.

ومن الإشكاليات التي تواجه لجان التحكيم، أن بعض فروع الشركات أو المنشآت تتذرع أحياناً بعدم اختصاص اللجنة في معالجة قضية ما في المحافظة التي ينشط فيها بحجة وجود المكتب الرئيسي في محافظة أخرى. كما في القضية العمالية رقم 3 محافظة إب، بالقول بعدم مسؤولية الفرع القانونية تجاه عماله.

لكن لجنة إب، أقرت بضعف هذه الحجة، وألزمت فرع المؤسسة الاقتصادية بدفع مستحقات العمال وبتعويضهم كذلك عن الفصل التعسفي.

وفي قضايا من نوع آخر، تبرز بعض الإشكاليات الناجمة عن لجوء لجان التحكيم لتنصيب موكلين عن من تغيب بصورة متكررة عن حضور الجلسات، وبالخصوص من أصحاب العمل. فبغية التسريع في الفصل في نزاعات العمل، تضرر اللجنة للعمل العاجل استجابة لقانون العمل والذي يقضي بالفصل في قضايا العمل خلال شهر كونها من القضايا التي تستوجب التعجيل. فيتغير أصحاب العمل عن حضور الجلسات، مما يستدعي قيام اللجان التحكيمية بإجراء التنصيب. وهذا يتتيح لأصحاب العمل المتهربين عن حضور الجلسات في الأساس، في الطعن لدى شعب منازعات العمل بمحاكم الاستئناف لغرض التطويل كأسلوب من أساليب استئناف قوى العامل ومن ثم تطفيشه. ففي القضية المنظورة أمام محكمة الاستئناف بباب مثلاً، قررت المحكمة بطلان قرار اللجنة التحكيمية الذي اتخذته بسبب غياب ومقاطعة المدعى عليه ومحامييه.

حيث اعتبرت محكمة الاستئناف مثل تلك الإجراءات باطلة ومخالفة للقوانين النافذة والنظام العام وشروط صحة الدعوى، والإجابة. وإنما للمادة (211) مرافعات قبل المحكمة الاستئناف شكلاً موضوعاً وتم إلغاء حكم اللجنة التحكيمية.

(31) قضية 1 إب.

غير أن المحكمة أعطت للمدعي الحق في أن يقيم دعوى أمام اللجنة التحكيمية "باستيفاء جميع الشروط القانونية دعوى وإجابة وأدلة شرعية وقانونية".

وبهذا الصدد، ينبغي توضيح هذه الإشكالية الناتجة عن الممارسات المقصودة لأصحاب العمل لتعطيل العدالة، كما تم استخلاصته في هذه الدراسة من عدد من المقابلات المعمقة التي استهدفت عينة من المبحوثين من القيادات الإدارية والنقابية ومن المحامين. ويشملون أعضاء في اللجان التحكيمية ومحامين وقيادات نقابية، والذين أفادوا بأن أصحاب العمل يتبعون أساليب تكتيك مختلفة تجاه العمال أثناء النظر في المنازعات، من غياب ومماطلة وفبركة للحقائق بهدف إرهاق العامل مادياً ونفسياً ودفعه إلى ترك قضيته، وتفضيل البحث عن فرصة عمل أخرى بدلاً من إضاعة الوقت في المتابعت.

وتقديم القضية خمسة أيام موعداً آخر من نماذج حالات المنازعات الثنائية التي تقوم بين شخصين يدخلان في علاقة عمل. فالنزاع المقدم للجنة قد قام بين أحد النجارين وصاحب عمارة تحت الإنشاء.

ولكون القضية المتعلقة بخلاف عمل خاص بين أفراد ولم يكن بين عامل وصاحب عمل كما تجري عليه غالباً حالات منازعات العمل، فقد نظرت اللجنة في هذه القضية مستندة للمادة (349) من القرار الجمهوري رقم (9) بالقانون المدني.

وهذا الإسناد القانوني جعل موضوع اختصاص لجان التحكيم في مثل هذه الحالات، أمراً مقبولاً. كون موضوع الخلاف واقعاً في مجال علاقات العمل، وبغض النظر عن الطبيعة الغير مؤسسية بين الطرفين. علماً بأن مثل علاقات العمل هذه، شائعة على نطاق واسع في المجتمع اليمني، وتتخذ أشكالاً متعددة من الاتفاques الثنائية أو عبر طرف ثالث. وتوسّس هذه العلاقات على مرتكزين اجتماعيين متداخلين، كلاهما يشتراكان مع غيرهما من العناصر في تحديد رصيد القوة الذي يراكمه الفرد لنفسه في المجتمع. فقيمة الشرف والسمعة المتلازمان هما عناصر القوة المعنوية الاجتماعية التي يحرص الفرد على اكتسابها والمحافظة عليها. فتصبح كلمة الشرف أو (كلمة رجال) هي أساس لـ تلك العلاقات الثنائية التي تنشأ في سوق العمل في المجتمعات المحلية خصوصاً. والثقافة اليمنية والعربية الإسلامية عموماً، تبوء بهذا النوع من العلاقات.

ونتيجة لشروع هذه العلاقات في علاقات العمل، فإن معالجتها وتنظيمها يصبح أمراً ملحاً. وعلى مكاتب العمل التعامل معها بهدف الارتقاء بها إلى مجال العلاقات القانونية المؤسسية. ولتنظيم هذا النشاط اليومي بين أصحاب المهن الفردية وتوفير الحماية القانونية والسلامة المهنية والضمانة الاجتماعية، فينبغي استيعاب هذه العلاقات بين أفراد الشرائح المهنية الغير مؤطرة في منشآت أو مؤسسات أو شركات عمل، في مجالات النشاط لمكاتب العمل ومؤسسة التأمينات وفي الرعاية الصحية، والعمل على تأثيرها مهنياً ونقابياً.

وتمثل القضية (سبعين) المرفوعة على الشركة اليابانية قضية أخرى من قضايا العمل المتعلقة بالعملية اليمنية وعلاقتها بالشركات الأجنبية. فيبدو من واقع الحالات التي تضمنتها الدراسة إغفال هذه الشركات حقوق العمال اليمنيين التي نصت عليها القوانين والتشريعات اليمنية، وكما تبين من سلوك الشركات الصينية في الحديدية وحضرموت. ويأتي دفع الشركة اليابانية بعدم اختصاص اللجنة التحكيمية في النظر في المنازعات مع الشركة، وذلك لشرط نص عليه العقد، بالاتفاق في محكمة المقاطعة في اليابان حيث يوجد المكتب الرئيسي للشركة. وهذا الأمر وغيره، يلقي على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مسؤولية مخاطبة الجهات المعنية في الدولة بضرورة مراعاة المفاوض اليمني لاعتبارات الحقوق المدنية في البلاد عند توقيع الاتفاقيات والعقود. وإلزام الأطراف الأجنبية ومنها الشركات باحترام قوانين الدولة ومعاملة مواطناتها على أساس المثلثة عندما يتعلق الأمر بتوظيف الكوادر اليمنية والعمال أيضاً. ومن ناحية أخرى يسقط شرط عقد الشركة بالاتفاق في اليابان، وفقاً لقانون العمل رقم (5) لسنة 95م والمعدل بقانون رقم (25) لعام 97م الذي يقتضي بتطبيق الشروط الأفضل للعامل بنص المادة (8) و تستند اللجنة

في دعواها بالاختصاص المرجعية مكان العمل ومكان توقيع العقود بنص المادة (126) عمل التي تنص على اختصاص اللجنة بالنظر في الدعوى.

إلا أن الشركة اليابانية تبيّن خطأها في فصل العمال بسبب غياب يوم واحد، فأبلغ محامي الشركة برغبة موكلته في المصالحة الودية وعودة المدين للعمل بعد خصم أيام الإضراب.

كما طالب العمال الشركة بالتأمين، كون الشركة لم تؤمن عليهم. وهذا الإغفال عن التأمين ينبغي التعاطي معه بحزم وجدية من قبل مكتب علاقات العمل. كما في حالة مؤسسة التأمينات في إب في رفعها قضائياً مخالفته على المنشآت المتقدمة هنا.

وفي قضية منازعات بين البنك اليمني للإنشاء والتعمير وعدد من عماله الذين تعرضوا للفصل، لوحظ في هذه القضية وفي غيرها من القضايا التي تكون فيها مؤسسات القطاع العام والحكومي طرفاً في النزاع، بأن لجان التحكيم تقضي بإعادة العمال، لكنها عند النظر بدعوى فصل مرفوعة ضد منشآت خاصة، فإن اللجنة لا تصدر قراراً بإعادة العامل المفصل إلى العمل. وقد تبين أن ذلك مردوده مراعاة القانون المدني للعامل، الذي يجعل من الفصل أمراً لا يتحقق إلا بحكم قضائي.

ففي حين المادة (35) قانون العمل تجيز لصاحب العمل الحق في فصل العامل بدون إشعار في حالات محددة، فإن قانون الخدمة المدنية لا يجيز الفصل إلا بحكم قضائي.

وفي ما يتصل بالقضية (11) إب، فمن الواضح أن الخلاف حول فترة خدمة المدعى ومستحقاتها، وأدى إلى صاحب العمل بأن مدة عمل المدعى خمسة أشهر فقط في حين أن فترة خدمة العامل الفعلية كانت عاماً ونصف، يدل على عدم وجود سجلات لدى المستشفى الذي عمل به المدعى. وقد تبين بصورة واضحة وجود هذه الإشكالية وبشكل ملفت للنظر، مما يستدعي وضع معالجات من قبل مكاتب العمل كما أسلفنا في قضايا سابقة.

فترات العمل المتنازع حولها تبين أنها كثيرة الحدوث بين العمال وأصحاب العمل، مما يستدعي التوصية بضرورة إيداع نسخ من العقود بين أطراف العمل لدى مكاتب علاقات العمل، فور التوصل إلى أي اتفاق، وإلزام أصحاب العمل، بتسجيل كل ما يخص العامل من مكافآت أو إجازات أو خصومات في سجل شبيه بما يعرف في البنوك بـ(دفتر الأستاناد).

وتعتبر القضية (12) إب، من القضايا التي تفردت بها المؤسسة العامة للتأمينات بين تلك المؤسسات العامة لمحاولة فرض القوانين. حيث رفعت المؤسسة دعوة ضد أصحاب المنشآت الاقتصادية والتجارية المتهربين عن تأمينات الخدمة لموظفيهم. وعددها (31) منشأة منذ عام 2002م وقد أفلحت المؤسسة باستصدار حكم من قبل اللجنة التحكيمية جاء في منطوقه الآتي:

1. على المنشآت المذكورة سرعة سداد ما عليها من أقساط التأمين على العمال لديهم مهما كان عددهم وعلى فرع المؤسسة منح المؤمن عليه بطاقة تأمينية.

2. على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وفقاً للإجراءات القانونية المنصوص عليها في التنفيذ المدني للقانون رقم (40) 2002م مرافعات، وقد صدر هذا الحكم بتاريخ 14-6-2006م.

ومن المهم الإشارة بهذا الصدد إلى الملاحظات القانونية الآتية:

1. إن التأمين على العاملين ضد العجز والشيخوخة تأمين إجباري وليس اختيارياً عملاً بقانون التأمينات رقم (26) لسنة (91) 2002م.

2. إن المادة (120) من قانون التأمينات تنص على أن قانون العمل قد أوجب للعامل استحقاقات أخرى منها شهر عن كل سنة خدمة على أساس آخر أجر كان يتقاضاه العامل ويشمل ذلك أصحاب العمل أنفسهم.

3. إن المشرع اليمني بهذا النص قد أراد تحقيق الحماية للعمال ولاصحاب العمل من مخاطر العجز والشيخوخة والوفاة أسوة بالعاملين في القطاع العام.

4. ثبوت جدوى تشريعات التأمينات على فئة العمال في الدول العربية وغيرها يجعل امتناع أصحاب العمل أو العمال عن القبول بأحكام قانون التأمينات النافذ رقم (26) لسنة (91م) - امتناعاً غير مبرر، عملاً بالزامية القانون حسب نص المادة (17) التي تؤكد بأن التأمين على العاملين في القطاع الخاص إجباري وليس اختياري.

5. إن دفع المدعى عليهم في الدعوى المرفوعة من المؤسسة العامة للتأمينات باب، بعدم انطباق قانون التأمينات على أوضاعهم، مرفوض لأن القانون واضح وجدهم به لا يعفيهم من المسؤولية. كما يتضح من القضية (13) إب، إقرار المدعى بخطئه المهني، وكاستشاري فإن عليه تحمل جزء من تبعات الخطأ.

وتوضح للجنة تكرر الخطأ المهني وذلك بنتائج مستشفى الثورة بصنعاء والنيابة العامة باب مما يبرر إنهاء العقد.

وفي ما يتعلق بهذه الإشكالية التي تنجم عن أخطاء الأطباء والمستشفيات، فمن الأهمية التوصية بالالتزام بالأطباء والمستشفيات الخاصة، بل والمستشفيات العامة كذلك، دفع تأمينات لمواجهة مثل تلك الأخطاء المهنية.

وتتعلق القضية (14) إب بقيام وكيل عن مفترض بالبناء لعمارة وبعد ذلك يطالب بحقوقه من الأجر وغيره:

1. يتضح من هذه القضية عدم وجود أوراق تثبت طبيعة العلاقة بين مشرف البناء وبين وكيل المدعى عليه صاحب العمارة.

2. تبرز ديناجة الحكم ما تحشه اللجنة من نصوص مرجعية لتعزيز أحکامها، بعضها ديني والأخر تراثي وقانوني، وغيرها من المبررات القيمية الدينية والاجتماعية. وهذه طريقة غالبة على منطوقات اللجنة باب. فنجد أن صياغاتها مشبعة بتعابير ذات دلالات قيمة دينية تقبح الفلام، مثل ذلك ما ورد في منطوق هذه القضية: (إن التهرب لا يقره الشرع الشريف)، (فالظلم محظوظ بين عباد الله كما جاء في الحديث القدسي إن الله تعالى حرم الظلم على نفسه وجعله محظوظاً بين عباده فلا ظلموا وكما جاء بقول الرسول صلى الله عليه وسلم بشأن العمال والأجراء: "إذا كلفتموه فأعینوه"، وكما جاء في الأثر "من صنعت لكم معروفاً فكافوه").

وفي قضية أخرى (15) إب، مرفوعة ضد الوحدة التنفيذية لمشاريع الكهرباء، وهي من جهة حكومية أوقعت عليها اللجنة حكماً أعطى المدعى كل ما ادعاه. وهذا مرة أخرى يبين كما ذكر من قبل، مدى الحد الذي تذهب إليه لجان التحكيم في أحکامها الصادرة تجاه الدولة وذلك بتوقع أقصى ما تبلغه الأحكام في البلاد. خلافاً للأحكام التي تصدر في حق أصحاب العمل في القطاع الخاص.

فقد منطق المدعى الآتي :

1. دفع فارق اجر عمل للمدعى خالد ولسيارته من بداية العقد وحتى تسليم العمل لإدارة لفرع حبيش .  
2. الدفع للمدعى مقابل زيادة المحروقات من بداية العقد وحتى تسليم العمل لإدارة فرع حبيش ودفع فارق الأجر .

ولعل هذا الميل الملاحظ لصالح العمال في القضايا المتعلقة بالدولة، مرد الاعتقاد المتذر بين الكثير من الأوساط الشعبية، وكذلك في أوساط النخب التقليدية بإن لكل مواطن نصيباً في الثروة العامة (بيت مال المسلمين)

ومرة أخرى يلاحظ تكرر ما نمت الإشارة إليه باستناد اللجنة بهذه القضية مثل سبقاتها على القاعدة العرفية (العقد شريعة المتعاقدين ) وإلى "أحكام الشريعة الإسلامية الغراء" ثم أردفت ذلك بالاستناد إلى القانون رقم (5) 1995م، والمعدل بالقانون رقم (25) لعام 1997م.

أما القضية (17) وما يليها فتبرز خطورة الموقف التأميني المتعلق بالحالات العمالية التي يترك فيها العمال دون غطاء التأمين رغم خدمتهم الطويلة. وهذا ما آل إليه مصرير المدعى في هذه القضية، والذي عمل لثماني عشرة سنة دون حصوله على التأمين. وبحسب ما نصت عليه المادة (120) والتي تبين استحقاق العامل الغير مؤمن عليه التعويض عن الضرر المادي والمعنوي الذي لحق به أثناء العمل أو بسببه وإن عدم وجود سجلات ووثائق وكشوف عن العمال ولا دفاتر مالية وإدارية تبين ما للعمال من أجور وغيره لدى صاحب العمل يعد مخالف القانون العمل والقانون التجاري.

وفي القضية (18) إب، والتي قررت اللجنة فيها دفع ما للعامل من رواتب إجازات ومكافأة نهاية خدمة مقابل عدم التأمين.

1. يتبع هنا ما يذكره كثيراً في أحكام لجان المنازعات بدفع استحقاق التأمين للعامل وليس لمؤسسة التأمينات . وهذا وإن أعطى العامل حقاً مؤقتاً، إلا أنه يعرض العامل على المدى البعيد لمخاطر عدم الحماية من الشيخوخة والعجز وبالتالي يشكل ثغرة في مصلحة شبكة الأمان الاجتماعي.

كذلك اتضح من القضية (19) المرفوعة من سبعة أشخاص ان مطالبهم تتضمن المطالبة بمستحقات نهاية الخدمة أي التأمين.

أما ما تبيّنه القضية رقم (20) إب:

فإنها تعتبر من قضايا علاقات العمل الثنائية. فقد كان النزاع بين طرفيها: المقاول وصاحب عمارة تحت الإنشاء، حول قيمة المتر المسطح للبناء حيث لم يكن بين المختصين اتفاق مكتوب.

وعوداً على ما أسلفنا ذكره، متصلة بلجنة التحكيم بإب، بتفردها في توظيف النصوص الشرعية لمعالجة القضايا التي تفتقر لوجود أدلة قانونية لأطراف النزاع أو أحدهما. فرغم لجوء اللجان في عدد من الحالات إلى طلب الشهادة أو اليمين، فمن الطريف أن تجد اللجنة عذراً للمتقاضيين في امتناع الطرفين عن أداء اليمين. وبحسب تعبير اللجنة فإن ذلك بسبب "خشية أن يقع الإثم". وهذا التسويف يبتعد عن القاعدة الشرعية، "على المدعى البينة وعلى المنكر اليمين" ولعل غياب البينة وإنكار الطرفين الحق، ورفض اليمين من قبلهما، هو ما حدا باللجنة لتوليد تلك القاعدة.

وأظهرت اللجنة قدرًا كبيرًا من الاحتراز حين رفضت اللجنة شهادة لصالح المدعى عليه، كون الشاهد يعمل في نفس المهنة ومنافس للمدعى.

وفي خطوة أخرى أقرت اللجنة للمدعى مبلغ (20000) الف ريال كتعويض "عما لحق به من ضرر وما فاته من كسب".

ويتبين أن مبلغ التعويض كان تقديرية، لم يستند إلى أحكام قانونية أو منطقية، بل إلى أحكام قيمة ودينية كما في نص الآية "وامشووا في مناكبها وكلوا من ذقه وإليه النشور" وقول الرسول صلى الله عليه وسلم " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه".

ومرة أخرى في هذه القضية يلاحظ التجاء المختصين إلى مكاتب العمل رغم عدم وجود عقود رسمية بينهم وبالخصوص في ما يتعلق بأصحاب المهن الحرفة كعمال البناء والنجارة والحدادة والسباكية والكهرباء والطلاء والبلاط وغيرها من المهن المشابهة. ومع الأهمية المتنامية التي تكتسبها مكاتب العمل بأدوارها في فض المنازعات لختلف فئات العاملين وأصحاب العمل، فينبغي لذلك إلزام كل من يدخل في اتفاق عمل على تسجيل ذلك الاتفاق الذي يحدث بين إثنين، أو بين عامل وصاحب منشأة عمل، وفرض عقوبة على المخالفين لنظم تسجيل العمل بصورة رسمية. لذلك يستوجب مع كل عقد وضع نسبة تدفع لصالح السلامة المهنية وصندوق الضمان الاجتماعي.



## **الفصل الخامس**

---

### **تحليل المقابلات المعمقة**

تبرز هذه الخمس عشرة مقابلة عدداً من الموضوعاتِ والتي تتوزع بين لجان التحكيم، علاقات العمل، النقابات، التأمينات، وتنمية المرأة. فهي تبين للدارس عدداً من الجوانب أهمها أنها:

١. تعرف بالمشكلات التي غالباً ما تقع بين العمال وأصحاب العمل، ليتبين من خلالها سبل تفاديهما ومعالجتها. غالباً ما تحدث تلك المنازعات، بسبب فصل عن العمل، المطالبة بمستحقات أو بتعويضات من نوع ما.

٢. تقدم شرحاً عملياً لكيفية عمل آليات فض المنازعات باتباع وسائلها الثلاث: محاولة الصلح الودي، اللجوء إلى التحكيم، أو إلى القضاء للاستئناف.

٣. تكشف عن التغيرات والقصور في القوانين التي تنظم علاقات العمل في القطاع الخاص الغير منظم، قانون العمل، قانون المرافقات، وقانون التأمينات.

٤. تبين الصعوبات الإجرائية والفنية التي تتسبب في ظهور المنازعات.

٥. تكشف عن عدموعي العمال وأصحاب العمل بمصالحهم وذلك بتجاهل الالتزام بالقوانين والتشريعات التي تنظم العلاقة بين الطرفين.

٦. تظهر ضعف أداء نقابات العمال في التأثير على التشريعات والقوانين، في الاهتمام بالأوضاع الصحية والاجتماعية والاقتصادية للعمال، وفي توسيع العاملين بحقوقهم الإنسانية والقانونية.

وستتناول هذه المقابلات في تسلسل يترابط وفقاً لدرجة التفاعل التي تفرضه علاقات العمل بين العمال بالمؤسسات المخترطة في الشؤون العمالية وبخاصة المتعلق منها بمنازعات العمل. متبعين في ذلك مسار تدرج نزاع العمل بدءاً بالنقابات فمكاتب علاقات العمل، ومركز تنمية المرأة العاملة، إلى مكاتب المؤسسة العامة للتأمين وانتهاء بلجان التحكيم. وعند استعراض ومناقشة قيادات المؤسسات المذكورة والمختارة من المحافظات، كعينات مختارة للتحليل. فنعرف بكل مؤسسة وبمهامها، وبعلاقتها بنزاع العمل واستبيان فهمها لأسباب النزاعات وللصعوبات التي تعيق نشاطها ودورها في معالجتها ومحاوله استشراف رؤاها مستقبل العمل.

#### أولاً : النقابات :

عرف المبحوثين من قيادات النقابات العمالية، طبيعة عمل النقابة بأنها المنظمة التي تتولى الدفاع عن حقوق العمال. وهي التي تعمل على خلق علاقة ودية بين العامل وصاحب العمل، تقوم على أساس من الاحترام والفهم لعلاقة المصالح المشتركة بين الطرفين. كما تعمل على توسيع العمال بالقانون رقم 35 للنقابات.

وتتعدد مهام الإتحاد وفقاً لما أورده (علي راجح) أمين عام فرع الحديد، و(هاشم علي عبد الله) عضو الهيئة الإدارية بالحديدة في سعيهما للقيام بمتابعة القضايا الخاصة بالمنازعات العمالية الفردية منها والجماعية لدى مكتب الوزارة ولدى اللجنة التحكيمية بالحديدة والمحاكم والجهات الرسمية وغيرها.

وكذلك القضايا الجماعية التي تخصل الصندوق الخاص بالضمان الاجتماعي للعمال، وكذا السعي من أجل تحديد الأجر. إضافة إلى التعامل مع المستجدات من القضايا التي تبرز من وقت لآخر.

ومن المهام الوظائف الفنية الأخرى للإتحاد كما أضاف علي راجح :

-متابعة نقابات العمال، وما تقوم به تجاه العمال المنضويين تحتها.

-ربط فروع النقابات بالمحافظة بالإتحاد العام وموافاته بسير كافة النشاطات والإشراف على المؤتمرات التأسيسية والانتخابية للجان النقابية التي تنشأ في المنشآت الإنتاجية والخدمية على مستوى القطاع العام، والقطاع المختلط، والقطاع الخاص.

-تقديم المساندة والدعم للجان النقابية عند مواجهتها لمشاكل يحياني منها العمال في أي جهة أو منشأة. غير أن مثل هذه الوظائف والمهام يمكن أن تتعرض للتعطيل والخلل بسبب بعض المشكلات الداخلية للنقابات أو نتيجة تعاظم المشكلات الخارجية التي قد يواجهها العمال، فتعيق نشاط النقابات في القيام

بدورها المطلوب. كما نتبين مما رصده لنا تلك المقابلات وكما عليه الحال في أوضاع النقابات في محافظة الحديدة.

فقد تبين من مقابلة أجريت مع أحمد محمد عبد الله، رئيس الفرع والذي أفاد: "أن فرع الحديدة، يمر بخلافات بين أفراد قيادته رغم أن عدد اللجان النقابية قد بلغت فيه 29 لجنة + النقابة الفرعية للنقل".

وبرزت هذه الخلافات بسبب أن هناك محضراً لسحب الثقة من رئيس الفرع المنتخب. غير أن ذلك المحضر بحسب قول رئيس الفرع "لا يعد قانونياً لأنه كان يجب أن يتم باجتماع الكل حسب القانون". وكما أردف المبحوث "أن الإدانتة المدونة في المحضر تتعلق بعدم قيام القيادة الإدارية بدعاوة باقي أعضاء المجلس للحضور أثناء استقبال الوفود وعدم إتاحة الفرصة لهم بالسفر إلى الخارج لحضور المؤتمرات والفعاليات".

وفي نظر رئيس الفرع فإن الخلافات كانت لأسباب مادية بحثة وبسبب ذلك، يرى المبحوث أن فرع الاتحاد ليس له دور حتى الآن في حل النزاعات العمالية نظراً لما يعاني من مشاكل، وقد نجم عن تلك الإشكاليات الداخلية كما تبين لنا عدم وجود برامج وخطط لفرع الاتحاد بالحديدة. ولم يتبيّن حجم المنازعات العمالية في الفرع، فلا شك أن الخلافات الداخلية قد حدّت من نشاط الاتحاد في الرصد والمتابعة.

ومن أبرز ما يمكن استخلاصه من المقابلة المعمقة مع أمين عام فرع النقابات بحضرموت، تفرد المحافظة بمشكلتين متميزتين عدا ذلك فإن النقابات العمالية تتباين في أوضاعها العامة. وتبرز هاتان الخاصيتان للمحافظة في:

1. أن القطاع الخاص في محافظة حضرموت يكاد يخلو من وجود لجان نقابية. والسبب الرئيسي طبقاً لما أورد في حديث أمين فرع الاتحاد هناك، "يعود إلى عدم وجود أصحاب العمل بأهمية العمل النقابي". فرغم تشابه مستويات الثقافة الحقوقية بين عمال الجمهورية، بما يبرز من ضعف الوعي بها في جميع المحافظات المبحوثة فإن بيئه العمل في حضرموت تكون متميزة نظراً لأن الكثير من أصحاب العمل يعملون فيها ولنشأة الكثير منهم في المهاجر، ولربما في بيئة معادية للعمل النقابي. مما يجعلهم أقل ترحيباً بعمل النقابات داخل منشآتهم. ومن ما يبرز مثل هذا الموقف أن محاولة لتشكيل نقابة في مصنع المرطبات بمديرية غيل باوزير انتهت بقيام المصنع بفصل أعضاء اللجنة التحضيرية في اليوم الثاني من تشكيل اللجنة.

ذلك بحسب ما رواه أمين عام فرع الاتحاد. ورغم أن مكتب الشؤون الاجتماعية قد قرر بإعادة العمال إلى المصنع. لكن العمال رفضوا العودة خشية من قيام إدارة المصنع باختلاف مشاكل لهم.

2. إن العامل الاجتماعي المتمثل في اتساع رقعة المحافظة، وما رافق ذلك من توزيع سكاني ونمو عمراني في مدن ثانوية متباينة، نتج عنه نشوء صعوبات لوجستية واجهتها النقابة وللجنة التحكيم على السواء، أثرت في نشاطهما. فأسفر ذلك عن عدم وجود لجان تحكمية في مكتب سيئون. وهذا "يشكل عبئاً كبيراً على عمال حضرموت الوادي للوصول إلى الملا".

#### أسباب المنازعات:

والأسباب التي تؤدي إلى المنازعات من وجهة نظر (هاشم علي عبد الله) عضو الهيئة الإدارية بالحديدة:-

هي قيام أصحاب العمل بحرمان العامل من حقوقه واستغلاله لوجود عمال يمكن الحصول عليهم بأسعار رخيصة، مما يشجع أصحاب العمل على استغلال عمالهم وحرمانهم من حقوقهم وهذا ما يؤدي إلى تعسف أصحاب العمل باتخاذ قرارات تحرم العمال من حقوقهم.

## **دور النقابات في حل المنازعات:**

وتصف المقابلات النقابية دور الاتحاد في حل المنازعات، في محاولة معالجتها بالطرق الودية في حالة موافقة الطرفين.

وإذا أصر الطرفان على الحقوق يتم الاحتكام للقانون ف يتم جمع طرف النزاع بهدف حل التوتر. ومن الأمثلة التي تدفع لظهور النزاع، كما جاء في مقابلة (هاشم على) بالحديدة: إن بعض الشركات تقوم باستخدام العمال على البواخر على مدار 22 ساعة متواصلة خلافاً للقوانين العالمية. وهذا يؤثر سلباً على أوضاع العمل وصحة العمال.

## **ثانياً: مكاتب علاقات العمل :**

وتحدد طبيعة نشاط مكاتب علاقات العمل بكونها الجهة التي تتولى الإشراف على الشؤون العمالية ومن ذلك:

1. تعميد العقود المحلية والأجنبية.

2. النزول الميداني من أجل متابعة تنفيذ قانون العمل والالتزام به.

3. الإشراف على تشكيل النقابات العمالية.

4. تعميد اللوائح الداخلية للمنشآت.

كما تقوم بحل الخلافات النقابية وتعمل مكاتب علاقات العمل على محاولة حل المنازعات بين العمال وأصحاب العمل بشكل ودي. وفي حالة الاستجابة للحلول الودية من قبل الطرفين، يتم كتابة محضر بذلك. وتعطى مهلة للطرفين للتنفيذ، على أن لا تتجاوز الأسبوع وإن لم يتم تنفيذ الاتفاق يتم إحالة إلى اللجنة التحكيمية مع المحضر. وإذا لم يوافق الطرفان من بداية الأمر على الحل الودي، فيسجل محضر فشل تلك الوساطة الودية ويحال الطرفان مباشرة إلى اللجنة التحكيمية.

وإن توصل الطرفان إلى حل للمشكلة يتم تدوينه بمحضر ويقيد في سجل المنازعات قضية محلولة.

وتولى مكتب علاقات العمل تنفيذ كثير من المهام المسندة إليه، وعلى سبيل المثال:

فمن القضايا التي لدى المكتب في 2006م (207) قضية تم حل (193) قضية بالحل الودي و(14) قضية تم إحالتها للجنة التحكيمية.

وفي عام 2007م كانت لدى المكتب (26) قضية حلت (20) قضية بالحل الودي و(2) أحيلت للجنة التحكيمية و(4) لا زالت قائمة.

## **الأسباب:**

1. عدم فهم القانون من قبل العمال وأصحاب العمل ..

2. إن أسباب النزاعات في القطاع الغير منظم مردها عدم وجود ضوابط لتنظيم هذا القطاع.

3. هناك غموض في جوانب من قانون العمل، وعدم وجود لائحة لتفصيله.

4. عدم تنفيذ أحكام اللجنة التحكيمية.

## **النشاطات:**

1. قام المكتب بوضع نموذج لعقد العمل وتعديمه على أصحاب المنشآت لإبرامه مع العمال بشكل رسمي.  
2. إلزام أصحاب المنشآت بوضع لوائح تنظيمية لمنشآتهم بالتنسيق مع إدارة التفتيش واللجنة التحكيمية.

3. إلقاء محاضرات للعمال في المنشآت لشرح قانون العمل

**الصعوبات:**

- ومن الصعوبات التي أوردتها مكاتب العمل والتي تعيق عملهم وفعالية نشاطاتهم:
1. عدم وجود وسائل موصلات لتنفيذ مهام العمل.
  2. عدم وجود خط تلفون للدائرة للتواصل مع المنشآت.
  3. عدم وجود أجهزة حاسوب لحصر كل المنازعات والمهام المنطة بالدائرة.
  4. عدم وجود دورات تأهيلية لموظفي الدائرة.
  5. عدم وجود أثاث مكتبي.
  6. عدم وجود مواد قرطاسية كافية.
  7. عدم وجود أجهزة تكييف في مكاتب العمل في المناطق الحارة.
  8. عدم وجود مخصصات وحوافز مالية للموظفين.

وفي ما يتعلّق بالمشكلات الخاصة بالحديقة، فقد أفاد شائف عبد الحاج احمد، مدير إدارة علاقات العمل حول حجم ونوع النزاعات العمالية التي حدثت في نطاق عمل المكتب خلال الأعوام الخمسة الماضية. بأن أبرز تلك المشكلات تتعلّق بأوضاع عمال الحمالة.

● إن الحمالين لدينا أكثر من 6000 عامل في هذا المجال وهم مستثنون من القانون لأنهم غير مرتبين بصاحب عمل واحد. ويسبب ذلك مشاكل وهي تتعلّق بالمفاوضات المتعددة مع أطراف مختلفة، وكذا الاستغراق في الخلافات الثنائية فيما بين العمال.

**الشكاوی:**

فقد تلقت الشؤون الاجتماعية والعمل في محافظات الحديدة وحضرموت وإب خلال السنوات الماضية عدداً من الشكاوى كما هي موضحه في جدول الشكاوى العمالية:

إجمالي عدد القضايا للمنازعات العمالية بمكتب الحديقة للأعوام 2004م - 2007م بلغت (484) قضية.

إجمالي القضايا التي حلّت ودياً للأعوام 2004م - 2007م بلغت (147) قضية.

إجمالي القضايا المحالة إلى اللجنة التحكيمية للأعوام 2004م - 2007م بلغت (34) قضية.

أما إجمالي عدد القضايا للمنازعات العمالية بمكتب حضرموت للأعوام 2002م - 2006م بلغت (782) قضية.

بينما إجمالي عدد القضايا للمنازعات العمالية بمكتب إب للأعوام 2002م - 2006م بلغت (473) قضية.

**جدول يوضح عدد الشكاوى العمالية على مستوى المحافظات**

<b>المحافظة</b>	<b>م2002</b>	<b>م2003</b>	<b>م2004</b>	<b>م2005</b>	<b>م2006</b>	<b>م2007</b>	<b>الإجمالي</b>
الحديدة	----	----	132	183	124	45	484 شكاوى
حضرموت	148	167	99	161	207	----	782 شكاوى
إب	50	80	77	103	163	----	473 شكاوى

### **ثالثاً: تنمية المرأة**

وفي مقابلات معمقة مع إدارة تنمية المرأة في محافظة الحديدة بمكتب الشؤون الاجتماعية والعمل.

تُمكِّن الدراسة من رصد أهم نشاطات الإدارة وأوْجُزُهَا في الآتي :

1. تقوم الإدارة بتنمية المرأة العاملة وتوعيتها بحقوقها وواجباتها طبقاً لقانون العمل في مختلف الأنشطة في القطاعين الخاص والعام من خلال المنبر الإعلامي عن طريق منسق إعلامي يتواصل مع الإدارة باستمرار لتقديم برامج في الإذاعة والتلفزيون عن قضايا المرأة العاملة. وكذا يقوم بتغطية أنشطة الإدارة صحفيًا وإجراء مقابلات مع أصحاب العمل والعمال.

**دور الإدارة في حل النزاعات العمالية :**

وتتركز نشاطات إدارة تنمية المرأة في:

1. السعي بالتنسيق مع علاقات العمل في محاولة حل المشكلة التي تنشأ بين المرأة العاملة وصاحب العمل وديها

2. تقوم الإدارة بتوسيع المرأة بحقوقها القانونية.

3. ومن الملاحظات التي أبرزتها إدارة تنمية المرأة والتي تختص ب موقف العاملة عند تعرضها لمشكلة ما، بأنها تفضل حل قضيتها بشكل ودي. و نادرًا جدًا ما تأتي المرأة العاملة لرفع قضية ضد صاحب العمل، والسبب في ذلك يعود إلى خوف المرأة العاملة من تعرضها للابتزاز في الإساءة إلى سمعتها من قبل صاحب العمل. وهذا أمر يسهل فمه وشائع الحدوث في مجتمع ذكوري، تشيع فيه ثقافة قهرية وتسليطية تقلل من دور المرأة في المجتمع، وهيمنة قيم الذكورة في مجتمع ذكوري تقليدي محافظ. وهذا ما يؤكده مدير عام إدارة تنمية المرأة بأن هناك حالات معروفة لديهم عن عاملات تعرضن للإساءة إلى سمعتهن عندما تقدمن برفع شكاوى ضد أصحاب العمل يطالبن فيها بحقوقهن القانونية.

4. ومن برامج الإدارة الموجهة لتطوير وتنمية المرأة العاملة هو برنامج العمل الكريم والعدالة الاجتماعية، الذي تموله منظمة (ilo)، والذي يهدف إلى إقامة حلقات توعية للعاملات والعمال في موقع عملهم لحقوقهم وواجباتهم وفقاً لقانون العمل.

وببرنامج العمل الكريم والعدالة الاجتماعية يستهدف تسعة قطاعات : -

- القطاع الإنتاجي.
- القطاع الصحي.
- القطاع التعليمي.
- قطاع الزراعة.
- القطاع الغير منظم.
- القطاع القانوني.
- القطاع الإعلامي.
- قطاع سيدات الأعمال.
- قطاع العاملات في المجالات الإدارية.

**رابعاً: التأمينات :**

لم يعرف القطاع الخاص أي نشاط من التأمين عدا البعض من مؤسساته التي تعطي العامل تعويض نهاية الخدمة فقط.

فتولت المؤسسة العامة للتتأمينات الاجتماعية مسؤولية العمل على توسيع مظلة حماية حقوق العاملين في القطاع الخاص وبشكل أساسى في التأمين على مكافأة نهاية الخدمة.

**مهام المؤسسة:**

ومن المهام التي تقوم بها مؤسسة التأمينات:

- القيام بحملات تفتيش على المنشآت للتحقق من مدى التزامها بسياسات التأمين.
- رفع القضايا المتأخرة من المخالفات والتظلمات للجنة التحكيمية.
- متابعة البيانات الصحيحة من حيث الأجر وعدد العمال ومطابقتها دورياً مع النماذج المقدمة من صاحب العمل.
- التنسيق مع مكتب الشؤون الاجتماعية والعمل، للتحقق من عقود العمل. من حيث محتوياتها ومن حيث الأجر وعدد العمال المتعاقد معهم.
- هذا وتقدر الإشارة إلى أن ما يستقطع من راتب العامل مقابل التأمين هو 6%， في حين أن 9% من المبلغ التأميني يأتي من صاحب العمل.
- ويتم تزويد العامل ببطاقة تأمينية، وبعدها تحتفظ المؤسسة بسجلات تضم الأسماء والأجر والتاريخ ودفع التأمين لكل عامل.

ويتبين لنا من خلال المقابلات مع قيادات التأمين أن أبرز المشكلات التي يتعرض لها العاملون، ومن ثم تصبح من قضايا منازعات العمل، هي:

1. التقسيم أحياناً من قبل مكتب العمل في القيام بالتفتيش الدوري للتحقق من مدى التزام أصحاب العمل بالتأمين على مستخدميهما مما يؤدي إلى الإهمال في دفع التأمين.
2. هناك عمال يتركون العمل قسراً بتعريضهم للفصل الغير مبرر من قبل أصحاب العمل الذين لم يدفعوا أقساط التأمين فلا يحصلون على معاش تقاعدي بالرغم من طول سنوات خدمتهم. كحالة العامل الذي كان يعمل لمدة (17) عاماً، ولم يحصل على معاش تقاعدي وفقاً لما ذكره مدير عام مؤسسة التأمينات بالحديدة. وهذا ينبغي الإشارة إلى أن القانون اليمني لا يوفر معاشاً في حالة البطالة كما في كثير من الدول الأخرى.
3. أن التأمين الصحي لم يطبق حتى اليوم، وبالتالي فإن الإجازات المرضية وتكليف التطبيب والعلاج تكون غالباً موضوعاً للنزاع، خاصة في ما يتعلق بإصابات العمل أو الإجازات المرضية.
4. عدم وعي العمال بحقوقهم يعرضهم للبغى والاستغفال من قبل أصحاب العمل.
5. وضوح تهرب أصحاب العمل من إعطاء بيانات حقيقة لموظفي التأمينات عن الرواتب المدفوعة للمستخدمين لديهم وأعدادهم الحقيقية في المنشأة تفادياً لدفع التأمينات.
6. تبين ببطء عمل مؤسسات التأمين في القيام بحصر العاملين والمنشآت التي يعملون بها كما يظهر من وضع المؤسسة في محافظة الحديدة فعملها لاستكمال إجراءات التأمين يجري بمعدل مائة في العام.

ومن الجدير بالذكر كما أوضح مدير مؤسسة التأمينات بالحديدة من أن المنشآت الكبيرة قد بدأت تدرك أهمية التأمين، وذلك بالتزامهم بدفع أقساط التأمين، فالعامل المفصول يستخرج مستحقاته بصورة ميسرة. وتبيّن الجداول حركة النشاط لمؤسسة التأمينات وعدد المنشآت المؤمنة وعدد العاملين. وقد بلغ عدد المنشآت 726 منشأة.

وتبيّن لنا في ما ذكره عبد سعيد أحمد المجيدي، مدير عام فرع مؤسسة التأمينات بباب، من أن محافظة إب هي في مجملها قطاع اقتصادي غير منظم ومعظم منشآتها من الفئة المتوسطة أو الصغيرة جداً. كما أن المؤسسة في أب حديثة الإنشاء، فقد بدأت العمل في عام (2005م) حيث أنشأت كفرع للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. وتظهر إحصائيات المكتب في إب ما أنجزته المؤسسة حتى نهاية ديسمبر 2006م، وكما يتبيّن في الآتي:-

- منشآت أصحاب العمل الخاضعة للتأمين بلغت (412) منشأة.
- بلغ إجمالي الأفراد المؤمن عليهم حتى ديسمبر 2006م (3461) فرداً.
- ووصلت إيرادات المؤسسة إلى (57215095).
- بينما وصل إجمالي عدد الأشخاص المستفيدين من التقاعد (52) فرداً.
- كما تمكنت المؤسسة من متابعة ومقاضاة منشآت كانت قد تخلفت عن دفع التزاماتها التأمينية.

ونتبين من ما ذكره أنور محمد باعبدا، نائب مدير عام مؤسسة التأمينات بالملکا، بعض ما تتميز به القضايا التأمينية في حضرموت. فأصحاب العمل حسب ما أورده يتأخرون عن السداد فتقوم المؤسسة بتحويلها إلى اللجنة التحكيمية.

وفي حالات يقوم أصحاب العمل بتشغيل العمال لديهم كعملة مؤقتة لمدة شهر أو شهرين كما يحدث في الشركات السمكية.

أما إذا كانت الفترة أكثر من ستة أشهر تلزمه بالتأمين على العمال، ويفيد باعبدا أن الشكاوي حول القضايا التأمينية نادرة جداً حيث لم تتجاوز ثلاثة إلى أربع شكاوى خلال الخمس السنوات الماضية. ولا يجد المرء تفسيراً مقنعاً لما ذكره باعبدا آنفاً حول ندرة القضايا التأمينية. رغم إشارته بتهرب أصحاب العمل عن الدفع، كما لوحظ وجود قضايا التأمين في كثير من المنازعات المنظورة أمام لجان التحكيم، ومن ضمنها في لجنة حضرموت، وفي دراسات الحالة السابعة التي تناولها البحث عموماً.

أوضح نائب مدير التأمينات في محافظة حضرموت، بأن عدد المؤمن عليهم حتى نهاية مارس 2007م تراكمياً بلغ (8568 ذكور) و(422 إناث)، لعدد (33) منشأة في عام 2007م، و(1134) منشأة في عام 2006م.

#### خامساً: لجان التحكيم:

تقوم لجان التحكيم بتنفيذ إجراءات التقاضي في المنازعات العمالية بين العمال وأصحاب العمل بموجب قانون العمل وت تكون اللجنة من ثلاثة أعضاء (مثل للعمال، مثل لأصحاب العمل، ورئيس اللجنة يصدر بتعيينه قرار وزاري)، ويكون للأمين للسر يقوم بالأعمال الإدارية والسكرتارية والتوثيق يعين من قبل مدير مكتب العمل.

#### الخطوات الإجرائية للقضية المعروضة أمام لجان التحكيم

تمر القضايا التي يتم عرضها أمام لجان التحكيم بعدد من الخطوات قبل أن تصل إلى مرحلتها النهائية. وفي ما يلي نبين المسار الذي تتبعه حتى تصل إلى مرحلة التنفيذ، ببدأ النظر بالنزاع من قبل علاقات العمل ومدير مكتب الشؤون.

يطبع رئيس اللجنة على دعوى العامل ويحرر إعلاناً إلى صاحب العمل ليرد على الدعوى في مدة أقصاها أسبوع. ويمنح المدعى عليه فرصة لطلب التأجيل بالرد وفقاً للقانون المرافعات.

تعقد جلسة للرد على الدعوى. وقد تأخذ القضايا المنظورة فيها إلى سنة في الغالب. يشترط في صحة الحكم وجود كل أعضاء اللجنة في جميع الجلسات، فاعتراضات بعض الأعضاء قد يؤخر في الحكم. أما التنفيذ، فيتم بعد تأييد الحكم النهائي من شعبة الاستئناف وإعلان ذلك فيتحقق عندئذ التنفيذ خلال أسبوع.

أما التنفيذ القهري، فله طريقتان: عن طريق الشرطة أو عن طريق الحجز والتنفيذ المباشر. وفي الحديدة كما أوضح رئيس اللجنة التحكيمية، يتم الحجز والتنفيذ المباشر إذا توفر لللجنة معلومات عن أرقام حسابات المدعى عليه.

#### الصعوبات:

من الصعوبات التي تعرّض العامل في حل مشكلته، والتي تعترض فعالية أعمال اللجان، هو ما نوجزه مما استخلصناه من مقابلات رؤساء اللجان التحكيمية في المحافظات الثلاث، وأهمها:

1. في حالة لجوء العامل إلى الشرطة، فهي الغالب تقف الشرطة مع الطرف الأقوى وهو صاحب العمل، ويُعرض العامل في إتباع هذه الطريقة إلى التخويف ومن ثم السكوت عن حقه. مثل ما حدث في شركة شمسان لصناعة الأوراق.

2. يفضل أصحاب العمل توكيل محام عند الترافع لدى اللجنة التحكيمية، في حين أن العامل لا يستطيع توكيل محام ودفع أتعابه.

3. لاحظ رؤساء اللجان وعزز ذلك مثلاً العمال في اللجان وفي النقابات وكذا المحامون، وفي حالات

كثيرة عدم رجوع العامل لمتابعة التنفيذ أو متابعة قضيته عند الجهات ذات العلاقة نظراً لما يكلفة من الوقت والتعطل عن العمل. فلا تعرف بذلك ما إذا كانت قضية العامل قد تم حلها أم لا.

4. وبالرغم من أن القانون يفترض حل المشكلة خلال شهر، إلا أن ذلك لا يحدث دائماً. فذلك يتطلب عملاً يومياً من جلسات لجان العمل. فاللجنة في غالب الأحوال - وفقاً لشكوى لجنة الحديدية - لا تعقد أكثر من جلسة واحدة في الأسبوع وأحياناً لا يكتمل نصاب أعضاء اللجنة.

5. لقد وجد أن غياب صاحب العمل أو موكله أو ممثل العمال يعرض القضية للنقض.

6. أن صاحب العمل يلجأ إلى التطويل وذلك باللجوء إلى تطويل الإجراءات من خلال رفع القضية إلى شعبة الاستئناف.

### أسباب المنازعات

من الأسباب التي تنتج عنها النزاعات وتؤدي إلى طلب تدخل اللجنة التحكيمية ما يأتي:

1. تدني الأجور.
2. عدم وجودوعي قانوني لدى الجميع.
3. عدم وجود لوائح منتظمة للقطاع الخاص والغير منظم.
4. تتفاقم النزاعات بسبب رغبة أصحاب العمل بالصلح الودي ورغبة العامل بالحصول على حقوقه التي يوفرها القانون.

وكما أوضح رئيس اللجنة التحكيمية بحضوره:

-أن ما يؤخر اللجنة عن عملها هو عدم استجابة الجهات المنفذة لأحكام اللجان في ما يتصل بقوانين الضبط القضائي.

-أن المشاكل دائمة تكون في القطاع الغير منظم، أما المنشآت الكبيرة نوعاً ما لا توجد فيها مشاكل.

-أن مشاكل الأجر اليومي كثيرة جداً، وعدم وجود عقود العمل هو ما يسبب في الغالب ظهور منازعات العمل.

-وفي محافظة حضرموت فإن تركز معظم القضايا يحدث في قطاع المقاولات والإنشاءات. وهذا الأمر يكاد يكون واضحاً نظراً للارتفاع العمري.

-بلغ إجمالي القضايا في عام 2004م (42) قضية، في حين أن إجمالي القضايا في عام 2006م بلغت (26) قضية، ليصل إجمالي القضايا في عام 2007م (9) قضايا فكان إجمالي القضايا للأعوام 2004م و2006م و2007م قد بلغ (77) قضية.

### الصعوبات:

ومن الصعوبات الفنية التي تواجه لجان التحكيم هو ما ذكره على وجه الخصوص رئيس لجنة حضرموت، والمتعلق بقضايا مكتب سينيون حيث تواجه اللجنة مشاكل مادية تتعلق بانتقالها إلى سينيون بعد المسافة. فقدم مقتراحاً على أن تأخذ اللجنة مصروفاتها من طرفى النزاع ويقول القاضى: "بأن العامل يكون له مستحقات 30000 ألف ريال يأخذها كلها ويصرف على اللجنة ولو هي على أصحاب العمل فإن الحيادية ستكون صعبة".

### البعد القانوني للمشكلة:

تبين إجابات أفراد العينة المختارة من رؤساء وأعضاء لجان التحكيم حول نظرتهم للقانون، فيكاد أن يكون هناك إجماع حول بعض التغرات والعيوب في القانون الحالى. ومن بين تلك العيوب:

-عدم وجود لوائح منتظمة للقطاع الخاص والغير منظم وغياب لائحة مفصلة لإجراءات المرافعات الخاصة باللجنة، حيث يستعراض عنها حالياً بالإجراءات المتعلقة بقانون المرافعات.

-ضرورة العمل بالتفتيش القضائي، وكذا الرقابة على العمل لتفادي وقوع المنازعات.

ومثال ذلك قيام صاحب العمل بتشغيل عمال فوق السن القانوني ولا يدفع لهم أقساط التأمين ولا يمنحهم التعويض لنهاية الخدمة. وكذلك فإن القانون لم ينص على صلاحيات محاكم العمل في الضبط والتوثيق

والحبس والتنفيذ لأحكامها وقراراتها.

فرئيس اللجنة بحضوره يرى بأن القصور محدود يتمثل فقط "بأشياء بسيطة أغفلها القانون وهي حقوق إجازات الوفاة والزواج".

وإلى هذا يضيف رئيس اللجنة التحكيمية في محافظة أب، قاسم المهندي أن الإجراءات المتبعه مرهقة للعامل حيث تمر الإجراءات ابتداء من صاحب العمل وأقسام الشرطة وانتهاء باللجنة التحكيمية للاستئناف كآخر مرحلة.

#### الصعوبات الإجرائية والفنية:

1. عدم وجود مخصصات وحوافز ومكافآت مالية لهذه اللجان.
2. عدم مساواة رؤساء اللجان على الأقل بأعضاء النياية كونهم يحملون نفس المؤهل.
3. عدم الحصول على نسخ من الأحكام المؤيدة والمنفذة لدى الاستئناف.
4. التقصي الحاد في الكادر المؤهل لدى اللجنة.
5. عدم وجود حماية أمنية للجنة التحكيمية.

وأضاف رؤساء اللجان إلى تلك الصعوبات مطالبهم بالآتي:

- أن تعطى اللجان التحكيمية المختصة في بعض نزاعات العمل كافة الصلاحيات المنوحة للمحاكم.
- توفير الإمكانيات الضرورية لأداء العمل.
- التفعيل المباشر والفعلي لتشريعات العمل لدى منشأة العمل وذلك بإقامة الندوات والدورات المتعلقة بقضايا العمل ومصادر نشوئها وكذلك توفير العمال المهرة الذين يسهمون في استقرار عمل أصحاب العمل.

#### سادساً: المحامون:

وي娘娘 دور المحامين في الدفاع عن موكلיהם من العمال كما يتصل بهذه المقابلات. وقد كانت ملاحظات المحاميات التي شملتهن المقابلة ما يلي:

تبين من خلال المقابلات معهم بأنهم يوجهون نقداً صريحاً للجهات الحكومية المسؤولة عن مكاتب العمل وكذا للقوانين ذات العلاقة.

في مقابلات أجراها الفريق الميداني مع محاميي العمال وترتفعان أمام اللجنة التحكيمية في الحديدة، في قضية الشركة الصينية التي استغفت عن العمال والتي استغرقت عدة شهور. فقد رأت أن سبب طول المدة، نزوح أصحاب العمل لدى الجهات المختلفة والتحايل على القانون ومعاملتهم عن الحضور بحجج كثيرة.

ومن القضايا التي تنظر إليها لجان التحكيم،إصابة العمل والاستغناء عن العمل أو الفصل التعسفي، وما يترتب عليه من عدم منح العاملين مكافأة نهاية لخدمة. عند تقييمهما لأفضليات أصحاب العمل في عرض قضايا المنازعات، إما على مكاتب علاقات العمل أو لجان التحكيمية، وجدتا:

- 1- يميل أصحاب العمل لعرض المنازعات على مكاتب علاقات العمل حيث يميلون إلى الحلول الودية التي هي لصالحهم.
- 2- تعتقد المحامية أن المشكلة كامنة في قانون العمل فهي ترى أنه فصل لصالح أصحاب العمل وليس مصلحة الطرفين. فحقوق العمال تهدى نتيجة عدم وضوح القانون أو لعدم تطبيق أحكام اللجنة.
- 3- المحامية تطالب بتعديل القانون.

وأضافت المحاميتان أن التطويل في حل النزاعات، يسبب أعباء مادية كبيرة على العمال. ورأت أحدى المحاميتين أن المشكلة والخلل تكمنان في مكتب العمل وخاصة اللجنة التحكيمية. تحيز اللجنة التحكيمية إلى جانب أصحاب العمل لأن القضايا في اللجنة التحكيمية لا تحسّم بسرعة ولذلك يضطر العمال أحياناً بالقبول بالحل الودي وهذا الحل يأتي لصالح صاحب العمل.

## الفصل السادس

### دراسات الحالة

وتتناول دراسات المنازعات سبع قضایا تمحورت على دراسة حالة، استهدف منها تركيز البحث والتحليل على حالات معينة، تمكن الدارس من تشخيص الحالة بصورة دقيقة، ومن ثم محاولة مقارنة الحالات المدروسة ونتائجها بما توصلت إليها باقي الطرائق المستخدمة في مجلب البحث. ويشمل ذلك استبيان العمال وأصحاب العمل، المقابلات المعمقة مع القيادات المشغولة في النزاعات العمالية، وتحليل قضایا المنازعات المنظورة أمام اللجان التحكيمية. فالبحث يستهدف استكشاف أربعة مستويات تتضمن في تشكيل بيئه العمل وعلاقاته، وتاثير بدرجات متغيرة على حیات العامل الاجتماعية والعملية وعلى أوضاع التنمية الاقتصادية والسياسية والثقافية على السواء.

وبالنظر إلى الحالات السبع، فإنه يمكن تناولها بالتحليل من عدة أوجه: الوضع الاجتماعي والوضع الاقتصادي والقانوني التي تؤثر في هذه الحالات، والتي أدت إليها، وضعها الراهن، وأوضاعها المتوقعة مستقبلاً. وفيما تشتهر في وختلف حالات المبحوثين.

وقد توصلنا في تشخيص هذه الحالات أنها تتشترك جميعاً في الأوصاف الآتية:

من حيث تكوينها الاجتماعي، فتكاد تكون في مجملها، منحدرة إلى تكوينات اجتماعية فقيرة أبرزتها ملامح الصورة الأيكو-سوسيولوجية التي تمكن الدراسة من منتجتها من ما استطاع الدراسة في فرق البحث تسجيله من لقطات من واقع الحياة المعيشية للمبحوثين. فقد ظهرت الصورة بظلل قاتمة تتضمن فيها صور مساكنهم الصغيرة من الأكواخ أو من قوالب الإسمنت تكتظ الغرفتان أو الواحدة بأسر ذات الثمانية إلى عشرة أفراد وفي أكثر من حالة يضم المسكن الواحد أسرًا فرعية لأحد الأبناء المتزوجين. يتتوفر في ما ندر لبعضها أنابيب مياه إن كانت قريبة من تجمعات سكانية أو مزارع إنتاجية. وتقع في الغالب هذه المساكن في خارج المدن أو في ضواحيها كما في حالة الدراسة الأولى في محافظة الحديدة والحلة الخاصة في محافظة حضرموت. وفي غمرة الخصوبة الإنجابية لهذه الأسر الفقيرة والنحو السكاني وحجم الإعالة، يصبح التعليم والإعاقة والصحة أمراً صعباً المثال، ما لم تكن التضحية بائل هذه الاحتياجات ضرورة وكلفة في المدى المنظور. فيترك الأبناء الكبار الدراسة عند نهايات المراحل الأساسية أو الثانوية، ليؤمنوا دخلاً إضافياً للأسرة. وقد يعمل أكثر من أثنتين من الأبناء وكذا الأب، فلا تتحقق لهم حصيلة المداخيل الإثنين أو الثلاثة كفايتهم المعيشية. فالراتب متدنية للعمال اليدويين وغير مهرة كما يتبيّن من هذه العينة العشوائية (عمال مصانع، منظفون، حمالون) براتب تتراوح بين العشرة والخمسة عشرة إلى عشرين ألفاً في أفضل الحالات. وتزداد هذه الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية سوءاً في حالات أمراض العجز والشيخوخة، حيث تفقد الأسرة مصدراً من المصادر الإضافية التي تعتمد عليها.

ونتيجة للخلل الوظيفي البنيوي وعدم اكمال النمو المؤسسي في المجتمع اليمني المتحول نحو علاقات رأسمالية جديدة وغير مترسخة في الوعي والممارسة الفردية والمؤسساتية، فإن اكتساب العقلانية الرأسمالية لم يتحقق بعد للشراحت التجارية وشرائح الرأسمالية الجنينية، والتي لم تستوعب معاني وقيم وآليات حرية السوق وتطور مساره التاريخي. فلم يكن ليتحقق للرأسمالية تفوقها المادي والثقافي، لو لم تكن قوى النضال العمالي والنقابي هي القوى التي فرضت حقيقة الوصول إلى معادلة تمنع ضراوة القهري والإستغلال الرأسمالي الجشع، وتحول دون الغلو في النزق الثوري للعمال. فتحقق بهذا التوازن الاستقرار الاجتماعي والتنمية الاقتصادية والرفاه. ومثل ما ترافق ذلك التطور والتوازن في علاقات القوة في المجتمعات الرأسمالية، مع تطوير المؤسسات الاجتماعية والتشريعية، فينبغي لمجتمعنا وقيادته السياسية والاقتصادية والتشريعية والاجتماعية، استيعاب المعرف والخبرات والتجارب الإنسانية، لإحداث التغيرات القيمية والمؤسسية والقانونية، لاستيعاب المعطيات الرأسمالية الجديدة، واستحضار واستلهام القيم الدينية المثلثة التي تتعنى بها دون توظيفها في الحيات العملية. لذلك على المشرع اليمني إدراك هذه الحقائق المحلية والعالمية والتعرف على التجارب التاريخية والتشريعية في العالم، وضرورة تحويل القيم المثلية الدينية إلى صياغات قانونية ملزمة ولا تنطلي طوعية تقوم على رغبة الفرد في الثواب.

فالصالح العام المرسلة مقدمة على المصالح الخاصة، كما استخلص فقهاء الأمة. وقد نجحت اللجنة التحكيمية لأب باستحضار واستيعاب مثل تلك القيم الإسلامية، كما طالعتنا قضايا المنازعات المنظورة أمامها.

ونطالع في ما يأتي أهم تفاصيل حالات الدراسة السبع، مُقدمينَها بصورة مجردة، حتى يتبين للمطالع عليها حقائق مكوناتها دون إقحامه بأحكام قيمية مسبقة.

### الحالة الأولى:

العامل موضوع الدراسة يبلغ من العمر عشرين عاماً، في حالة شلل نصفي نتيجة إصابة عمل، أدت إلى إعاقة حركية تامة (شلل نصفي). وهو الابن الأكبر، لأسره واسعة مكونة من ثمانية أفراد، ومسكنه عبارة عن عشه بغرفتين، في قرية فقيرة تبعد عن الحديدة بمسافة (18) كيلو على طريق تعز. سكانها فقراء معظمهم يعملون في مزارع و القرية محرومة من الكهرباء ويتوفر فيها مياه الشرب موصولة إلى كل منزل بما فيها منزل المبحوث.

### الوضع الاقتصادي للأسرة:

يعول أسرة المبحوث والده الذي يبلغ من العمر حوالي 40 سنة، وهو يعمل جملاً بالأجر اليومي في الحديدة. ويحصل من هذا العمل على دخل يتراوح بين 400 ريال إلى 1000 ريال في اليوم، وفي بعض الأيام لا يحصل على شيء. حسب قوله، وكان المبحوث يساعد والده بكمال راتبه الشهري وقدره 13000 ريال.

### الحالة المهنية للمبحوث :

بدأ العامل عمله في شهر أغسطس من عام 2003م ، لدى شركة للاستثمارات المتنوعة المحدودة وتحديداً في مصنع أكياس البلاستيك التابع للشركة كعامل فني (قائد مقص). وبالرغم من أن العامل لم يكن لديه عقد رسمي مع المصنع، إلا أنه كان يحصل على كافة الحقوق المتعلقة بالإجازات الرسمية وكان المصنع يوفر للعمال وسائل السلامة المهنية بصورة جزئية، إضافة إلى تأمين خاص بمخاطر العمل لدى الشركة الوطنية للتأمين، ولم يشمل التأمين الضمان الاجتماعي الذي تختص به المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

### إصابة العمل :

كان المبحوث يعمل قبيل إصابته في إحدى قاعات العمل، وعند وضع صناديق ثقيلة على سقف الغرفة التي كان فيها العامل، انهار السقف على رأس المبحوث، وأسعف في حينه إلى المستشفى. وبعد إجراء الأشعة المقطعيّة للدماغ تبين وجود شرخ بعظام الجمجمة وارتفاع بالمخ وكسر بالقرفة القطنية الثانية. واحتاج المبحوث لعملية جراحية لتنبيت الفقرة المكسورة في صناعه. وبناءً على هذا التشخيص قامت جهة العمل بإرسال المبحوث إلى المستشفى العسكري بصنعاء الذي أجريت له عملية للعمود الفقري .

وبعد هذه العملية عاد المبحوث إلى بيته في القرية وبقي ثمانية أشهر دون أن يتحسن. وأنباءها توقفت جهة العمل عن صرف مرتب المبحوث واكتفت بصرف العلاج له. ثم تقدم والده إلى اللجنة الطبية بالحديدة يطلب علاج ابنه فقررت ضرورة سفره إلى القاهرة ومن ثم تذكرين سفر على نفقة الدولة. كما قامت جهة العمل بصرف (3000 \$ الف ) ثلاثة الف دولار تكاليف السفر والعملية في القاهرة.

ورغم هذا لم يتحسن وضع المبحوث، فما زال مشلولاً، ولم يتمكن من العودة لمراجعة المستشفى في القاهرة كما طلب منه. حيث أن جهة العمل رفضت صرف تكاليف العودة وتوقفت أيضاً عن صرف العلاج.

## الوضع الراهن للقضية:

قام والد المبحوث برفع شكوى إلى أمين عام المجلس المحلي بالمحافظة ضد الشركة، والذي أحالها بدوره إلى مكتب العمل، حيث رفع الوالد دعوته أمام مكتب العمل ضد جهة عمل ابنه. فقبل المكتب الدعوى ، ولكن المدعى عليه لم تستجيب للاستدعاء من قبل اللجنة التحكيمية فتم استدعاؤها عن طريق مدير أم安 محافظه الحديدة لحضور الجلسة في تاريخ 24/3/2007م.

وقامت الشركة بإرسال أمين الصندوق عنها الذي قدم للجنة فواتير علاج المبحوث والتي ادعى بأنها بلغت مليونين ونصف.

وطلت القضية حتى إجراء الدراسة منظورة أمام اللجنة التحكيمية. ولا يزال المبحوث قعیداً يتعاطى العلاج الذي قال المدعى بأنه يكلفه (125الف ريال شهرياً).

ونستخلص من دراسة هذه الحالة ثلاثة استنتاجات مهمة:

1. إن الفقر ظاهرة لم تقلص إلى الحد المطلوب ويمكن امتدادها عبر الأجيال كما عرضته لنا هذه الحالة من أن أوضاع عائلة الأسرة الاقتصادية لم تختلف كثيراً ولم تتغير بل إنها ساءت بعد إصابة الابن.

2. إن تزايد احتياجات الأسرة المعيشية نظراً للتحولات الاقتصادية التي شهدتها البلاد، دفعت بأكبر الأبناء لعدممواصلة الدراسة.

3. إن معرفة أصحاب العمل بضعف الأداء والضبط القضائي، يجعلهم يشعرون بأنهم في منأى عن المسألة ومن ثم تجاهل المثلول أمام اللجنة التحكيمية.

4. إن عدم إدراج الخطط التأمينية وكفلتها في نشاطات المنشآت الخاصة المتوسطة والصغرى، وبالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة من مؤسسات القطاع الخاص، هو ما يدفع أصحاب العمل للتخوف من جراء نفقات العلاج والتعميض عن إصابات العمل.

وعليه يجب وضع معالجات وافية لمسألة التأمينات والضمان الاجتماعي، لمواجهة ضعف وغياب سياسات تأمينية شاملة صحية ومهنية وتقاعدية.

## الحالة الثانية:

وتتعلق الحالة الثانية بقضية ثنائية لقاولة عمل ثنائية بين مقاول بناء فردي وصاحب عمارة تحت التشبيب، وهي لمغترب في خارج البلاد. وكانت علاقة العمل إتفاقاً شفهياً وغير مكتوب بعقد. فحدث الخلاف بعد وقت بين صاحب العمارة الذي يقول بأنه استكمال تسليم مبالغ تكلفة البناء، في حين ينكر المقاول استلامه للمبالغ كاملة. كما لا توجد سندات قبض لدى المغترب لإثبات حقه.

وإذاء هذه القضية التي تفتقر إلى دلائل قانونية رأت اللجنة التحكيمية اختيار مهندس من قبلها وآخر من قبل صاحب العمارة بغرض تقييم العمل وكلفته، غير أن المغترب يتهرب عن ذلك، فقامت الشرطة باختيار مهندس عنه تسهيلاً لفض النزاع، ولم تتتجاوز القضية هذا الحد من الإجراءات.

وبالنظر إلى هذه القضية وغيرها التي تكررت بين قضايا المنازعات، فإن من الأهمية تسجيل الملاحظات التالية حول هذا النوع من القضايا:

1. ضرورة تشديد العقوبات ضد من يدخلون في إتفاقات غير مسجلة وغير مكتوبة في القيام بأي نوع من الأعمال.

2. تشديد إجراءات رخص البناء والتي ستستوجب بالضرورة وثائق رسمية وتوكييلات ستحد كثيراً من تكرار هذه المشكلات.

**الحالة الثالثة:**

أما القضية الثالثة، فتتعلق بعامل يعمل في شركة خاصة ولدته بلغت خمس عشرة سنة، ثم تم فصله.

**الحالة الاجتماعية :**

تبين صعوبة الأوضاع الاجتماعية للعامل عند دراسة حالته. فهو ينتمي إلى أسرة طرفاها منفصلان. ويعيش في بيت والدته الصغير المكون من حجرتين، ومع أطفاله الستة: ثلاثة من زوجته المتوفية، ومثلهم من زوجته الحالية، كما يشاركه السكن أخوه المتزوج وأطفاله الستة، وتكتفي صورة المنزل المكتظ بأثنى عشر طفلاً وخمسة من الكبار، لتبين قساوة معيشة هذه الأسرة الممتدة. بما تتطلب من احتياجات المأكل والمشرب واللباس والتعليم والتطبيب، وما يستلزم من نفقات شهرية، لا يفي بها راتب الأخرين المخصوصين من شركة اليمني. ففي المجتمعات الأبوية يعاقب الأخ بوزر أخيه والابن بوزر أبيه، وقس على ذلك فقد فصل الأخ الثاني، لا لذنب اقترفه، ولكن لتهمة برأت النيابة أخيه عنها.

**الوضع الراهن :**

رفع العامل تظلمًا للمحافظ الذي أحاله للنيابة وبدورها أحالته للمحكمة لتحليله كذلك إلى اللجنة التحكيمية. فتم استدعاء المدعى عليه، فماطل ما استطاع ثم أرسل ابنه يعرض على اللجنة ورقة بتنازل العامل عن مستحقاته. علما بأن المدعى لم يحصل كذلك على التأمين ولا على إجازات سنوية والتي اعتبر إكراميات رمضان وهي عبارة عن راتب شهر، مقابل لتلك الإجازات. وحمل العامل مكتب العمل واللجنة التحكيمية، مسؤولية تعطيله بعدم الحسم في القضية، وضبط صاحب العمل المتهم عن حضور الجلسات.

وتبين من هذه الحالة عدداً من الاستخلاصات أبرزها:

1. إن فصل العامل بعد 15 سنة خدمة دون أن يؤمن عليه، وأن لا يمكن مكتب العمل أو المؤسسة العامة للتأمينات من كشف مثل هذه المخالفة يعد أمراً غاية في الإهمال من قبل الجهات الرسمية، وامتهاناً صارخاً من قبل صاحب العمل لحقوق العمال. لا سيماً أن صاحب العمل قد أمن على أولاده دون العاملين، كما ورد في حديث المدعى للباحثين الميدانيين.

2. إن الظلم الذي أوقعه صاحب العمل على أخي المدعى، غير مبرر قانونياً وقيميًّاً مصداقاً لقوله تعالى ”ولا تزُرْ وازرٌ وُزَرَ آخرٍ“. فكان ينبغي على اللجنة إصدار قرار بإعادة الشقيق أو تعويضه.

3. وإذا كانت النيابة قد أبدت ذمة المدعى، فمن الأصوب أن تحيله للمحكمة لتصدر حكماً ببراءته وبالإزار صاحب العمل بإعادة اعتباره.

4. ويتبين من هذه القضية ومن غيرها من القضايا التي تعرضت لها الدراسة، تعسف أصحاب العمل بالعاملين والاستهان بحقوقهم القانونية والإنسانية، في حالات كثيرة. وحتى لا يكون الحكم على جميع أصحاب العمل على وجه الإطلاق التعيم، فمن الموضوعية والحيادية، إشراك ممثلين عن أصحاب العمل، ومن ذوي الأمانة والعقلانية، في عضوية لجان العمل، كما سيتبين في التوصيات الختامية.

5. وتبين في مع هذه الحالة، مسألة السلامة المهنية، كواحدة من أهم المشكلات، فقد اشتكي المدعى من معاناة مرضية ناتجة عن التلوث الذي تسببه صناعة الأكياس البلاستيكية مما يدفع بالتساؤل عن مدى توفر وسائل الصحة والسلامة للعاملين في هذا المصنع وما لم يكن الحال كذلك، فكيف أفلت المدعى عليه من سلطة التقنيين من قبل الأمن الصناعي.

**الحالة الرابعة:**

ولا تختلف حالة الدراسة الرابعة عن كثير من سابقاتها إلا في ما تعزز للمطلع من شواهد يجمعها للتحقق من طبيعة أوضاع العمل المبحوث. فالحالة يمكن النظر إليها من بعدين أثنتين، أحدهما يتصل بالحالة الاجتماعية للمبحوث، والثاني يتصل بالوضع المهني والاقتصادي.

## الحالة الاجتماعية :

للمبحوث أحداً عشر من الأبناء والبنات وإنه يبلغ من العمر 40 عاماً. ونظراً لكبر أفراد الأسرة، وكثرة احتياجاتها المادية، فقد اصطحب الوالد أحد بناته للعمل معه، في مسعاً له لتحسين دخل الأسرة الأساسية من معاش التقاعد الضئيل، وغالب الظن أن الولد الذي يعمل مع أبيه قد ترك الدراسة. والبحث لم يزودنا ببيانات الحالة التعليمية لباقي أفراد الأسرة.

كما تبين أن مسكن المبحوث من ملكه، وقد بيّن نصفه من البلك (قواب الأسمدة) والنصف الآخر من صفيح الزنك، ومع وجود الكهرباء والمياه في البيت، فإن العامل يشكُّو من ارتفاع تكاليف الفواتير.

## الوضع المهني والاقتصادي للعامل :

عمل (يوسف علي قاسم) (ولده يحيى) في إحدى الشركات الهندسة الموارد المائية والطرق والجسور. وقد عملاً بدون عقود مع الشركة، ولمدة سنة وثمانية أشهر. وكان عملهما اليومي يتجاوز ساعات العمل الاعتيادية، حيث يمتد لاثنتي عشر ساعة. مبتدئين العمل بأجر يومي مقداره 500 لكل واحد منهم، ثم ارتفع في نهاية السنة إلى 650 ريال يومياً.

وبتبيّن أن المبحوث يتلقّى معاش عسكرياً تقاعدياً بمعاش قدره 15000 ألف ريال. ولضاللة المعاش، ولحجم الأسرة الكبير، فقد اتجه الوالد وأبنه للعمل مع الشركة الصينية.

وقد وعدت الشركة بإعطائهما كافة الحقوق من الأجر والتأمينات عند انتهاء العمل بالشركة. وبعد انتهاء العمل لم يحصل العمال على أي شيء. ثم لجأ العمال لمكتب العمل للشكوى ضد الشركة، فأحالهم إلى اللجنة التحكيمية. فأصدرت اللجنة حكماً بعد عدد من الجلسات، بتعويض العمال بمبلغ 128 ألف ريال، إلا أن المكتب اقترح الصلح بعد ذلك على أن تمنح الشركة العمال 80 ألف لكل واحد، فرفضوا العرض، رغبة في الاستئناف. وكما يدعى العامل، أن اللجنة ماطلت في تسليمهم قرار الحكم حتى انتهت فترة الحق في الاستئناف. ثم طالبوا بتنفيذ الاتفاق، فتهربت الشركة الصينية. وعند الاستئناف، فقد أوضحت أن التنفيذ يكون أولاً في فترة التنفيذ الاختياري وبعد مرور أسبوع من هذه الفترة المحددة، يمكن التنفيذ الجبري ببناء على طلب المدعى عبر الأمان العام.

وخلال هذه دراسة هذه الحالة، لا تقدم جديداً للدارس سوى أنها تلح علينا بمزيد من التأكيد على ضرورة التعامل مع قضايا مخالفات التعاقد الرسمي بجدية وبحزم بتضامن جهود جميع الجهات ذات العلاقة.

## الحالة الخامسة :

وموضوع هذه الحالة المدروسة تتعلق في الأساس بالعامل على محمد تقى، تبيّن أنه مرتبط بأخوه له وعددتهم ثلاثة: عمر وحمزة ومحمد، وجميعهم يعملون لدى الشركة الصينية لأعمال الم pari.

## الحالة الاجتماعية للمبحوثين :

تبين أن علي البالغ 31 عاماً قد أكمل دراسته الثانوية والتحق بالجامعة لكنه انقطع عنها دون إكمال السنة الثانية. وعلى هو المتزوج بين أخوته، وله أربعة أبناء. ويستأجر مسكنًا مستقلًا عن والده وأخوته، بمبلغ عشرة آلاف ريال. علماً بأن الراتب الذي يتلقّىه من الشركة التي عمل لديها، لا يصل إلا إلى 16 ألف وخمسمائة ريالاً. ومن الواضح أن علي كان يعمل بعد الدوام لتحسين دخله، حتى يواجه تكاليف المعيشة. مما يتبقى من الراتب لا يكفي بوضوح لمتطلبات المعيشة الأخرى. وتبيّن إن علي، لم يعد له بعد فصله إلا دخل واحد يوفره له العمل بدراجته النارية.

## الحالة المهنية للمبحوث :

من الواضح أن العمل مع الشركة الصينية لم يتجاوز العام، وأن الأجر المتذبذب الذي يتلقّىه لم يعرف حياة عمل مستقرة قبل حصوله على تلك المهنة. فعمله كسائق دراجة نارية، ربما لا يعني أنه قد جعلها مهنة ثابتة. وهكذا تكون مثل هذه الأعمال المؤقتة سبباً يفسّر ارتفاع حجم العمالة الغير ماهرة في المجتمع

اليمني. ويتبين مسلك الشركات الصينية مرة أخرى في التعامل مع مستخدميها من اليمنيين بالتهرب من التعاقد معهم، وفي سهولة فصلهم دون ما إنذار وتشغيلهم دون التأمين عليهم، وتشغيلهم لفترات قصيرة، لا يبرر تقريراً إلا الذي المقصودة في عدم الالتزام بما يترتب على العمل الطويل من الحقوق. ويوضح علي تقي جانباً آخر من سياساتهم بتخفيض الرواتب التي تستحقها بعض المهن كقيادة المعدات الثقيلة. ففي حين أن أخاه حمزة كان يتتقاضى 39 ألفاً خفضوا راتبه إلى 21 ألفاً فرفض العرض فأنهوا خدماته. وكذا الحال مع أخيهم عمر الذي كان يستلم مبلغ 36 ألفاً خفضوا راتبه إلى 27 ألفاً ثم إلى 21 ألفاً فأرادوا تخفيضه مرة أخرى إلى خمسة عشر ألفاً.

وكما وضح مكتب العمل بالحديدة أن الأخوة رفضوا تسلم مستحقاتهم لقتلها، ولا نضيف إلى هذا العرض الموجز لهذه الحالة سوى التنويه إلى ضرورة معالجة مثل هذه الحالات لرغبة الشركات بمعاملة مؤقتة من خلال، إلزام الشركات التي تعمل في مشاريع محدودة الزمن بتشغيل العمال عن طريق مكتب العمل، وليس بصورة مباشرة. حتى يكون بمقدور المكتب تأمين الحقوق الأساسية للعمال.

#### الحالة السادسة:

وتتعلق دراسة حالة النزاع رقم 6 حضرموت بعاملة تنظيف كانت تعمل لدى معهد حضرموت العالي للعلوم الطبية، فقد البحث عن عنوان العاملة الدراسة الميداني إلى زيارة إدارة المعهد والتي رحبت بالزيارة. فوجتها الدراسة، فرصة لبحث النزاع من وجهة نظر صاحب العمل لتحتمل الصورة. فتحقق ذلك للدراسة عموماً حالة مثالية، قل ما تحدث دون ترتيب.

وقد أبدى صاحب العمل استغرابه لوجود من يهتم بوضع العاملة، لربما كما علق الدراسة كون أصحاب العمل لا يتوقعون أن أحداً في المجتمع يهتم بالعمال من ذوي المهن المتواضعة.

ومع ذلك يعتبر المعهد من مؤسسات القطاع الخاص الناجحة لعدة اعتبارات، فالمعهد يمنح للعاملين راتباً أقله مبلغ 20000 الف ريال ويتردج إلى الأعلى حسب المؤهلات العلمية، ويقدم المعهد تسهيلات لطلابه بتقسيط الرسوم عليهم بصورة مرήقة، وقدرها 500 دولار سنوياً.

أما العاملة فقد وظفت براتب شهري بدأ بسبعة آلاف ريال ثم رفع إلى أحد عشرة ألفاً وأعطيت بطاقة تأمينية، كما تمنى راتب شهر سنويًا كإكرامية.

وتبين أن لقيادة المعهد موقفاً سلبياً بدأ منه عدم الرضى عن دور وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حيث اعتبر أن موقفه تحيز للعامل ضد جهة العمل.

#### الحالة الاجتماعية:

وتبلغ العاملة فاطمة 45 عاماً من العمر، ولها تسعة أطفال، وتمكنـت من التحرر من الأمية واستطاعت بعدها إكمال الشهادة الأساسية. وهي متزوجة من رجل يعاني من مرض الروماتيزم المزمن.

وكانت العاملة قد تعرضت أثناء عملها لحادث انزلاق أوقعها من أعلى السلم الذي كانت تقوم بتنظيفه. وتبيـن من معاينة مبني المعهد أنه لا يصلح بموقعه ولو ظلـيقـته ومهـامـه وـلـمـرـتـادـيه من الطـلـابـ والمـدـرـسـينـ لـلـقـيـامـ بـوـظـائـفـ أـكـادـيمـيـةـ وـتـدـريـيـةـ. وـتـبيـنـ كـذـلـكـ جـدارـةـ العـاـمـلـةـ فـيـ أـدـاءـ مـهـنـتـهاـ وـتـحـمـلـهاـ عـبـءـ الـعـمـلـ بـمـفـرـدـهاـ،ـ حيثـ أـضـطـرـتـ الـمـعـهـدـ إـلـىـ تـشـغـيلـ عـاـمـلـتـيـ نـظـافـةـ بـعـدـ الـإـسـتـغـنـاءـ عـنـ خـدـمـتـهـاـ.

#### الوضع الراهن:

كما كانت العاملة هي المعنية بالدرجة الأساسية بإعالة أبنائها وزوجها مدة عملها في المعهد. لكن الحادث أضطرها للبقاء في الفراش نتيجة إصابتها في المعهد، والذي لم يدفع تكلفة علاجها.

وانحصرت مساعدة المعهد بحل مشكلتها بصرف راتب شهرين فقط، وحصولها على التأمين من المؤسسة. وأثناء تسلمهـاـ مـبـلـغـ التـأـمـيـنـ،ـ سـحـبـتـ عـلـيـهاـ الـبـطـاقـةـ بـمـاـ يـحـرـمـهـ مـوـاـصـلـةـ الـبـحـثـ عـنـ فـرـصـةـ عـلـمـ أـخـرىـ.ـ وـمـوـاـصـلـةـ دـفـعـ التـأـمـيـنـ.

ولم تمنح العاملة إجازة مرضية، إذ أنها مكثت في البيت مدة شهرين جراء إصابتها. كما لم يسلمها المعهد راتبًا شهرياً المرض، ولم يعوضها عن إصابة العمل.

ودخلت الأسرة في دائرة الضائقة المالية وعاشت حالة معيشية سيئة مما دفع برب الأسرة، إلى اللجوء لصندوق الرعاية الاجتماعية وطالب بمنحه إعاقة ضمان نظراً لحالته الصحية السيئة، ولعدم قدرته على العمل فمنحه صندوق الرعاية ضماناً قدره 6000 ريال، ودفعت الأسرة أحد الأولاد إلى العمل وترك الدراسة، لتغطية متطلبات المعيشة.

وقد تقدمت العاملة إلى مكتب وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بشكوى، بسبب فصلها عن العمل. ولم تطالب منها بتعويض عن إصابة العمل، وتكلفة العلاج.

ولا توجد معلومات إضافية عن الوضع النهائي للعاملة بعد تقديمها بشكوى إلى مكتب العمل. ومثيل سبقاتها فإن جوهر هذه القضية يكمن في تمتع أصحاب العمل بحرية تقاد تكون مطلقة في فصل العامل وحرمانه من التعويض العادل عن الفصل الغير مبرر، وفي حرمان العامل من الإجازات المرضية وبخاصة المتعلق منها بإصابة العمل.

## **الفصل السابع**

---

### **الاستخلاصات والتوصيات**

نتيجة للخلل الوظيفي البنوي وعدم اكتمال النمو المؤسسي في المجتمع اليمني المتحول نحو علاقات رأسمالية جديدة وغير مترسخة في الوعي والممارسة الفردية والمؤسسائية، فإن اكتساب العقلانية الرأسمالية لم يتحقق بعد للشراحت التجارية وشرائح الرأسمالية الجنينية، والتي لم تستوعب معاني وقيم وأدبيات حرية السوق وتطور مساره التاريخي. فلم يكن ليتحقق للرأسمالية تفوقها المادي والثقافي لو لم تكن قوى النضال العمالى والنقابي هي القوى التي فرضت حقيقة الوصول إلى معادلة تمنع ضراوة الظهر والاستغلال الرأسمالي الجشع، وتحول دون الغلو في النزق الثوري للعمال كما في دكتاتورية البروليتاريا كما أراد ماركس ولينين. فتحقق بهذا التوازن الاستقرار الاجتماعي والتنمية الاقتصادية والرفاه . ومثل ما ترافق ذلك التطور والتوازن في علاقات القوة في المجتمعات الرأسمالية، مع تطوير المؤسسات الاجتماعية والتشريعية، فيبني مجتمعنا وقيادته السياسية والاقتصادية والتشريعية والاجتماعية، يستيعاب المعرف والخبرات والتجارب الإنسانية، لإحداث التغيرات القيمية والمؤسسة والقانونية المرجوة، من أجل إستيعاب المعطيات الرأسمالية الجديدة، واستحضار واستئهام القيم الدينية المثلية التي تتغنى بها دون توظيفها في الحياة العملية. لذلك على المشروع اليمني إدراك هذه الحقائق المحلية والعالمية والتعرف على التجارب التاريخية والتشريعية في العالم، وضرورة تحويل القيم المثالية الدينية إلى صياغات قانونية ملزمة ولا تظل طوعية تقوم على رغبة الفرد في التواب. فالمصالح العامة المرسلة مقدمة على المصالح الخاصة، كما استخلص فقهاء الأمة. وقد نجحت اللجنة التحكيمية بمحافظة /اب في استحضار واستيعاب مثل تلك القيم الإسلامية، كما طالعتنا قضايا المنازعات المنظورة أمامها.

-حدة الخل الذي تواجهه البني الإدارية والمؤسسية في منشآت القطاع غير المنظم.

-إهمال تطوير وتحديث التشريعات والقوانين الازمة لتصحيح أوضاع بيئة العمل في هذا القطاع.

-غياب السياسات والاستراتيجيات الموجهة لتطوير القطاع غير المنظم والذي نجم عنه عدم وجود تحول جوهري في موقع الدولة ودورها في تصحيح أوضاع القطاع الغير منظم وصولاً إلى تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمتوازنة .

-إن المشكلات التي أوضحتها معطيات هذه الدراسة أوضحت إجمالاً ضعف تطوير بنية الإنتاج وتنمية النشاطات المنتجة في هذا القطاع بسبب النمط التقليدي للأداء القائم فيها الاختلالات بنوية أخرى والتي انعكست في مجلها سلباً على العلاقات الإنتاجية بعامة وعلى بروز مشكلات متزايدة بين أصحاب العمل والعمال .

-عدم توافر العديد من البيانات والمؤشرات الإحصائية حول قضايا العمل ومنازعات العمل التي لم يتم توثيقها معرفة أسبابها وتداعياتها وآثارها على منشأة العمل وعلى العاملين وهذا يؤكّد ضعف دور القطاع الخاص في ما يقدمه من خدمات .

-ضعف قدرة القطاع الخاص غير المنظم على تقديم الحلول والمعالجات لحل مشكلاتهم مع العاملين مما يؤثر على العملية الإنتاجية وعلى جودة الأداء لهذه المؤسسات وعلى تمكّنها من خوض معركة المنافسة الاقتصادية مع الآخرين ومواجهة التحديات المفروضة عليه والاضطلاع بدوره .

-تعدد الجهات التي تفصل في قضايا العمل والعاملين في الشركات ونشآت القطاع الخاص الأمر الذي يؤدي إلى التأخير في حل المنازعات وإضاعة حقوقهم .

-جهل العاملين في المنشآت والشركات التي يعملون فيها بأهمية تسجيل العمليات التي يؤدونها وما يتعلق بها من أنواع المواد والبضائع وأجورها وفقاً لكل نوع منها وبإجراءات الصحة والسلامة المهني مما يؤثّر سلباً في الوعي بحقوقهم والمطالبة بها .

-ضعف تدخل مكاتب العمل لتقديم الاستشارات الفنية لإجراء التقييم والمراجعة بغرض تقديم التوجيه والإرشاد والتوعية ونشر برامج الثقافة العمالية وما يرتبط بها من أبعاد وقائية ، صحية وقانونية

وعلاجية وتأهيلية.

-تحيز بعض أعضاء اللجان التحكيمية إلى أرباب العمل ضد العاملين مما يفقدها عنصراً ومقوماً هاماً من مقومات عملها.

-عدم التزام منشآت العمل الكبيرة والصغرى بتصميم نماذج للسجلات يمكن استخدامها لتنفيذ جميع أوجه النشاط داخل موقع العمل.

وعند تحليل المقابلات المعمقة الخمس عشرة ودراسات الحالة السابعة فقد أبرز التحليل عدداً من النتائج تتعلق باستقراء المبحوثين وفهمهم لطبيعة المشكلات القائمة. وقد شملت المقابلات المعمقة الخمس عشرة قيادات وكوادر من النقابات ومكاتب الشؤون الاجتماعية والعمل، ولجان التحكيم ومحامين ومكاتب التأمينات، وتنمية المرأة. في حين شملت دراسات الحالة سبع قضايا من بين قضايا منازعات العمل، فيما يلي نستخلص أهم ما توصل إليه التحليل عن تلك المقابلات ودراسات الحالة من استنتاجات:

1. إن معرفة أصحاب العمل بضعف الأداء والضبط القضائي يجعلهم يشعرون بأنهم في منأى عن المسألة ومن ثم تجاهل المثول أمام اللجنة التحكيمية.

2. إن عدم إدراج الخطط التأمينية وكلفتها في نشاطات المنشآت الخاصة المتوسطة والصغرى، وبالتنسيق مع الجهات الحكومية وذات العلاقة من مؤسسات القطاع الخاص، هو ما يدفع أصحاب العمل للتخفف من جراء نفقات العلاج والتتعويض عن إصابات العمل. وعليه يجب وضع معالجات وافية لمسألة التأمينات والضمان الاجتماعي، لمواجهة ضعف وغياب سياسات تأمينية شاملة صحية ومهنية وتقاعدية.

3. إتضح عدم الإيفاء بالتأمين كاملاً من قبل أصحاب العمل وهذا يعرض العامل بعدم استحقاقه لمعاشه التقاعدي كاملاً من قبل التأمينات حتى يتمكن من مواجهة نفقاته بعد ترك العمل لسبب تجاوزه أحد الأجلين.

4. إتضح كذلك قصور مؤسسة التأمينات في متابعة أقساط التأمين وذلك بعدم إشعار العامل وصاحب العمل بالنقص في مبلغ التأمين.

5. تبين تدني الأجور للغاية مقابل الجهد المبذول بطبيعة مهنة العامل.

6. ومن الملاحظات التي أبرزتها إدارة تنمية المرأة حول موقف المرأة العاملة عند دخولها في نزاع مع صاحب العمل، إتضح بأن المرأة تفضل حل قضيتها بشكل ودي. فهي نادراً ما تلجأ لرفع قضية ضد صاحب العمل. والسبب في ذلك يعود إلى خوف المرأة العاملة من تعرضها للإساءة إلى سمعتها.

7. يؤكد مدير عام تنمية المرأة بأن هناك حالات تعرفها عن عاملات تعرضن للإساءة إلى سمعتهن عندما تقدمن برفع شكاوى ضد أصحاب العمل يطالبن فيها بحقوقهن القانونية

8. وتبين من خلال دراسات الحالة أمنان ثنان: إن الفقر ظاهرة لم تتقلص إلى الحد المطلوب ويمكن امتدادها عبر الأجيال كما عرضته لنا هذه الحالة من أن أوضاع عائلة الأسرة الاقتصادية لم تختلف كثيراً ولم تتغير بل إنها ساءت بعد إصابة الأبن.

9. إن تزايد احتياجات الأسرة المعيشية نظراً للتحولات الاقتصادية التي شهدتها البلاد، دفعت بالأبناء الكبار لمغادرة مقاعد الدراسة بغية الحصول على دخل ضروري أو إضافي للأسرة نظراً لتدني الأجور، أو عند تعرض عائلة الأسرة للفصل أو للعجز أو الشيخوخة، وبخاصة في حالة عدم حصول العامل على التأمين.

وفي ضوء ما توصلت إليه الدراسة من ضرورة العمل على تعديل القوانين وتفعيل أجهزة الرقابة والتفتيش العمالي وهيئات الضبط القضائي، و من أهم التوصيات التي أستخلصت من العينات المبحوثة

من المختصين في الشؤون العمالية والذين استهدفتهم المقابلات المعمقة، ومن أهم التوصيات التي توصلت إليها الدراسة، من خلال المقابلات المعمقة و من تحليل أحكام المنازعات ما يأتي:

- نتيجة لشروع علاقات العمل الثنائية بين الأفراد، فإن معالجتها وتنظيمها يصبح أمراً ملحاً، وعلى مكاتب العمل التعامل مع هذه الحالات وتنظيم علاقات أفرادها. ولتنظيم هذا النشاط اليومي بين أصحاب المهن الفردية وتوفير الحماية القانونية والسلامة المهنية والضمانة الاجتماعية، فينبغي استيعاب هذه الشرائح المهنية في مجالات اهتمام مكاتب العمل ومؤسسة التأمينات وفي الرعاية الصحية والتأثير المهني والنقابي.
- اعتبار عمل المقاولة الفردي بين طرفين وباتفاقية عمل يلزم تسجيل العاقد لدى مكتب العمل وأخذ ضمان مالي كجزء من المبلغ الكلي. يمكن تبسيط هذه الإجراءات المتعلقة بأصحاب المهن الفردية بدءاً بمنح تراخيص لأصحاب المهن الفردية، بعد اختبارات مهنية، ربطة ببطاقات ضمان وتأمين، ويشمل التأمين ضد البطالة، وإيجاد مكاتب فنية متخصصة للتوجيه والإرشاد والاستشارات.
- على مكاتب العمل إتباع نموذج موحد يُفصل البيانات الخاصة في القضية المنظورة فيها مثل علاقة العمل (تعاقدية أو أساسية، طبيعة عمل المنشئة، وطبيعة مهنة العامل، وتسجيل التعاقد كل مرة يتحقق العامل بعمل جديد في مكتب العمل). على أن يحمل العامل دفتر عمل لتسجيل المعلومات المهمة التي تخضع شؤونه المهنية (بطاقة تأمينية، رخصة عمل وما إلى ذلك من مؤهلات).
- يجب العمل على توعية المنشآت الخاصة بقانون التأمينات خاصة الصغيرة منها كالورش والمعامل والمستوصفات الخاصة والمخبرات والمدارس الخاصة وغيرها.
- إقتراح رؤساء اللجان التحكيمية تحديد مقدار التأمين بقدر الأجر.
- التعميم المركزي على أقسام الشرطة والمحافظين والمحاكم الابتدائية بإحالة قضايا العمل إلى اللجان التحكيمية عملاً بنص المادة (136).
- دراسة أثر القوانين إيجاباً وسلباً، على العمال وأصحاب العمل وذلك من روؤية اجتماعية واقتصادية وصولاً إلى صياغة سياسة تشريعية وقانونية للتشغيل تعنى بفض المنازعات العمالية من منظور أكثر شمولاً.
- يقترح مدير عام مؤسسة التأمينات في الحديدة بإدراج العاملين في القطاع السمعي في التأمينات فعدد من يعمل في هذا المجال كبير.
- يقترح النقابيون في حالة التعديل لاستراتيجية الأجور، مناقشة التعديلات على مستوى النقابات في المحافظات. وإشراك وزارة الشئون الاجتماعية في العمل لتحسين أجور العاملين في القطاع الخاص.
- تنظيم مؤتمرات سنوية لمناقشة قضايا العمال على مستوى المحافظات لتطوير آليات فض النزاعات بين العمال من قبل الجهات ذات العلاقة.
- التأكيد على أهمية الحوار والديمقراطية في الحياة المهنية وتنشطيها للوقاية من النزاعات العمالية ودوره في دعم السلم الاجتماعي والمساهمة في بناء المجتمعات الديمقراطية.
- تأهيل وتدريب أطراف النزاع حول إقامة الحوار ونشر الوعي بأهميته وذلك من خلال تزويد أطرافه بالمعلومات التي تسهم في خلق قيم ومعايير العمل الموضوعية التي تخدمصالح العام للمجتمع.
- توسيع مجالات الحوار بين أطراف الإنتاج لتمكينها من تذليل المعوقات ولتحقيق ديمومة الحوار بين أطراف الإنتاج.

- تصحيح دور مكاتب العمل ومنحها مزيداً من الصالحيات والإمكانات لمعالجة مشكلات المنازعات العمالية.
- توظيف كافة الإمكانيات التي من شأنها أن تساعد على إرساء سياسة اجتماعية وتنموية للتعاطي مع المشاكل الناجمة لأرباب العمل وتوفير قنوات فاعلة للحماية الاجتماعية للعاملين الأكثر عرضة لخطر الفصل التعسفي وما ينجم عنه من مشكلات اجتماعية وإنسانية.
- الارتقاء بالقطاع غير المنظم وتطويره وتنظيمه بحيث تيسّر إمكانات تعامله مع القانون تعاملاً إيجابياً.
- إعادة النظر في الأحكام والنصوص والمواد القانونية - للقانون رقم (٥) لعام ١٩٩٥م والتي يعجز القطاع غير المنظم عن التعامل معها ، لضمان ملاءمة نصوص القانون مع قدراته ، أي خلق نوع من التالف بينه وبين مكاتب العمل التي تتولى متابعة تطبيق أحكام القانون ولتطوير قدرات القطاع غير المنظم لتمكينه من الالتزام تباعاً بالحقوق الأخرى .
- بناء قاعدة معلومات وتنسيق وتبادل المعلومات مع الأجهزة المعينة بشأن فض المنازعات العمالية لجمع الإحصاءات الخاصة بحوادث وإصابات العمل وتحليلها.
- وضع وتجهيز خطة تدخل فعالة متوافقة مع حالات الطواري الأسوأ داخل وخارج المنشآت التي يعمل فيها العاملون .
- إلزام المنشآت التي يعمل فيها العاملون بوضع وتطبيق نظام وقاية متكامل ومراجعة دورياً.
- تحديد أطر وقواعد التعاون والتنسيق بين مختلف المؤسسات ذات الصلة.
- تقييم أداء المنشآت الخاصة في القطاع الخاص للاطلاع الإمكانيات المتوفرة لديها من معدات الإطفاء والإذار والإخلاء والإسعافات الأولية ومعدات الوقاية وأجهزة الاتصالات ووسائل النقل والمقطورات التي تعين تنفيذ خطط الطواري لمواجهة حوادث وإصابات العمل .

## قائمة المراجع

1. البنك الدولي التحليل الاجتماعي للبلد اليمن 2005
1. الفقيه: علي حمود، دراسات يمنية، مايو 1999.
2. المقرمي: عبدالملك، 1991م، التاريخ الاجتماعي للثورة اليمنية.
3. دستور الجمهورية اليمنية
- Building Democracy in Yemen: Women's Political Participation, Political Party Life and Democratic Elections. © International Institute for Democracy and Electoral Assistance (IDEA) and the Arab NGO Network for Development (ANND). 2005
5. Paige, Glenn D .: الدراسة العلمية لقيادة السياسية، نيويورك 1993 .
6. كتاب الإحصاء السنوي لعام 1996 ، مارس 1997م.
7. تقرير التنمية البشرية 2004.
8. كتاب الإحصاء السنوي لعام 1996 ، مارس 1997م.
9. تقرير التنمية البشرية 2004، مرجع سابق.
10. تقرير التنمية البشرية 2004، مرجع سابق.
11. التقرير الاقتصادي اليمني،- 2004- سبتمبر 2005
12. الفقيه: علي حمود، مايو 1999 ، مرجع سابق.
13. الفقيه: علي حمود، مايو 1999 ، مرجع سابق
14. البنك الدولي التحليل الاجتماعي للبلد اليمن 2005 ، مرجع سابق.
15. التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن، 2005
16. التقرير الاقتصادي اليمني 2004، سبتمبر 2005 : وزارة التخطيط والتعاون الدولي قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية
17. تقرير التنمية البشرية، أكتوبر- ديسمبر 2004
- Weber, Max. The Protestant Ethic, and The Spirit of Capitalism. Trans. by Talcott Parsons. London, Unwin University Books, 1930
19. الخوري: فؤاد اسحاق: الذهنية العربية العنف سيد الأحكام، الطبعة الأولى بيروت 1993م
20. شرابي: هشام البنية البطريركية في المجتمع العربي
- Barakat Haleem. Contemporary Arab Societies. Beirut, Centre for Arab Unity Studies, 1984
22. مقابلة معقمة، مع مدير مكتب تنمية المرأة، الحديدة
23. بالقزيز: عبد الإله، التحول الديمقراطي في الوطن العربي الإمكانيات والمعوقات- النزاعات الأهلية العربية مركز دراسات الوحدة العربية بيروت - 1993 .
24. قضية 8 إب.
25. القضية 11، اللجنة التحكيمية إب.
26. مقابلات معقمة في الحديدة وحضرموت، مع ممثلي نقابات العمال
27. تقرير التنمية البشرية.....

## الملاحق

## جدول عام

**جدول يوضح عدد الشكاوى العمالية على مستوى المحافظة للأعوام من 2002 - 2007م**

المحافظة	م2002	م2003	م2004	م2005	م2006	م2007	الإجمالي
الحديدة	-----	-----	132	183	124	45	484 شكوى
حضرموت	148	167	99	161	207	----	782 شكوى
اب	50	80	77	103	163	----	473 شكوى

**جدول يوضح عدد المنشآت المؤمنة على مستوى المحافظة للأعوام 2006 - 2007م**

المحافظة	م2006	م2007	الإجمالي
الحديدة	726	-----	726 منشأة
حضرموت	1134	1309	2443 منشأة
اب	412	-----	412 منشأة

**جدول يوضح إجمالي عدد الأفراد المؤمن عليهم على مستوى المحافظة للعام 2006م**

المحافظة	الإجمالي
الحديدة	12571
حضرموت	8990
اب	3461

**جدول لقضايا المنازعات للمحافظات الثلاث**

المحافظة	المجموع	عدد قضايا الفصل	تم إعادة العامل للعمل	العامل بعد عقد	عقد	بدون عقد	تأمين على العامل	بدون تأمين على العامل	قضاء إصابة عمل	منازعات عمل ثانوي	قضايا معلقة غير ذلك	رفض التمويل عن الفصل	عمل لدى شركه أجنبية
الحديدة	5	5	لا يوجد	لا يوجد	4	5	4	2	لا يوجد	1	3	2	2
حضرموت	9	9	لا يوجد	غير مذكور	غير مذكور	2	2	2	لا يوجد	غير مذكور	1	6	1
اب	15	3	5	8	12	10	10	9	3	5	2	1	1
المجموع	29	3	5	12	10	10	10	9	3	5	2	9	4

## دراسة المنازعات العمالية

### (الجدوال الخاصة باستماراة العمال)

**جدول رقم (1) حجم العينة حسب المحافظة**

%	العدد	المحافظة
%22.0	20	إب
%46.2	42	الحديدة
%31.9	29	حضرموت
%100.0	91	الإجمالي

**جدول رقم (2) حجم العينة حسب المحافظة والنوع**

الإجمالي		النوع				المحافظة
%	العدد	%	أنثى	%	ذكر	
		%	العدد	%	العدد	
%22.0	20	%50.0	4	%19.3	16	إب
%46.2	42	%0.	0	%50.6	42	الحديدة
%31.9	29	%50.0	4	%30.1	25	حضرموت
%100.0	91	%100.0	8	%100.0	83	الإجمالي

**جدول رقم (3) فئات العمر لأفراد العينة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						فئات العمر
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب				
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%7.7	7	%3.4	1	%9.5	4	%10.0	2	أقل من 20 سنة
%48.4	44	%51.7	15	%47.6	20	%45.0	9	29-20
%15.4	14	%17.2	5	%11.9	5	%20.0	4	39-30
%17.6	16	%20.7	6	%19.0	8	%10.0	2	49-40
%6.6	6	%3.4	1	%9.5	4	%5.0	1	59-50
%3.3	3	%3.4	1	%0.	0	%10.0	2	فأكثر 60
%1.1	1	%0.	0	%2.4	1	%0.	0	غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (4) متوسط عمر العينة حسب المحافظة**

المحافظة	متوسط العمر	العدد
إب	34	20
الحديدة	31	42
حضرموت	33	29
الإجمالي	32	91

**جدول رقم (5) الحالة الاجتماعية لأفراد العينة حسب المحافظة**

الإجمالي	المحافظة							الحالة الاجتماعية
	%	العدد	حضرموت	حضرموت	الحديدة	الحديدة	إب	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	
%31.9	29	%31.0	9	%38.1	16	%20.0	4	عاذب
%67.0	61	%69.0	20	%61.9	26	%75.0	15	متزوج
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1	أرمل
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (6) عدد أفراد الأسرة للعينة حسب المحافظة**

المجموع	المحافظة	أفراد الأسرة	المدى	المتوسط		الإجمالي
				ذكور	إناث	
71	إب	ذكور	2	4	2	71
75		إناث	2	4	2	75
156	الحديدة	ذكور	3	4	3	156
130		إناث	2	3	2	130
93	حضرموت	ذكور	3	3	3	93
78		إناث	3	3	3	78
320	الإجمالي	ذكور	3	4	3	320
283		إناث	2	3	2	283

**جدول رقم (7) الحالة التعليمية لأفراد العينة حسب المحافظة**

الإجمالي	المحافظة							الحالة التعليمية	
	%	العدد	حضرموت	حضرموت	الحديدة	الحديدة	إب		
أمي	%67.7	7	%0.0	0	%14.3	6	%5.0	1	
يقرأ ويكتب	%8.8	8	%0.0	0	%11.9	5	%15.0	3	
أساسي	%23.1	21	%34.5	10	%21.4	9	%10.0	2	
ثانوي	%27.5	25	%31.0	9	%26.2	11	%25.0	5	
معهد متوسط-دبلوم	%11.0	10	%10.3	3	%11.9	5	%10.0	2	
جامعي	%22.0	20	%24.1	7	%14.3	6	%35.0	7	
الإجمالي	%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	

## جدول رقم (8) المهن التي يزاولها أفراد العينة حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة							ما هي المهمة التي كنت تزاولها
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب		
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%16.5	15	%20.7	6	%19.0	8	%5.0	1	إداري/إشرافي	
%3.3	3	%10.3	3	%0.0	0	%0.0	0	مدرس	
%16.5	15	%17.2	5	%7.1	3	%35.0	7	طبيب/ممرض	
%7.7	7	%10.3	3	%9.5	4	%0.0	0	حراسة/أمن	
%7.7	7	%6.9	2	%4.8	2	%15.0	3	سائق	
%9.9	9	%13.8	4	%11.9	5	%0.0	0	نظافة/خدمات عامة	
%2.2	2	%0.0	0	%4.8	2	%0.0	0	تسويق/دعاية وإعلان	
%9.9	9	%6.9	2	%11.9	5	%10.0	2	حرفي	
%5.5	5	%6.9	2	%2.4	1	%10.0	2	مصري	
%19.8	18	%6.9	2	%26.2	11	%25.0	5	فني	
%1.1	1	%0.0	0	%2.4	1	%0.0	0	بائع	
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي	

## جدول رقم (9) جنسية الجهة التي يعمل معها أفراد العينة حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة							جنسية الجهة / صاحب العمل
%	العدد		حضرموت		الحديدة		إب		
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%87.9	80	%89.7	26	%81.0	34	%100.0	20	يمنية	
%12.1	11	%10.3	3	%19.0	8	%0.0	0	أجنبية	
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي	

**جدول رقم (10) طبيعة عمل الجهة التي يعمل معها أفراد العينة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							طبيعة عملها
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
%4.4	4	%3.4	1	%4.8	2	%5.0	1		ملاحة/شحن/تغليف
%3.3	3	%10.3	3	%0	0	%0	0		تعليمية/تدريبية
%24.2	22	%27.6	8	%11.9	5	%45.0	9		صحية
%2.2	2	%6.9	2	%0	0	%0	0		فنديمة
%1.1	1	%3.4	1	%0	0	%0	0		نفطية
%14.3	13	%6.9	2	%23.8	10	%5.0	1		صناعية
%16.5	15	%17.2	5	%19.0	8	%10.0	2		مقاولات
%3.3	3	%0	0	%7.1	3	%0	0		وكالات/نقل/تأجير
%12.1	11	%6.9	2	%11.9	5	%20.0	4		محلات/مكاتب/ورش
%4.4	4	%0	0	%7.1	3	%5.0	1		بنكية/مصرفية
%5.5	5	%6.9	2	%7.1	3	%0	0		دعائية/إعلان/تسويق/صحف
%4.4	4	%0	0	%7.1	3	%5.0	1		خدمات تقنية
%1.1	1	%0	0	%0	0	%5.0	1		استيراد وتصدير
%3.3	3	%10.3	3	%0	0	%0	0		جمعية إنتاجية/خدمية
<b>%100.0</b>	<b>91</b>	<b>%100.0</b>	<b>29</b>	<b>%100.0</b>	<b>42</b>	<b>%100.0</b>	<b>20</b>		<b>الإجمالي</b>

**جدول رقم (11) كيفية حصول أفراد العينة على العمل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							كيف حصلت على العمل
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
%53.8	49	%55.2	16	%57.1	24	%45.0	9		تقدمت بطلب مباشر
%5.5	5	%6.9	2	%7.1	3	%0	0		عن طريق إعلان الجهة
%33.0	30	%17.2	5	%33.3	14	%55.0	11		بواسطة آخرين
%3.3	3	%6.9	2	%2.4	1	%0	0		عن طريق مكتب العمل
%4.4	4	%13.8	4	%0	0	%0	0		عقد استقدام
<b>%100.0</b>	<b>91</b>	<b>%100.0</b>	<b>29</b>	<b>%100.0</b>	<b>42</b>	<b>%100.0</b>	<b>20</b>		<b>الإجمالي</b>

## جدول رقم (12) عمل أفراد العينة بعقد رسمي حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة							هل كنت تعمل بعقد رسمي
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	إب	العدد	
%40.7	37	%65.5	19	%31.0	13	%25.0	5		نعم
%59.3	54	%34.5	10	%69.0	29	%75.0	15		لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20		الإجمالي

## جدول رقم (13) فترة العمل لأفراد العينة مع صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة							فترة العمل بالجهة
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	إب	العدد	
12.1%	11	17.2%	5	7.1%	3	15.0%	3		أقل من سنة
9.9%	9	6.9%	2	11.9%	5	10.0%	2		سنة
28.6%	26	27.6%	8	33.3%	14	20.0%	4		سنتان
18.7%	17	17.2%	5	21.4%	9	15.0%	3		ثلاث سنوات
30.8%	28	31.0%	9	26.2%	11	40.0%	8		أربع سنوات فأكتر
100.0%	91	100.0%	29	100.0%	42	100.0%	20		الإجمالي

## جدول رقم (14) عدد ساعات العمل لأفراد العينة مع صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة							عدد ساعات العمل
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	إب	العدد	
%3.3	3	%3.4	1	%4.8	2	%0.0	0		أقل من 8 ساعات
%27.5	25	%48.3	14	%19.0	8	%15.0	3		8 ساعات
%69.2	63	%48.3	14	%76.2	32	%85.0	17		8 ساعات فأكتر
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20		الإجمالي

**جدول رقم (15) المرتب الذي يتقاضاه أفراد العينة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						المرتب الذي تتقاضاه
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%7.7	7	%10.3	3	%7.1	3	%5.0	1	أقل من 10000
%22.0	20	%20.7	6	%23.8	10	%20.0	4	19000-10000
%28.6	26	%24.1	7	%33.3	14	%25.0	5	29000-20000
%8.8	8	%6.9	2	%11.9	5	%5.0	1	39000-30000
%4.4	4	%3.4	1	%4.8	2	%5.0	1	49000-40000
%2.2	2	%0.	0	%2.4	1	%5.0	1	59000-50000
%6.6	6	%6.9	2	%9.5	4	%0.0	0	69000-60000
%3.3	3	%10.3	3	%0.	0	%0.0	0	79000-70000
%2.2	2	%0.0	0	%2.4	1	%5.0	1	89000-80000
%9.9	9	%13.8	4	%2.4	1	%20.0	4	فأكتر من 00009
%4.4	4	%3.4	1	%2.4	1	%10.0	2	غير مبين
<b>%100.0</b>	<b>91</b>	<b>%100.0</b>	<b>29</b>	<b>%100.0</b>	<b>42</b>	<b>%100.0</b>	<b>20</b>	<b>الإجمالي</b>

**جدول رقم (16) متوسط المرتب لأفراد العينة حسب المحافظة**

المحافظة	متوسط المرتب	العدد
إب	54583	20
الحديدة	31961	42
حضرموت	42893	29
الإجمالي	40160	91

**جدول رقم (17) هل يقع مقر العمل بالقرب من السكن العائلي لأفراد العينة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل مقر عملك يقع بالقرب من سكنك العائلي
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%33.0	30	%24.1	7	%23.8	10	%65.0	13	نعم
%67.0	61	%75.9	22	%76.2	32	%35.0	7	لا
<b>%100.0</b>	<b>91</b>	<b>%100.0</b>	<b>29</b>	<b>%100.0</b>	<b>42</b>	<b>%100.0</b>	<b>20</b>	<b>الإجمالي</b>

**جدول رقم (18) إذا كان لا يقع مقر العمل بالقرب من السكن العائلي  
هل يوفر صاحب/جهة العمل سكناً خاصاً بالعاملين حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							في حال الإجابة بلا: هل يوفر صاحب العمل سكن خاص بالعاملين
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%18.0	11	%36.4	8	%6.3	2	%14.3	1		نعم
%67.2	41	%63.6	14	%71.9	23	%57.1	4		لا
%14.8	9	%0.	0	%21.9	7	%28.6	2		غير مبين
%100.0	61	%100.0	22	%100.0	32	%100.0	7		الإجمالي

**جدول رقم (19) هل يمنح أفراد العينة الإجازات الرسمية حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							هل تمنح الإجازات الرسمية
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%35.2	32	%41.4	12	%38.1	16	%20.0	4		نعم
%64.8	59	%58.6	17	%61.9	26	%80.0	16		لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20		الإجمالي

**جدول رقم (20) هل يمنح أفراد العينة إجازات سنوية مدفوعة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							هل تمنح إجازة سنوية مدفوعة
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%25.3	23	%27.6	8	%28.6	12	%15.0	3		نعم
%74.7	68	%72.4	21	%71.4	30	%85.0	17		لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20		الإجمالي

**جدول رقم (21) هل يمنح أفراد العينة إجازات اضطرارية مدفوعة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							هل تمنح إجازة اضطرارية مدفوعة
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%20.9	19	%24.1	7	%23.8	10	%10.0	2		نعم
%79.1	72	%75.9	22	%76.2	32	%90.0	18		لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20		الإجمالي

**جدول رقم (22) توافر وسائل السلامة المهنية للعاملين حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل كانت تتوفّر لكم وسائل السلامة المهنية
%	العدد	حضرموت	الجديدة	إب	العدد	%	العدد	
%20.9	19	%31.0	9	%19.0	8	%10.0	2	نعم
%79.1	72	%69.0	20	%81.0	34	%90.0	18	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (23) التعرض لعقوبات جزائية من قبل صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل تعرضت لعقوبة جزائية من قبل صاحب العمل؟
%	العدد	حضرموت	الجديدة	إب	العدد	%	العدد	
%56.0	51	%44.8	13	%61.9	26	%60.0	12	نعم
%44.0	40	%55.2	16	%38.1	16	%40.0	8	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (24) التعرض لإصابة عمل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل تعرضت لإصابة عمل
%	العدد	حضرموت	الجديدة	إب	العدد	%	العدد	
%31.9	29	%27.6	8	%31.0	13	%40.0	8	نعم
%68.1	62	%72.4	21	%69.0	29	%60.0	12	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (25) في حال التعرض لإصابة عمل هل حصلتم على تعويض عادل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						في حال تعرضت لإصابة عمل: هل حصلت على تعويض عادل؟
%	العدد	حضرموت	الجديدة	إب	العدد	%	العدد	
%13.8	4	%12.5	1	%7.7	1	%25.0	2	نعم
%86.2	25	%87.5	7	%92.3	12	%75.0	6	لا
%100.0	29	%100.0	8	%100.0	13	%100.0	8	الإجمالي

## جدول رقم (26) تأمين صاحب/ جهة العمل عليكم وعلى العاملين لديه حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل صاحب العمل مؤمن عليك والعاملين لديه
%	العدد	حضرموت		الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%12.1	11	%10.3	3	%19.0	8	%0.	0	نعم جميع العاملين
%33.0	30	%34.5	10	%19.0	8	%60.0	12	نعم بعض العاملين
%54.9	50	%55.2	16	%61.9	26	%40.0	8	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

جدول رقم (27) في حال تأمين صاحب/ جهة العمل عليكم وعلى العاملين لديه  
هل لديك بطاقة تأمينية حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						في حال الإجابة بنعم: هل لديك بطاقة تأمينية
%	العدد	حضرموت		الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%43.9	18	%53.8	7	%62.5	10	%8.3	1	نعم
%46.3	19	%46.2	6	%31.3	5	%66.7	8	لا
%9.8	4	%0.	0	%6.3	1	%25.0	3	غير مبين
%100.0	41	%100.0	13	%100.0	16	%100.0	12	الإجمالي

جدول رقم (28) هل أثر النزاع بينكم وبين صاحب/ جهة العمل  
على مستوى معيشتكم حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل أثر النزاع بينكم وبين صاحب العمل على مستوى معيشتكم
%	العدد	حضرموت		الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%76.9	70	%82.8	24	%78.6	33	%65.0	13	نعم
%23.1	21	%17.2	5	%21.4	9	%35.0	7	لا
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

## جدول رقم (29) في حال النزاع على مستوى المعيشة إلى أي حد حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						في حال الإجابة بنعم: إلى أي حد
%	العدد	حضرموت		الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%22.9	16	%25.0	6	%21.2	7	%23.1	3	إلى حد ما
%77.1	54	%75.0	18	%78.8	26	%76.9	10	إلى حد كبير
%100.0	70	%100.0	24	%100.0	33	%100.0	13	الإجمالي

**جدول رقم (30) في حال التوقف عن العمل بسبب النزاع  
كيف واجهتم متطلبات المعيشة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							في حال توقفك عن العمل بسبب النزاع؛ كيف واجهت متطلبات المعيشة ؟
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%			
%49.4	38	%39.1	9	%56.8	21	%47.1	8		الاعتماد على الأهل والأصدقاء
%29.9	23	%21.7	5	%35.1	13	%29.4	5		العمل المؤقت
%20.8	16	%39.1	9	%8.1	3	%23.5	4		مدخرات سابقة كنت احتفظ بها
%100.0	77	%100.0	23	%100.0	37	%100.0	17		الإجمالي

**جدول رقم (31) علم أفراد العينة بقانون العمل رقم (5) حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							هل لديك علم بقانون العمل رقم (5)
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%			
%35.2	32	%27.6	8	%38.1	16	%40.0	8		نعم
%63.7	58	%72.4	21	%59.5	25	%60.0	12		لا
%1.1	1	%0.0	0	%2.4	1	%0.0	0		غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20		الإجمالي

**جدول رقم (32) في حال علمكم بقانون العمل رقم (5)  
هل تعرفون أنه يوفر حماية قانونية لعاملين حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							هل تعرف أنه يوفر حماية قانونية لعاملين
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%			
%90.6	29	%75.0	6	%100.0	16	%87.5	7		نعم
%9.4	3	%25.0	2	%0.	0	%12.5	1		لا
%100.0	32	%100.0	8	%100.0	16	%100.0	8		الإجمالي

**جدول رقم (33) في حال علمكم بقانون العمل رقم (5)  
هل تعرفون أنه يوفر إمكانية التقاضي حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							هل تعلم أنه يوفر لعاملين إمكانية التقاضي
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%			
%84.4	27	%50.0	4	%93.8	15	%100.0	8		نعم
%15.6	5	%50.0	4	%6.3	1	%0.0	0		لا
%100.0	32	%100.0	8	%100.0	16	%100.0	8		الإجمالي

**جدول رقم (34) عضوية أفراد العينة في أي نقابة عمالية حسب المحافظة**

الإجمالي	المحافظة							هل أنت عضو في نقابة عمالية تتولى الدفاع عن حقوقك
	%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%17.6	16	%13.8	4	%19.0	8	%20.0	4	نعم
%81.3	74	%86.2	25	%81.0	34	%75.0	15	لا
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1	غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (35) نوع المشكلة التي حصلت لكم مع صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة  
(متعدد الإجابات)**

الإجمالي	المحافظة							نوع المشكلة التي حصلت لك مع صاحب/ جهة العمل؟
	%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%24.2	22	%34.5	10	%16.7	7	%25.0	5	أجور
%9.9	9	%13.8	4	%7.1	3	%10.0	2	أجور إضافية
%15.4	14	%13.8	4	%9.5	4	%30.0	6	مكافأة نهاية خدمة
%7.7	7	%10.3	3	%0.	0	%20.0	4	جازة سنوية
%11.0	10	%13.8	4	%7.1	3	%15.0	3	إصابة عمل
%9.9	9	%3.4	1	%11.9	5	%15.0	3	توقيف عن العمل
%41.8	38	%27.6	8	%54.8	23	%35.0	7	فصل بدون حقوق
%3.3	3	%6.9	2	%2.4	1	%0.	0	فصل مع الحقوق
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1	عقد عمل

**جدول رقم (36) متى حدثت المشكلة مع صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة**

الإجمالي	المحافظة							متى حدثت المشكلة
	%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	%	العدد	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%2.2	2	%0.	0	%4.8	2	%0.	0	2000
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1	2001
%1.1	1	%0.	0	%0.	0	%5.0	1	2003
%4.4	4	%6.9	2	%4.8	2	%0.	0	2004
%11.0	10	%10.3	3	%4.8	2	%25.0	5	2005
%35.2	32	%37.9	11	%35.7	15	%30.0	6	2006
%40.7	37	%44.8	13	%42.9	18	%30.0	6	2007
%4.4	4	%0.	0	%7.1	3	%5.0	1	غير مبين
%100.0	91	%100.0	29	%100.0	42	%100.0	20	الإجمالي

**جدول رقم (37) كيفية تصرف أفراد العينة للحصول على حقوقهم حسب المحافظة (متعدد الإجابات)**

الإجمالي		المحافظة						كيف تصرفت من أجل الحصول على حقوقك
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%97.8	89	%96.6	28	%97.6	41	%100.0	20	الشكوى إلى الجهة الرسمية المعنية
%29.7	27	%31.0	9	%26.2	11	%35.0	7	التوسط من قبل آخرين لدى صاحب/ جهة العمل

**جدول رقم (38) في حال قدم أفراد العينة (العمال) شكوى للجهات الرسمية هل تم اتخاذ أي إجراءات حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						في حال قدمت شكوى للجهات الرسمية هل تم اتخاذ أي إجراءات؟
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%74.2	66	%78.6	22	%68.3	28	%80.0	16	نعم
%25.8	23	%21.4	6	%31.7	13	%20.0	4	لا
<b>الإجمالي</b>		<b>%100.0</b>	<b>89</b>	<b>%100.0</b>	<b>28</b>	<b>%100.0</b>	<b>41</b>	<b>%100.0</b>

**جدول رقم (39) في حال قدم أفراد العينة شكوى للجهات الرسمية ما هي الجهات التي اتخذت الإجراءات حسب المحافظة (متعدد الإجابات)**

الإجمالي		المحافظة						في حال قدمت شكوى : ما هي الجهات التي اتخذت الإجراءات
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%4.5	3	%0.0	0	%7.1	2	%6.3	1	صاحب/ جهة العمل
%86.4	57	%109.1	24	%82.1	23	%62.5	10	مكتب العمل
%18.2	12	%0.0	0	%25.0	7	%31.3	5	اللجنة التحكيمية/القضاء
%1.5	1	%0.0	0	%3.6	1	%0.0	0	النقابة
%1.5	1	%0.0	0	%0.0	0	%6.3	1	الشرطة

**جدول رقم (40) يبين حالة النزاع حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل انتهى النزاع
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب	العدد	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%36.3	33	%44.8	13	%28.6	12	%40.0	8	نعم
%63.7	58	%55.2	16	%71.4	30	%60.0	12	لا
<b>الإجمالي</b>		<b>%100.0</b>	<b>91</b>	<b>%100.0</b>	<b>29</b>	<b>%100.0</b>	<b>42</b>	<b>%100.0</b>

جدول رقم (41) في حال انتهى النزاع كيف تم حله حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						في حال الإجابة بنعم: كيف انتهى النزاع
%	العدد		حضرموت		الحديدة		اب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%81.8	27	%69.2	9	%91.7	11	%87.5	7	وديًّا
%18.2	6	%30.8	4	%8.3	1	%12.5	1	بحكم من اللجنة التحكيمية/القضاء
%100.0	33	%100.0	13	%100.0	12	%100.0	8	الإجمالي

جدول رقم (42) في حال تم حل النزاع هل حصلتم على كافة حقوقكم القانونية حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						في حال تم حل النزاع : هل أعطاك كافة حقوقك القانونية؟
%	العدد		حضرموت		الحديدة		اب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%51.5	17	%69.2	9	%50.0	6	%25.0	2	نعم
%39.4	13	%23.1	3	%33.3	4	%75.0	6	لا
%9.1	3	%7.7	1	%16.7	2	%0.0	0	غير مبين
%100.0	33	%100.0	13	%100.0	12	%100.0	8	الإجمالي

جدول رقم (43) في حال لم ينتهي النزاع إلى أين وصلت الإجراءات حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						في حال لم ينته النزاع : إلى أين وصلت الإجراءات
%	العدد		حضرموت		الحديدة		اب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%36.2	21	%68.8	11	%26.7	8	%16.7	2	ما زالت في البداية لحداثة المشكلة
%36.2	21	%6.3	1	%60.0	18	%16.7	2	منظورة أمام اللجنة التحكيمية/القضاء
%12.1	7	%0.	0	%0.	0	%58.3	7	صدر حكم ولم ينفذ
%15.5	9	%25.0	4	%13.3	4	%8.3	1	موقفة بدون حل
%100.0	58	%100.0	16	%100.0	30	%100.0	12	الإجمالي

جدول رقم (44) وجهة نظر أفراد العينة (العاملين) لأسباب عدم انتهاء النزاع حسب المحافظة

(متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة						ما السبب لعدم انتهاء النزاع من وجهة نظرك؟
%	العدد		حضرموت		الحديدة		اب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%38.6	22	%53.3	8	%36.7	11	%25.0	3	عدم قيام الجهة الرسمية بواجبها
%38.6	22	%20.0	3	%43.3	13	%50.0	6	التعقيد في الإجراءات
%45.6	26	%26.7	4	%50.0	15	%58.3	7	تأثير ونفوذ صاحب العمل
%22.8	13	%33.3	5	%23.3	7	%8.3	1	النزاع ما زال في بدايته
%3.5	2	%0.	0	%3.3	1	%8.3	1	عدم تجاوب وتقاهم صاحب العمل

**جدول رقم (45) في حال الفصل من العمل هل حصلتم على تعويض عادل - حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة							في حال فصلك من العمل هل أعطيت تعويضاً
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب			
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%9.8	4	%10.0	1	%8.3	2	%14.3	1	نعم	
%90.2	37	%90.0	9	%91.7	22	%85.7	6	لا	
%100.0	41	%100.0	10	%100.0	24	%100.0	7	الإجمالي	

**جدول رقم (46) في حال الفصل من العمل وحصلت على تعويض كم المبلغ**

الإجمالي		المحافظة							كم المبلغ
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب			
		%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%25.0	1	%0.	0	%50.0	1	%0.	0	10000	
%50.0	2	%100.0	1	%0.	0	%100.0	1	60000	
%25.0	1	%0.0	0	%50.0	1	%0.0	0	280000	
%100.0	4	%100.0	1	%100.0	2	%100.0	1	الإجمالي	

## راسة المنازعات العمالية

### الجداول الخاصة باستماراة اصحاب العمل

**جدول رقم (1) حجم العينة حسب المحافظة**

المحافظة	العدد	%
اب	17	%31.5
الحديدة	21	%38.9
حضرموت	16	%29.6
الإجمالي	54	%100.0

**جدول رقم (2) جنسية صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						جنسية صاحب/ جهة العمل	
%	العدد	حضرموت	الحديدة	اب	%	العدد	%	العدد	
%92.6	50	%81.3	13	%95.2	20	%100.0	17		يمنية
%7.4	4	%18.8	3	%4.8	1	%0.0	0		أجنبية
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17		الإجمالي

**جدول رقم (3) طبيعة عمل صاحب/ جهة العمل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						طبيعة عملها	
%	العدد	حضرموت	الحديدة	اب	%	العدد	%	العدد	
%3.7	2	%6.3	1	%4.8	1	%0.0	0		ملاحة/شحن/تفريغ
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0		تعليمية/تدريبية
%27.8	15	%12.5	2	%14.3	3	%58.8	10		صحية
%9.3	5	%18.8	3	%4.8	1	%5.9	1		فندقية
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0		نفطية
%14.8	8	%6.3	1	%23.8	5	%11.8	2		صناعية
%7.4	4	%12.5	2	%9.5	2	%0.0	0		مقاولات
%3.7	2	%0.0	0	%4.8	1	%5.9	1		وكالات/نقل/تأجير
%16.7	9	%18.8	3	%23.8	5	%5.9	1		محلات/مكاتب/ورش
%5.6	3	%6.3	1	%0.0	0	%11.8	2		بنكية/مصرفية
%5.6	3	%6.3	1	%9.5	2	%0.0	0		دعائية/اعلان/تسويق/صحف
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0		استيراد وتصدير
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17		الإجمالي

**جدول رقم (4) طبيعة العمل حسب جنسية صاحب/ جهة العمل**

الإجمالي		جنسية صاحب/ جهة العمل				طبيعة عملها
%	العدد	%	أجنبية	%	يمنية	
		%	العدد	%	العدد	
%3.7	2	%0.0	0	%4.0	2	ملاحة/شحن/تغليف
%1.9	1	%0.0	0	%2.0	1	تعليمية/تدريبية
%27.8	15	%25.0	1	%28.0	14	صحية
%9.3	5	%25.0	1	%8.0	4	فنديمة
%1.9	1	%25.0	1	%0.0	0	نفطية
%14.8	8	%0.0	0	%16.0	8	صناعية
%7.4	4	%0.0	0	%8.0	4	مقاولات
%3.7	2	%25.0	1	%2.0	1	وكالات/نقل/تأجير
%16.7	9	%0.0	0	%18.0	9	محلات/مكاتب/ورش
%5.6	3	%0.0	0	%6.0	3	بنكية/مصرفية
%5.6	3	%0.0	0	%6.0	3	دعائية/إعلان/تسويق/صحف
%1.9	1	%0.0	0	%2.0	1	استيراد وتصدير
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	50	الإجمالي

**جدول رقم (5) أقل عمر تقبلونه حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						أقل عمر تقبلونه
%	العدد	%	حضرموت	%	الجديدة	%	العدد	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%3.7	2	%0.	0	%4.8	1	%5.9	1	12
%1.9	1	%6.3	1	%0.	0	%0.	0	14
%7.4	4	%6.3	1	%4.8	1	%11.8	2	15
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	16
%29.6	16	%25.0	4	%47.6	10	%11.8	2	18
%7.4	4	%18.8	3	%0.	0	%5.9	1	19
%42.6	23	%31.3	5	%33.3	7	%64.7	11	20
%5.6	3	%12.5	2	%4.8	1	%0.0	0	25
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (6) أكبر عمر تقبلونه حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						أكبر عمر تقبلونه
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%3.7	2	%0.0	0	%0.0	0	%11.8	2	25
%20.4	11	%6.3	1	%28.6	6	%23.5	4	30
%9.3	5	%12.5	2	%9.5	2	%5.9	1	35
%3.7	2	%6.3	1	%4.8	1	%0.0	0	36
%18.5	10	%12.5	2	%23.8	5	%17.6	3	40
%7.4	4	%6.3	1	%4.8	1	%11.8	2	45
%1.9	1	%0.0	0	%0.0	0	%5.9	1	47
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	49
%14.8	8	%12.5	2	%14.3	3	%17.6	3	50
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	53
%5.6	3	%12.5	2	%4.8	1	%0.0	0	55
%7.4	4	%18.8	3	%4.8	1	%0.0	0	60
%1.9	1	%0.0	0	%0.0	0	%5.9	1	65
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	70
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (7) أقل وأكبر عمر تقبلونه والمتوسط حسب المحافظة**

المتوسط	عدد صاحب/ جهة العمل	أقل وأكبر عمر تقبلونه	المحافظة
19	17	أقل عمر	إب
40	17	أكبر عمر	
18	21	أقل عمر	الحديدة
40	21	أكبر عمر	
19	16	أقل عمر	حضرموت
48	16	أكبر عمر	
19	54	أقل عمر	الإجمالي
43	54	أكبر عمر	

**جدول رقم (8) أقل وأكبر عمر تقبلونه والمتوسط حسب جنسية الجهة**

المتوسط	عدد صاحب/ جهة العمل	أقل وأكبر عمر تقبلونه	جنسية صاحب/ جهة العمل
19	50	أقل عمر	يمنية
43	50	أكبر عمر	
19	4	أقل عمر	أجنبية
43	4	أكبر عمر	
19	54	أقل عمر تقبلونه	الإجمالي
43	54	أكبر عمر تقبلونه	

### جدول رقم (9) أقل وأكبر عمر تقبليونه والمتوسط حسب طبيعة عمل الجهة

طبيعة عملها	أقل وأكبر عمر تقبليونه	عدد صاحب/جهة العمل	المتوسط
ملاحة/شحن/تغليف	أقل عمر	2	17
	أكبر عمر	2	65
تعليمية/تدريبية	أقل عمر	1	25
	أكبر عمر	1	50
صحية	أقل عمر	15	19
	أكبر عمر	15	46
فندقية	أقل عمر	5	18
	أكبر عمر	5	36
نفطية	أقل عمر	1	19
	أكبر عمر	1	45
صناعية	أقل عمر	8	19
	أكبر عمر	8	39
مقاولات	أقل عمر	4	18
	أكبر عمر	4	50
وكالات/نقل/تأجير	أقل عمر	2	19
	أكبر عمر	2	35
محلات/مكاتب/ورش	أقل عمر	9	19
	أكبر عمر	9	34
بنكية/مصرفية	أقل عمر	3	19
	أكبر عمر	3	42
دعائية/إعلانية/تسويقية /صحف	أقل عمر	3	17
	أكبر عمر	3	52
استيراد وتصدير	أقل عمر	1	18
	أكبر عمر	1	30
الإجمالي	أقل عمر	54	19
	أكبر عمر	54	43

### جدول رقم (10) عدد العاملين (ذكور-إناث) ومتوسط عدد العاملين حسب المحافظة

المحافظة	عدد العاملين	عدد العاملين	عدد صاحب/جهة العمل	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين	ذكور
إب			N=17	308	18	ذكور
			N=12	90	8	إناث
الحديدة			N=21	1514	72	ذكور
			N=11	184	17	إناث
حضرموت			N=16	2644	165	ذكور
			N=11	142	13	إناث
الإجمالي			N=54	4466	83	ذكور
			N=34	416	12	إناث

**جدول رقم (11) عدد العاملين (ذكور-إناث) ومتوسط عدد العاملين  
حسب جنسية صاحب/ جهة العمل**

جنسية صاحب/ جهة العمل	عدد العاملين	عدد صاحب/ جهة العمل	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين
يمنية	ذكور	N=50	4171	83
	إناث	N=32	409	13
أجنبية	ذكور	N=4	295	74
	إناث	N=2	7	4
الإجمالي	ذكور	N=54	4466	83
	إناث	N=34	416	12

**جدول رقم (12) عدد العاملين (ذكور-إناث) ومتوسط عدد العاملين حسب طبيعة عمل الجهة**

طبيعة عملها	عدد العاملين	عدد صاحب/ جهة العمل	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين
ملاحة/شحن/تغليف	ذكور	N=2	51	26
	إناث	N=2	4	2
تعليمية/تدريبية	ذكور	N=1	15	15
	إناث	N=1	10	10
صحية	ذكور	N=15	405	27
	إناث	N=12	158	13
فندقية	ذكور	N=5	69	14
	إناث	N=2	6	3
نفطية	ذكور	N=1	250	250
	إناث	N=0	0	0
صناعية	ذكور	N=8	1052	132
	إناث	N=5	109	22
مقاولات	ذكور	N=4	1568	392
	إناث	N=2	4	2
وكالات/نقل/تأجير	ذكور	N=2	36	18
	إناث	N=2	2	1
محلات/مكاتب/ورش	ذكور	N=9	872	97
	إناث	N=3	107	36
بنكية/مصرفية	ذكور	N=3	61	20
	إناث	N=3	10	3
دعائية/إعلانية/ تسويق/صحف	ذكور	N=3	30	10
	إناث	N=1	3	3
استيراد وتصدير	ذكور	N=1	57	57
	إناث	N=1	3	3
الإجمالي	ذكور	N=54	4466	83
	إناث	N=34	416	12

**جدول رقم (13) أنماط الأعمال التي تزاولها النساء حسب المحافظة (متعدد الإجابات)**

الإجمالي		المحافظة						في حال وجود نساء يعملن لديكم: أنماط الأعمال التي يزاولنها
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%44.1	15	%27.3	3	%72.7	8	%33.3	4	أعمال السكرتارية
%26.5	9	%0.0	0	%45.5	5	%33.3	4	أعمال فنية
%23.5	8	%63.6	7	%0.0	0	%8.3	1	أعمال خدمية
%20.6	7	%9.1	1	%0.	0	%50.0	6	أعمال طيبة
%2.9	1	%0.0	0	%9.1	1	%0.0	0	أعمال محاسبية
%2.9	1	%9.1	1	%0.0	0	%0.0	0	تدريس

**جدول رقم (14) هل تحدث نزاعات مع النساء العاملات حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل تحدث نزاعات مع النساء العاملات
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%88.8	3	%9.1	1	%9.1	1	%8.3	1	نعم
%91.2	31	%90.9	10	%90.9	10	%91.7	11	لا
%100.0	34	%100.0	11	%100.0	11	%100.0	12	الإجمالي

**جدول رقم (15) الحد الأدنى للأجور حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						الحد الأدنى للأجور
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%5.6	3	%0.0	0	%14.3	3	%0.0	0	6000
%3.7	2	%6.3	1	%0.0	0	%5.9	1	7000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	7500
%3.7	2	%12.5	2	%0.0	0	%0.0	0	8000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	8750
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	9000
%13.0	7	%12.5	2	%0.0	0	%29.4	5	10000
%3.7	2	%0.0	0	%9.5	2	%0.0	0	12000
%20.4	11	%12.5	2	%14.3	3	%35.3	6	15000
%3.7	2	%6.3	1	%4.8	1	%0.0	0	18000
%24.1	13	%12.5	2	%28.6	6	%29.4	5	20000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	20900
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	21000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	25000
%5.6	3	%6.3	1	%9.5	2	%0.0	0	30000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	45000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	50000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	150000
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

## جدول رقم (16) الحد الأعلى للأجور حسب المحافظة

الاجمالي		المحافظة						الحد الأعلى للأجور
%	العدد	حضرموت		الحديدة		إب		
		العدد	%	العدد	%	العدد		
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	12000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	13000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	15000
%7.4	4	%0.0	0	%9.5	2	%11.8	2	20000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	25000
%14.8	8	%12.5	2	%9.5	2	%23.5	4	30000
%1.9	1	%0.0	0	%0.0	0	%5.9	1	32000
%9.3	5	%6.3	1	%9.5	2	%11.8	2	35000
%9.3	5	%6.3	1	%9.5	2	%11.8	2	40000
%3.7	2	%0.0	0	%9.5	2	%0.0	0	45000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	47000
%5.6	3	%6.3	1	%9.5	2	%0.0	0	50000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	55000
%3.7	2	%6.3	1	%0.0	0	%5.9	1	60000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	70000
%5.6	3	%6.3	1	%4.8	1	%5.9	1	80000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	90000
%7.4	4	%12.5	2	%9.5	2	%0.0	0	120000
%1.9	1	%0.0	0	%0.	0	%5.9	1	130000
%1.9	1	%6.3	1	%0.0	0	%0.0	0	150000
%3.7	2	%6.3	1	%0.0	0	%5.9	1	160000
%1.9	1	%0.0	0	%0.	0	%5.9	1	180000
%3.7	2	%0.0	0	%4.8	1	%5.9	1	200000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	300000
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	400000
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الاجمالي

## جدول رقم (17) الحد الأدنى والأعلى للأجور ومتوسط الأجر حسب المحافظة

المحافظة	الحد الأدنى والأعلى للأجور	عدد صاحب/ جهة العمل	متوسط الأجر
إب	الحد الأدنى	17	14529
	الحد الأعلى	17	67765
الحديدة	الحد الأدنى	21	26238
	الحد الأعلى	21	89286
حضرموت	الحد الأدنى	16	14509
	الحد الأعلى	16	61688
الاجمالي	الحد الأدنى	54	19077
	الحد الأعلى	54	74333

**جدول رقم (18) الحد الأدنى والأعلى للأجور ومتوسط الأجر حسب جنسية الجهة**

متوسط الأجر	عدد صاحب/ جهة العمل	الحد الأدنى والأعلى للأجور	جنسية صاحب/ جهة العمل
19145	50	الحد الأدنى	يمنية
67880	50	الحد الأعلى	
18225	4	الحد الأدنى	أجنبية
155000	4	الحد الأعلى	
19077	54	الحد الأدنى	الإجمالي
74333	54	الحد الأعلى	

**جدول رقم (19) الحد الأدنى والأعلى للأجور ومتوسط الأجر حسب طبيعة عمل الجهة**

المتوسط	الحد الأدنى والأعلى للأجور	عدد صاحب/ جهة العمل	طبيعة عملها
16500	2	الحد الأدنى	ملاحة / شحن / تفريغ
42500	2	الحد الأعلى	
10000	1	الحد الأدنى	تعليمية / تدريبية
35000	1	الحد الأعلى	
13660	15	الحد الأدنى	صحية
62133	15	الحد الأعلى	
9200	5	الحد الأدنى	فندقية
35400	5	الحد الأعلى	
30000	1	الحد الأدنى	نفطية
60000	1	الحد الأعلى	
21375	8	الحد الأدنى	صناعية
103750	8	الحد الأعلى	
25750	4	الحد الأدنى	مقاولات
147500	4	الحد الأعلى	
17500	2	الحد الأدنى	وكالات / نقل / تاجير
215000	2	الحد الأعلى	
15250	9	الحد الأدنى	محلات / مكاتب / ورش
23333	9	الحد الأعلى	
21667	3	الحد الأدنى	بنكية / مصرافية
160000	3	الحد الأعلى	
60000	3	الحد الأدنى	دعائية / إعلان / تسويق / صحف
38333	3	الحد الأعلى	
15000	1	الحد الأدنى	استيراد وتصدير
70000	1	الحد الأعلى	
19077	54	الحد الأدنى	الإجمالي
74333	54	الحد الأعلى	

جدول رقم (20) يبين اجراءات التوظيف لدى المنشآة

الإجمالي		المحافظة						كيف يتم التوظيف لديكم
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب				
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
%81.5	44	%87.5	14	%81.0	17	%76.5	13	الطلب المباشر
%29.6	16	%25.0	4	%42.9	9	%17.6	3	عن طريق الإعلان
%20.4	11	%25.0	4	%19.0	4	%17.6	3	بواسطة آخرين
%16.7	9	%31.3	5	%14.3	3	%5.9	1	عن طريق مكتب العمل

جدول رقم (21) كم عدد ساعات العمل في اليوم حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						كم عدد ساعات العمل في اليوم
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب				
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
%11.1	6	%18.8	3	%4.8	1	%11.8	2	أقل من 8 ساعات
%61.1	33	%68.8	11	%66.7	14	%47.1	8	8 ساعات
%27.8	15	%12.5	2	%28.6	6	%41.2	7	8 ساعات فأكتر
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

جدول رقم (22) هل يحصل العاملين على الأجازات القانونية حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل يحصل العاملون على الأجازات القانونية
%	العدد	حضرموت	الحديدة	إب				
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
%88.9	48	%87.5	14	%95.2	20	%82.4	14	نعم
%7.4	4	%6.3	1	%4.8	1	%11.8	2	لا
%3.7	2	%6.3	1	%0.0	0	%5.9	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

جدول رقم (23) هل يحصل العاملون على الأجازات القانونية حسب جنسية الجهة

الإجمالي		جنسية صاحب العمل				هل يحصل العاملون على الأجازات القانونية
%	العدد	أجنبية	يمنية			
		العدد	العدد	العدد	العدد	
%88.9	48	%100.0	4	%88.0	44	نعم
%7.4	4	%0.	0	%8.0	4	لا
%3.7	2	%0.	0	%4.0	2	غير مبين
%100.0	54	%100.0	4	%100.0	50	الإجمالي

**جدول رقم (24) هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة
%	العدد	حضرموت		الجديدة		إب		
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%33.3	18	%37.5	6	%42.9	9	%17.6	3	نعم
%24.1	13	%25.0	4	%19.0	4	%29.4	5	لا
%42.6	23	%37.5	6	%38.1	8	%52.9	9	لاتوجد أعمال خطرة تزاولها
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الاجمالي

**جدول رقم (25) هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة حسب جنسية الجهة**

الإجمالي		جنسية صاحب/ جهة العمل				هل يمنح العاملون بدل مخاطر في الأعمال الخطرة
%	العدد		أجنبية	يمنية		
	%	العدد	%	العدد		
%33.3	18	%75.0	3	%30.0	15	نعم
%24.1	13	%0.0	0	%26.0	13	لا
%42.6	23	%25.0	1	%44.0	22	لاتوجد أعمال خطرة تزاولها
%100.0	54	%100.0	4	%100.0	50	الاجمالي

**جدول رقم (26) هل يتم التأمين من قبلكم على العاملين حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل يتم التأمين من قبلكم على العاملين
%	العدد		حضرموت		الجديدة		إب	
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%79.6	43	%81.3	13	%76.2	16	%82.4	14	نعم
%16.7	9	%18.8	3	%19.0	4	%11.8	2	لا
%3.7	2	%0.0	0	%4.8	1	%5.9	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الاجمالي

**جدول رقم (27) هل يتم التأمين من قبلكم على العاملين حسب جنسية الجهة**

الإجمالي		جنسية صاحب/ جهة العمل						هل يتم التأمين من قبلكم على العاملين
%	العدد		أجنبية	يمنية				
	%	العدد	%	العدد	%	العدد		
%79.6	43	%100.0	4	%78.0	39			نعم
%16.7	9	%0.	0	%18.0	9			لا
%3.7	2	%0.	0	%4.0	2			غير مبين
%100.0	54	%100.0	4	%100.0	50			الاجمالي

**جدول رقم (28) هل تتوفر وسائل السلامة المهنية للعاملين لديكم حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل تتوفر وسائل السلامة المهنية للعاملين
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%74.1	40	%81.3	13	%76.2	16	%64.7	11	نعم
%22.2	12	%12.5	2	%23.8	5	%29.4	5	لا
%3.7	2	%6.3	1	%0.	0	%5.9	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (29) هل تتوفر وسائل السلامة المهنية للعاملين لديكم حسب جنسية الجهة**

الإجمالي		جنسية صاحب/ جهة العمل				هل تتوفر وسائل السلامة المهنية للعاملين
%	العدد	%	أجنبية	%	يمنية	
		%	العدد	%	العدد	
%74.1	40	%100.0	4	%72.0	36	نعم
%22.2	12	%0.	0	%24.0	12	لا
%3.7	2	%0.	0	%4.0	2	غير مبين
%100.0	54	%100.0	4	%100.0	50	الإجمالي

**جدول رقم (30) هل لديكم عمال أجانب حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل لديكم عمال أجانب
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%46.3	25	%43.8	7	%38.1	8	%58.8	10	نعم
%53.7	29	%56.3	9	%61.9	13	%41.2	7	لا
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (31) مجموع العاملين الأجانب والمتوسط حسب المحافظة**

المحافظة	عدد العمال الأجانب	متوسط عدد العاملين	مجموع العاملين	عدد صاحب/ جهة العمل	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين	الإجمالي
إب	ذكور	3	22	N=8			
	إناث	2	23	N=10			
الحديدة	ذكور	5	40	N=8			
	إناث	1	1	N=1			
حضرموت	ذكور	9	66	N=7			
	إناث	0	0	N=0			
الإجمالي	ذكور	6	128	N=23			
	إناث	2	24	N=11			

**جدول رقم (32) مجموع العاملين الأجانب والمتوسط حسب جنسية الجهة**

جنسية صاحب/ جهة العمل	عدد صاحب/ جهة العمل	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين
يبنية	ذكور	N=21	6
	إناث	N=11	2
أجنبية	ذكور	N=2	3
	إناث	N=0	0
الإجمالي	ذكور	N=23	6
	إناث	N=11	2

**جدول رقم (33) مجموع العاملين الأجانب والمتوسط حسب طبيعة عمل الجهة**

طبيعة عملها	عدد العمال الأجانب	مجموع العاملين	متوسط عدد العاملين
ملاحة/شحن/ تفريغ	ذكور	N=1	3
	إناث	N=0	.
التعليمية/تدريبية	ذكور	N=1	4
	إناث	N=0	.
صحية	ذكور	N=9	4
	إناث	N=10	2
فندقية	ذكور	N=2	1
	إناث	N=0	.
نفطية	ذكور	N=0	.
	إناث	N=0	.
صناعية	ذكور	N=5	4
	إناث	N=1	1
مقاولات	ذكور	N=3	20
	إناث	N=0	.
وكالات/نقل/تاجير	ذكور	N=0	.
	إناث	N=0	.
محلات/مكاتب/ورش	ذكور	N=1	5
	إناث	N=0	.
بنكية/مصرفية	ذكور	N=0	.
	إناث	N=0	.
دعاية/إعلان/تسويق/صحف	ذكور	N=1	1
	إناث	N=0	.
استيراد وتصدير	ذكور	N=0	.
	إناث	N=0	.
الإجمالي	ذكور	N=23	6
	إناث	N=11	2

جدول رقم (34) هل يتمتع العامل الأجنبي بخبرات ومؤهلات لا تتوفر لدى العامل اليمني حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل يتمتع العامل الأجنبي بمؤهلات وخبرات لا تتوفر لدى العامل اليمني ؟
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%92.0	23	%100.0	7	%100.0	8	%80.0	8	نعم
%8.0	2	%0.0	0	%0.0	0	%20.0	2	لا
%100.0	25	%100.0	7	%100.0	8	%100.0	10	الإجمالي

جدول رقم (35) المهن النادرة التي يزاولها العاملون الأجانب حسب المحافظة (متعدد)

الإجمالي		المحافظة						المهن النادرة التي يزاولها
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%18.2	4	%14.3	1	%42.9	3	%0.0	0	مهندس متخصص
%4.5	1	%0.0	0	%0.0	0	%12.5	1	مترجم
%4.5	1	%0.0	0	%0.0	0	%12.5	1	محاسب قانوني
%36.4	8	%57.1	4	%57.1	4	%0.0	0	فني متخصص
%9.1	2	%14.3	1	%0.0	0	%12.5	1	مهنة التمريض
%31.8	7	%0.0	0	%14.3	1	%75.0	6	المهن الطبية (جراحة، عيون، تخدير ...)
%4.5	1	%14.3	1	%0.0	0	%0.0	0	طباطخ
%4.5	1	%14.3	1	%0.0	0	%0.0	0	مهنة التدريس

جدول رقم (36) هل تحدث نزاعات بسبب العمالة الأجنبية حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل تحدث نزاعات بسبب العمالة الأجنبية
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%4.0	1	%0.0	0	%0.0	0	%10.0	1	نعم
%96.0	24	%100.0	7	%100.0	8	%90.0	9	لا
%100.0	25	%100.0	7	%100.0	8	%100.0	10	الإجمالي

جدول رقم (37) هل لديكم عمال يعملون بدون عقود عمل حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل لديك عمال يعملون بدون عقود عمل
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		%	العدد	%	العدد	%	العدد	
%48.1	26	%50.0	8	%52.4	11	%41.2	7	نعم
%50.0	27	%50.0	8	%47.6	10	%52.9	9	لا
%1.9	1	%0.0	0	%0.0	0	%5.9	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (38) هل لديكم عمال يعملون بدون عقود عمل حسب جنسية الجهة**

الإجمالي		جنسية صاحب/ جهة العمل				هل لدىكم عمال يعملون بدون عقود عمل
%	العدد	%	أجنبيه	%	يمنية	
		العدد		العدد		
%48.1	26	%0.0	0	%52.0	26	نعم
%50.0	27	%100.0	4	%46.0	23	لا
%1.9	1	%0.0	0	%2.0	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	4	%100.0	50	الإجمالي

**جدول رقم (39) هل يتم موافاة مكتب العمل بنسخ من عقود عمل حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل يتم موافاة مكتب العمل بنسخ من عقود العمل
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		العدد		العدد		العدد		
%57.4	31	%68.8	11	%47.6	10	%58.8	10	نعم
%29.6	16	%18.8	3	%38.1	8	%29.4	5	لا
%13.0	7	%12.5	2	%14.3	3	%11.8	2	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (40) هل لدىكم إدارة تنظم أعمالكم وتتابع أوضاع العاملين حسب المحافظة**

الإجمالي		المحافظة						هل لدىكم إدارة تنظم أعمالكم وتتابع أوضاع العاملين
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		العدد		العدد		العدد		
%85.2	46	%93.8	15	%85.7	18	%76.5	13	نعم
%14.8	8	%6.3	1	%14.3	3	%23.5	4	لا
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

**جدول رقم (41) نوع النزاع/المشكلة التي حدثت بينكم وبين العامل/العاملين حسب المحافظة(متعدد الإجابات)**

الإجمالي		المحافظة						نوع النزاع/المشكلة التي حدثت بينكم وبين العامل/العاملين
%	التكرار	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		التكرار		التكرار		التكرار		
%25.9	14	%43.8	7	%19.0	4	%17.6	3	أجور
%3.7	2	%6.3	1	%4.8	1	%0.0	0	أجور إضافية
%22.2	12	%31.3	5	%9.5	2	%29.4	5	مكافأة نهاية خدمة
%3.7	2	%0.0	0	%9.5	2	%0.0	0	إصابة عمل
%24.1	13	%6.3	1	%33.3	7	%29.4	5	توقف عن العمل
%7.4	4	%0.0	0	%9.5	2	%11.8	2	فصل بدون حقوق
%14.8	8	%12.5	2	%19.0	4	%11.8	2	فصل مع الحقوق
%3.7	2	%0.0	0	%0.0	0	%11.8	2	عقد عمل
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	إخلاء طرف

جدول رقم (38) هل لديكم عمال يعملون بدون عقود عمل حسب جنسية الجهة

الإجمالي		جنسية صاحب/ جهة العمل				هل لديكم عمال يعملون بدون عقود عمل
%	العدد	%	أجنبية	%	يمنية	
		العدد		العدد		
%48.1	26	%0.0	0	%52.0	26	نعم
%50.0	27	%100.0	4	%46.0	23	لا
%1.9	1	%0.0	0	%2.0	1	غير مبين
%100.0	54	%100.0	4	%100.0	50	الإجمالي

جدول رقم (39) هل يتم موافاة مكتب العمل بنسخ من عقود عمل حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل يتم موافاة مكتب العمل بنسخ من عقود العمل
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		العدد		العدد		العدد		
%57.4	31	%68.8	11	%47.6	10	%58.8	10	نعم
%29.6	16	%18.8	3	%38.1	8	%29.4	5	لا
%13.0	7	%12.5	2	%14.3	3	%11.8	2	غير مبين
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

جدول رقم (40) هل لديكم إدارة تنظم أعمالكم وتتابع أوضاع العاملين حسب المحافظة

الإجمالي		المحافظة						هل لديكم إدارة تنظم أعمالكم وتتابع أوضاع العاملين
%	العدد	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		العدد		العدد		العدد		
%85.2	46	%93.8	15	%85.7	18	%76.5	13	نعم
%14.8	8	%6.3	1	%14.3	3	%23.5	4	لا
%100.0	54	%100.0	16	%100.0	21	%100.0	17	الإجمالي

جدول رقم (41) نوع النزاع/المشكلة التي حدثت بينكم وبين العامل/العاملين حسب المحافظة(متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة						نوع النزاع/المشكلة التي حدثت بينكم وبين العامل/العاملين
%	التكرار	%	حضرموت	%	الحديدة	%	إب	
		التكرار		التكرار		التكرار		
%25.9	14	%43.8	7	%19.0	4	%17.6	3	أجور
%3.7	2	%6.3	1	%4.8	1	%0.0	0	أجور إضافية
%22.2	12	%31.3	5	%9.5	2	%29.4	5	مكافأة نهاية خدمة
%3.7	2	%0.0	0	%9.5	2	%0.0	0	إصابة عمل
%24.1	13	%6.3	1	%33.3	7	%29.4	5	توقيف عن العمل
%7.4	4	%0.0	0	%9.5	2	%11.8	2	فصل بدون حقوق
%14.8	8	%12.5	2	%19.0	4	%11.8	2	فصل مع الحقوق
%3.7	2	%0.0	0	%0.0	0	%11.8	2	عقد عمل
%1.9	1	%0.0	0	%4.8	1	%0.0	0	إخلاء طرف

جدول رقم (42) نوع النزاع/المشكلة التي تم التوصل إلى حل لها حسب المحافظة (متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة						نوع المشكلة / النزاع الذي تم حله
%	التكرار	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار		
%28.6	12	%46.2	6	%20.0	3	%21.4	3	أجور
%2.4	1	%7.7	1	%0.0	0	%0.0	0	أجور إضافية
%23.8	10	%30.8	4	%13.3	2	%28.6	4	مكافأة نهاية خدمة
%2.4	1	%0.0	0	%6.7	1	%0.0	0	إصابة عمل
%23.8	10	%7.7	1	%33.3	5	%28.6	4	توقف عن العمل
%7.1	3	%0.0	0	%6.7	1	%14.3	2	فصل بدون حقوق
%14.3	6	%7.7	1	%26.7	4	%7.1	1	فصل مع الحقوق
%2.4	1	%0.0	0	%0.0	0	%7.1	1	عقد عمل
%2.4	1	%0.0	0	%6.7	1	%0.0	0	إخلاء طرف

جدول رقم (43) كيف تم حل النزاع حسب المحافظة (متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة						في حال تم حل النزاع كيف تم حله
%	التكرار	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار		
%69.8	30	%78.6	11	%66.7	10	%64.3	9	بالحل الودي
%11.6	5	%7.1	1	%13.3	2	%14.3	2	بالمساطة من قبل آخرين
%23.3	10	%14.3	2	%26.7	4	%28.6	4	بحكم من اللجنة التحكيمية/القضاء

جدول رقم (44) نوع النزاع/المشكلة التي لم يتم حلها حسب المحافظة (متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة						نوع المشكلة النزاع الذي لم يتم حله
%	التكرار	حضرموت		الحديدة		إب		
	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار		
%16.7	2	%33.3	1	%16.7	1	%0.0	0	أجور
%16.7	2	%33.3	1	%0.	0	%33.3	1	مكافأة نهاية خدمة
%8.3	1	%0.0	0	%16.7	1	%0.0	0	إصابة عمل
%16.7	2	%0.	0	%16.7	1	%33.3	1	توقف عن العمل
%16.7	2	%0.0	0	%33.3	2	%0.0	0	فصل بدون حقوق
%25.0	3	%33.3	1	%16.7	1	%33.3	1	فصل مع الحقوق

## جدول رقم (45) الحلول المناسبة من وجهة نظركم لحل النزاعات حسب المحافظة (متعدد الإجابات)

الإجمالي		المحافظة					الحلول المناسبة من وجهة نظركم	
%	التكرار	حضرموت		الحديدة	إب			
	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار		
%66.7	36	%75.0	12	%71.4	15	%52.9	9	الحل الودي بين الطرفين
%14.8	8	%12.5	2	%23.8	5	%5.9	1	الحل عبر اللجان التحكيمية/القضاء
%16.7	9	%37.5	6	%9.5	2	%5.9	1	التوعية والتحقيق العمالي
%27.8	15	%31.3	5	%19.0	4	%35.3	6	تطبيق قانون العمل والتشريعات العمالية
%16.7	9	%12.5	2	%19.0	4	%17.6	3	التوظيف عبر مكتب العمل وبعقود رسمية
%5.6	3	%12.5	2	%0.	0	%5.9	1	ثبت العمالة التعاقدية

## قائمة المراجع

- (1) البنك الدولي، التحليل الاجتماعي للبلد اليمن 2005 .
- (2) علي حمود الفقيه، دراسات يمنية. مايو 1999. ص. 150–149.
- (3) عبد الملك المقرمي 1991م، التاريخ الاجتماعي للثورة اليمنية، –ص 339 ، ص 360:358.
- (4) دستور الجمهورية اليمنية.
- (5) Building Democracy in Yemen Women's Political Participation, 2005 .
- (6) Paige, Glenn D الدراسة العلمية لقيادة السياسية، نيويورك 1993 .
- (7) كتاب الإحصاء السنوي لعام 1996 ، مارس 1997م، ص 15.
- (8) تقرير التنمية البشرية 2004 ص 179.
- (9) كتاب الإحصاء السنوي لعام 1996 ،مارس 1997م، ص 15.
- (10) تقرير التنمية البشرية مرجع سابق، ص 179.
- (11) تقرير التنمية البشرية، مرجع سابق.
- (12) التقرير الاقتصادي اليمني،–2004 سبتمبر 2005 ، ص 21، 22.
- (13) علي حمود الفقيه، مايو 1999م، ص 149–165.
- (14) علي حمود الفقيه، مايو 1999 ، مرجع سابق.
- (15) البنك الدولي، التحليل الاجتماعي للبلد 2005 ، مرجع سابق.
- (16) دستور الجمهورية اليمنية.
- (17) التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن، 2005 ، ص 72.
- (18) التقرير الاقتصادي اليمني 2004، سبتمبر 2005 ، ص 16، ص 17.
- (19) تقرير التنمية البشرية، أكتوبر–ديسمبر 2004 ، ص 107–109.
- Weber, Max. *The Protestant Ethic, and The Spirit of Capitalism*. Trans. by (20) Talcott Parsons. London, Unwin University Books. 1930
- (21) فؤاد اسحاق الخوري-الذهنية العربية- العنف سيد الأحكام، الطبعة الأولى بيروت 1993 م.
- (22) هشام شرابي البنية البطريركية في المجتمع العربي.
- Haleem Barakat: *Contemporary Arab Societies*. Beirut, Centre for Arab (22) Unity Studies. 1984
- (23) مقابلة معنقة، مع مدير مكتب تنمية المرأة، الحديدة.
- (24) عبد الإله بالفزيز: التحول الديمقراطي في الوطن العربي الإمكانيات والمعوقات-النزاعات الأهلية العربية مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 1993 .-
- (25) ( قضية 8 إب).
- (26) ( القضية 11، اللجنة التحكيمية إب).
- (27) مقابلات معنقة الحديدة وحضرموت، ممثلو نقابات العمال.
- (28) تقرير التنمية البشرية، حول الخصوبية الإنجابية.
- (29) (أنظر قانون العمل رقم (5) لسنة 95م والمعدل بقانون رقم (25) لعام 97م).
- (30) ( قضية 10 حضرموت).
- (28) ( قضية رقم 1 إب).

## **فريق البحث الميداني :**

<b>رئيس الفريق</b>	<b>نائف الحيدري</b>
باحث	2- حسين التريا
باحث	3- عبد الكريم الشهاري
باحث	4- يحيى الشامي
باحث	5- عبد الله العلفي
باحث	6- أمين المشولي

## تقديم :

خلال العقد الماضي، تطور المركز اليمني للدراسات الاجتماعية وبحوث العمل ليصبح مؤسسة بحثية رائدة في البلاد. فمنذ تأسيسه في 1996 والمركز يعزز وبنجاح دوره الرئيسي في رفد عملية التنمية الإجتماعية من خلال ما يقدمه من أبحاث ودراسات ومسوحات لأبرز القضايا الاجتماعية مبنية على أسس علمية وقواعد بحثية ومعلوماتية من واقع الدراسات الميدانية وال موضوعية التي يجريها.

بالإضافة إلى ذلك، فإن العلاقات والشراكات الثنائية التي يتمتع بها المركز مع العديد من المؤسسات الأكاديمية، الهيئات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية على المستويات المحلية والوطنية والعربيّة والدولية إلى جانب ثقافة الإمتياز التي يتبعها المركز قد أمنته له مكانة إستراتيجية متميزة في تنفيذ الدراسات والأبحاث الاجتماعية. فأصبح يحظى بشقة كبريات المنظمات العالمية لإدارة وتنفيذ دراساتها وأبحاثها ومسوحاتها المختلفة ومن تلك المنظمات، على سبيل المثال، البنت الدولي ومنظمة اليونيسيف والعديد من المنظمات العالمية الأخرى.

## رؤية المركز :

نطمح أن نصبح ضمن أفضل خمسة مراكز بحثية على نطاق الشرق الأوسط بحلول عام 2015م بحسب التصنيف العالمي للجامعات والمؤسسات الأكاديمية.

## رسالة المركز :

تنفيذ دراسات إجتماعية ذات جودة علمية عالية يعتمد عليها صانعوا القرارات التخطيط والتنمية الإجتماعية لوضع حلول ترقي بالآوضاع الاجتماعية والمعيشية للمجتمع وللشرائح والفئات الاجتماعية والسكانية التي تستهدفها في دراستنا العلمية

## قيم المركز :

- التعلم المؤسسي والتطوير المستمر
- الحيادية والموضوعية واتباع المنهجية والأمانة العلمية
- التركيز على الجودة كثقافة للمنظمة
- المشاركة بالمعرفة
- روح الفريق كدافع أساسى للنجاح
- تشجيع التنوع كعامل يضمن النمو والإبتكار

## علاقات الشراكة والتعاون :

للمركز علاقات شراكة وتعاون مع عدد من المؤسسات الأكاديمية والبحثية والمؤسسات الحكومية الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة التي تكونت منذ بداية التأسيس وتعززت في الأونة الأخيرة مع تزايد النشاط العلمي للمركز وتطوير سياساته واستراتيجياته مما أكسبه سمعة طيبة بين أوساط المؤسسات العلمية البحثية والمؤسسات الاجتماعية التي تعمل في الحقل الاجتماعي والتنموي .

## كادر المركز :

يولي المركز أهمية خاصة وفردية لموارده البشرية. وإنطلاقاً من إيماننا العميق بأن مواردنا البشرية هي الدافع الرئيس وراء نجاحات وإنجازات المركز، فقد حرصنا دوماً على تبني إستراتيجية استثنائية لجذب وإبقاء أفضل الكوادر المتوفرة في سوق العمل. وبالتالي، تحظى كوادرنا بظروف عمل متميزة وبأرقى أدوات العمل المتاحة.

لذلك نختار كوادرنا بعناية فائقة ليكونوا على درجة عالية من التأهيل تمكيناً من تفويضهم لصنع قرارات وحلول ميدانية مبنية على أساس عمل الفريق ومسترشدة بسياسات المركز. بالإضافة إلى ذلك، فإدارة المركز تخصص جزءاً كبيراً من الموارد لتدريب وتحديث مهارات وخبرات كوادرها وبشكل مستمر.